جامعة 8 ماي 1945 قالمة
UNIVERSITE 8 MAI 1945 GUELMA

جـــــامعـــــة 8 مـــــــاي 1945

قـــــالمـــــــة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة تخرج مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في علوم التسيير

تخصص: إدارة مالية

تحت عنوان:

دوافع اختيار الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية:

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) وكالة قالمة، ومصرف السلام فرع عنابة

إعداد الطلبة:

سوداني راوية

معيزي زكرياء

إشراف الأستاذ:

د. دبوش عبد القادر

السنة الجامعية: 2021-2022

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

الملخص

الملخص:

تتحلى البنوك الإسلامية بمكانة بارزة ذات خصوصية تنفرد بها وتميزها عن البنوك التقليدية, وفي ضل تطورات العصر الحديث وتقدم الوسائل الالكترونية ، دفع بالبنوك الإسلامية لتبني الصيرفة الالكترونية كأداة لتقديم خدماتها.

وهذا نظرا لأنها تتلقى إقبالا لا بأس به من طرف العملاء ،وعليه تطرقنا في الإطار النظري إلى التعرف على الصيرفة الإسلامية وأهم منتجاتها وكذا معرفة الصيرفة الإلكترونية وأنواعها وأدوات تطبيقها ،التعرف على الدوافع المرتبطة بالعميل لاختيار الصيرفة الإلكترونية الإسلامية.

وبالاعتماد على بيانات الاستبانة التي خصصت لأراء العملاء، عالجنا الإجابات ببرنامج SPSS بالإضافة لأدوات التحليل, وأبرز ما توصلنا إليه أنه توجد دوافع (دينية ، الكفاءة وسهولة الاستخدام والثقة) لتبني العملاء للصيرفة الالكترونية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية قالمة ومصرف السلام عنابة.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، المنتجات المالية الإسلامية، الصيرفة الالكترونية الإسلامية.

Abstract

Islamic banks have a unique and distinct profile from traditional banks. In the light of modern-day developments and the advancement of electronic means, Islamic banks have been pushed to adopt electronic banking as tools to provide their services. This is due to the fact that it receives a desperate acceptance by customers. In the theoretical context, we have addressed the identification of Islamic banking and its most important products, as well as the knowledge of electronic banking, its types and its application tools, to identify the motives associated with the customer to choose Islamic electronic banking. By relying on the resolution data allocated to clients' opinions, we processed the answers with SPSS software as well as analytical tools. As a result we find that there are motives (religious, competence, ease of use and trust) to adopt customers for e-banking in the Bank of Agriculture and Rural Development Guelma Agency and the Bank of "Al Salam" Annaba Agency Development Guelma Agency and the Bank of "Al Salam" Annaba Agency.

الشكر

الحمد لله الذي أمر بشكره، ووعد من شكره بالمزيد، ونشهد أن لا إله إلا الله هو المبدأ والمعيد ونشهد أن محمد عبده ورسوله الذي بعث بالقرآن المجيد، اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع، وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا وعليه فليتوكل المتوكلون، فمن باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله..، نتقدم بأحر تشكراتنا إلى:

ولأن الكلمات هي كل ما نملك والشكر هو بعض اعتراف بهذا الجميل، نتقدم بخالص الامتنان وجزيل الشكر لأستاذ كان نعم الموجه والمفيد فلم يبخل علينا من نصائحه وتوجيهاته ومعارفه ليولد هذا العمل من رحم الصعوبات ... إليك أستاذنا المشرف الأستاذ الدكتور **دبوش عبد القادر** والذي تحمل منا أسئلتنا واستفساراتنا بصدر رحب ولم يبخل بوقته وجهده.

أساتذة فرع علوم التسيير جامعة قالمة وأخص بالذكر الأستاذ سعدو عادل على المجهودات المبذولة خلال فترة الدراسة.

إلى عمال مكتبة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، وجميع العاملين الإداريين في قسم علوم التسيير.

ونخص بهذا الشكر السيد مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة، وأيضا السيد مدير مصرف السلام **باباس** على كل ما قدموه لنا من معلومات وإرشادات في مجال بحثنا.

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

"قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون" صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيبوا الجنة إلا برؤيتك ... **الله جل جلاله**

إلى من قال فيهما الله عز وجل وأخفض لهما جناح الذل من الرحمة

" وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا" صدق الله العظيم ... **هما والدي**

إلى منبع الحنان إلى من منحتني الحياة يوما إلى من تحملت لأجلي الأعباء

إلى أثمن كنز أملكه إلى من تخفق عيني بكلماتها وتزرع الأمل فينا إلى من مرضت لمرضي وتعبت لي تعبي الصدر الحنون الذي أتمنى من الله أن يطيل عمرها يا أحب الناس إلى قلبي ... **أمي**

إلى الذي رباني على طاعة الله ومحبة رسوله، إلى من علمني أن الدنيا صبر والذي شقا من أجل أن اسعد وتعب لأرتاح وإلى الذي ساعدني ماديا ومعنويا وإلى الذي هو مصباح دربي ونور طريقي ساعيا طوال حياته إلى إرضائي ... **أبي الغالي** شفاك الله

إلى سندي في هذه الحياة من حبهم يجري في عروقي إخوتي:

هديل، ياسين، حذيفة إلى **جدتي الحبيبة** أطال الله عمرها

إلى **خالي** أسأل الله أن يرده إلينا سالما وأن يكون بخير

إلى من تحلوا بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء إلى الذين لم تلدهم أمي إلى أصدقائي:

أمال، دنيا، وردة حفظهم الله إلى خطيبي **حسام** حفظه الله

إلى كل من ساعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

راوية

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

"قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون" صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيبوا الجنة إلا برؤيتك ... **الله جل جلاله**

إلى من قال فيهما الله عز وجل وأخفض لهما جناح الذل من الرحمة

" وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا" صدق الله العظيم ... **هما والدي**

سبب وجودي في الحياة وكانا سندا وتاجا أرفع به رأسي، إلى من أحمل اسمه بكل فخر، إلى من علمني

معنى الكفاح وأوصلني إلى ما أنا عليه... **أبي الغالي أدامه الله لي**

إلى من حملتني وهنا على وهن، إلى من غمرتني بحبها وحنانها، إلى من أنارت دربي بصلواتها، إلى من ربتني على حب العلم، إلى من كانت رمزا للعطاء، إلى أغلى ما في هذا الوجود

"أمي الغالية، أدامها الله لي"

إلى من جمعني بهم دفء العائلة، إلى الذين أموت في حبهم، ولا أتصور حياتي من دونهم، رمز سعادتي إلى إخوتي و أخواتي

إلى من تحلوا بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء إلى الذين لم تلدهم أمي إلى جميع أصدقائي

إلى كل من ساعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي

إلى كل هؤلاء ... أهدي ثمرة جهدي

زكرياء

قائمة المحتويات

فهرس المحتويات:

العنوان	الصفحة
البسملة	
ملخص	
شكر وتقدير	
إهداء	
فهرس المحتويات	I
قائمة الجداول والأشكال	VI
قائمة الملاحق	VII
المقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية	
تمهيد	1
المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية	2
المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية	2
أولا: النشأة	2
ثانيا: أهم العوامل التي ساعدت على إنشاء البنوك الإسلامية	5
ثالثا: العوامل المؤثرة في نشاط البنوك الإسلامية	6
المطلب الثاني: تعريف البنوك الإسلامية	7
المطلب الثالث: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية	9
أولا: خصائص البنوك الإسلامية	9
ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية	11
المبحث الثاني: المنتجات المالية الإسلامية	13
المطلب الأول: المنتجات المالية التي تقوم على أصول حقيقية	13
أولا: المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء	13
ثانيا: السلم	15
ثالثا: الاستصناع	16
رابعا: الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك	18

المطلب الثاني: المنتجات المالية التي تقوم على المشاركة في أرباح	20
أولا: المشاركة والمشاركة المتناقصة	20
ثانيا: المضاربة	23
المطلب الثالث: المنتجات المالية التي تقوم على أوراق مالية	25
أولا: الصكوك	25
المبحث الثالث: تحديات البنوك الإسلامية وحلولها	28
المطلب لأول: المشاكل التي تواجه البنوك الإسلامية	28
المطلب الثاني: معوقات البنوك الإسلامية	31
المطلب الثالث: الحلول والمقترحات من أجل تطوير البنوك الإسلامية	33
خلاصة الفصل	36
الفصل الثاني: الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك الإسلامية	37
تمهيد	38
المبحث الأول: البنوك الالكترونية الإسلامية	39
المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية الالكترونية	39
المطلب الثاني: أنماط البنوك الإسلامية الالكترونية	41
المطلب الثالث: أهمية وخصائص البنوك الالكترونية الإسلامية	44
أولا: أهمية البنوك الالكترونية الإسلامية	44
ثانيا: خصائص البنوك الالكترونية الإسلامية	45
المبحث الثاني: الخدمات المصرفية الالكترونية	46
المطلب الأول: مفهوم وسائل الدفع الالكتروني	46
أولا: تعريف وسائل الدفع الالكتروني	46
ثانيا: خصائص وسائل الدفع الإلكترونية	47
المطلب الثاني: أنظمة الخدمات الالكترونية	48
المطلب الثالث: أساليب الدفع الالكتروني	53
أولا: الأوراق التجارية الالكترونية	53
ثانيا: النقود الالكترونية	54
ثالثا: الدفع بوساطة محفظة النقود الإلكترونية	57

رابعا: الدفع بالاستعانة بوسيط	57
المبحث الثالث: دوافع اختيار الخدمات الالكترونية في البنوك الإسلامية	59
المطلب الأول: الدافع الديني	59
المطلب الثاني: دافع الكفاءة وسهولة الاستخدام	60
أولا: بالنسبة للمستهلكين	60
تانيا: بالنسبة للمنتجين (قطاعات الأعمال)	61
المطلب الثالث: دافع الثقة	62
أولا: متطلبات نجاح الخدمات المصرفية الإلكترونية	62
ثانيا: محددات الثقة في الخدمات المصرفية الإلكترونية	64
خلاصة الفصل	69
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة–ومصرف السلام – فرع عنابة –	70
تمهيد	71
المبحث الأول: الإطار العام للبنكين محل الدراسة	72
المطلب الأول: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية	72
أولا: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية	72
ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	72
ثالثا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية	73
رابعا: مميزات وكالة بنك الفلاحة والتنمية – قالمة –	73
خامسا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة –	74
المطلب الثاني: تقديم عام لمصرف السلام – فرع عنابة–	76
أولا: نشأة بنك السلام	76
ثانيا: أهداف بنك السلام	76
ثالثا: خدمات مصرف السلام	77
رابعا: الهيكل التنظيمي لمصرف السلام – فرع عنابة –	77
المبحث الثاني: إجراءات الدراسة	79
المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة	79

أولا: حدود الدراسة	79
ثانيا: مجتمع وعينة الدراسة	79
المطلب الثاني: أدوات وخطوات الدراسة الميدانية	80
أولا: أداة الدراسة	80
المطلب الثالث: اختبار الاستبيان وأدوات التحليل	81
أولا: مقياس القياس	81
ثانيا: أدوات التحليل	81
ثالثا: صدق وثبات المقياس	82
المبحث الثالث: عرض نتائج الدراسة	83
المطلب الأول: خصائص عينة الدراسة	83
المطلب الثاني: عرض إجابات الدراسة حسب الأبعاد	91
المطلب الثالث: اختبار صحة الفرضيات	99
خلاصة الفصل	102
الخاتمة	104
قائمة المراجع	108

قائمة الأشكال و الجداول

قائمة الجداول:

العنوان	الصفحة
الجدول رقم (01): أنماط البنوك الالكترونية ومحتوى الخدمات الموافقة لكل نمط منها	43-44
الجدول رقم (02): مقياس ليكارت الخماسي	81
الجدول رقم (03): صدق وثبات المقياس للدافع الديني	82
الجدول رقم (04): صدق وثبات المقياس لدافع الكفاءة وسهولة الاستخدام	82
الجدول رقم (05): صدق وثبات المقياس لدافع الثقة	82
الجدول رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب الجنس	83
الجدول رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب العمر	84
الجدول رقم (08): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	86
الجدول رقم (09): توزيع أفراد العينة حسب عدد سنوات التعامل مع البنك	87
الجدول رقم (10): يوضح نوع البنك	89
الجدول رقم (11): اتجاه الإجابة لمقياس ليكارت الخماسي	91
الجدول رقم (12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول الدافع الديني	91-92
الجدول رقم (13): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول دافع الكفاءة وسهولة الاستخدام	94
الجدول رقم (14): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول دافع الثقة.	97
الجدول رقم (15): يوضح نتائج اختبار T للفرضية الجزئية الأولى	99
الجدول رقم (16): يوضح نتائج اختبار T للفرضية الجزئية الثانية	100
الجدول رقم (17): يوضح نتائج اختبار T للفرضية الجزئية الثالثة	101

قائمة الأشكال:

العنوان	الصفحة
الشكل رقم (01): إجراء الدفع الإلكتروني ونقل البيانات المالية عبر النظام المصرفي	51
الشكل رقم (02): إجراء الدفع الالكتروني ونقل البيانات التي تعرف عن عملية الدفع بواسطة شبكة الكترونية	52
الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قالمة	74
الشكل رقم (04): الهيكل التنظيمي لمصرف السلام فرع عنابة	78
الشكل رقم (05): توزيع أفراد العينة حسب الجنس	84
الشكل رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب العمر	85
الشكل رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	87
الشكل رقم (08): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	88
الشكل رقم (09): توزيع أفراد العينة حسب نوع البنك	90

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق:

العنوان	الصفحة
الملحق رقم (01): الاستبانة	117
الملحق رقم (02): الجداول التكرارية	120
الملحق رقم (03): اختبار ألفا كرونباخ	122
الملحق رقم (04): اختبار ستيودنت لعينة	124
الملحق رقم (05): تمويل سيارات بنك السلام	125
الملحق رقم (06): بطاقة ماستر كارد كلاسيك	125
الملحق رقم (07): حساب جاري إسلامي	126
الملحق رقم (08): مرابحة للمعدات المهنية	127

المقدمة

تمهيد

يعتبر القطاع البنكي من أهم القطاعات الاقتصادية وأكثرها حساسية وتأثير في نمو اقتصاديات الدول، إذ يحتل هذا القطاع مركزا حيويا في النظم الاقتصادية والمالية لما له من تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية، من خلال جمعه للمدخرات الكافية التي يتطلبها النمو الاقتصادي، والتوزيع الكفء لها في مختلف مجالات الاستثمار والاستغلال.

كما تعتبر البنوك إحدى الدعامات الكبرى الأساسية في بناء الهيكل المالي والاقتصادي لدول، إذ أنها تعد أجهزة فعالة يعتمد عليها في تطوير وتنمية مختلف القطاعات الاقتصادية، خاصة في الاقتصاديات التي تعتمد على السوق في تمويلها.

حيث يمكن القول أن هذه البنوك على اختلاف أشكالها، و أن البنوك الإسلامية على وجه الخصوص إحدى أدوات النظام الاقتصادي الهامة في العصر الحديث، ولا يمكن لأي نظام اقتصادي أن ينموا ويزدهر دون الاستعانة بها، لذلك شهدت اهتمام كبيرا لمحاولة تطويرها.

كما انه لم تعد المصارف الإسلامية حقيقة اقتصادية قائمة في الاقتصادات ذات التوجه الإسلامي فقط، بل أصبحت ظاهره عالمية خاضعة للدراسة والتقويم من قبل مختلف الكتاب والباحثين الاقتصاديين باعتبارها ظاهرة انتمائية جديدة تتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر الاقتصادية، حيث أصبحت الخدمات التي تقدمها أكثر تنوعا وحداثة من تلك التي تقدمها المصارف التقليدية، ولكن وما يعيشه العالم من ثورة علمية ومعلوماتية وتكنولوجية كبيرة، وهذا ما يعكسه ذلك التقدم الفاعل في مجال التكنولوجيا، وخاصة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال، نظرا لما تحتويه من وسائل تقنية حديثة تساعد على إدارة المعلومات وتساهم في حفظها واسترجاعها في الوقت الملائم . أصبح من الحتمي على البنوك الإسلامية التماشي مع تطور الحاصل.

خاصة مع تزايد عمليات التجارة الالكترونية أصبح الاحتياج كبير لنوعية جديدة من البنوك غير التقليدية تتجاوز نمط الأداء الاعتيادي ولا تتقيد بمكان معين أو وقت محدد، وكنتيجة لذلك جاءت البنوك الالكترونية الإسلامية التي ساهمت وبشكل فعال في تقديم خدمات متنوعة، وبتكاليف منخفضة مختصرة الوقت والمكان.

مشكلة الدراسة:

بناء على ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما هي دوافع تبني العملاء لاستخدام الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية؟

انطلاقا من هذا التساؤل الرئيسي تنبثق عدة تساؤلات فرعية تتمثل في:

- ما هي البنوك الإسلامية وما هي أهم منتجاتها؟
- ما هي الصيرفة الإلكترونية الإسلامية؟
- ما هي دوافع تبني العملاء لاستخدام الخدمات المصرفية الالكترونية في مصرف السلام وكالة عنابة وبنك بدر وكالة قالمة؟

هذا التساؤل الفرعي الثالث تنبثق عنه الأسئلة الجزئية التالية:

- هل الدافع الديني عامل من عوامل اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية الإسلامية؟
- هل دافع الكفاءة وسهولة الاستخدام عامل من عوامل اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية الإسلامية؟
- هل دافع الثقة عامل من عوامل اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية الإسلامية؟

فرضيات الدراسة

قصد الإجابة على التساؤلات المطروحة تم صياغة الفرضيات التالية:

- البنوك الإسلامية وهي مؤسسات مالية تقدم خدمات مصرفية وفق الشريعة الإسلامية، واهم منتجاتها هي المشاركة، المرابحة، الإجارة، المضاربة، الاستصناع، الصكوك، السلم.

- الصيرفة الالكترونية الإسلامية هي مجموعة من الخدمات المصرفية مقدمة بطريقة إلكترونية.

- توجد دوافع (العوامل الدينية، الكفاءة وسهولة الاستخدام، عامل الثقة) لتبني العملاء لاستخدام الخدمات المصرفية الالكترونية في مصرف السلام وكالة عنابة وبنك بدر وكالة قالمة.

- تعتبر العوامل الدينية المرتبطة بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.
- يعتبر عامل الكفاءة وسهولة الاستخدام المرتبط بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.
- يعتبر عامل الثقة المرتبط بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

أسباب اختيار الموضوع:

إن ما دعانا لاختيار هذا الموضوع يكمن في:

- ميول ورغبة شخصية لهذا الموضوع لتناسبه مع الدين الإسلامي.
- التعرف على الخدمات التي تميز البنوك الإسلامية الإلكترونية عن البنوك التقليدية.
- قلة الدراسات التي تتناول هذا النوع من البحوث.
- قلة اهتمام الجزائريين بمثل هذا النوع من البنوك مقارنة مع دول عربية وإسلامية أخرى.
- الرغبة في التعمق في الموضوع والاستفادة منه في الحياة العلمية والعملية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في القيمة البحثية والإضافة العلمية التي يقدمها والمتمثلة في الرغبة في قبول النظام المصرفي الإسلامي الإلكتروني الملتزم بالأحكام الشرعية بديلا عن الأنظمة الأخرى التي تتحكم فيها أسعار الفائدة المحرمة شرعا كالربا.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على البنوك الإسلامية نشأتها، مفهومها.... الخ، وأهم المشاكل والصعوبات التي تواجهها.
- التعرف على أهم المنتجات المالية للبنوك الإسلامية.
- التعرف على الصيرفة الالكترونية.
- أهم الدوافع الجاذبة للصيرفة الالكترونية الإسلامية.

منهجية الدراسة:

من أجل دراسة إشكالية البحث ومحاولة اختبار الفرضيات تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، حيث أنه يسمح لنا بدراسة الظاهرة محل الدراسة، من خلال توضيح مختلف الجوانب النظرية للبنوك الإسلامية والبنوك الالكترونية والدافع وراء اختيار العملاء للخدمات المصرفية الالكترونية الإسلامية. كذلك استخدمنا منهج دراسة الحالة عند تحليلنا للاستبيانات الموزعة للعملاء بخصوص دوافع اختيارهم للخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

الدراسات السابقة:

حسب اطلاعنا، توجد عدة دراسات تطرقت لموضوعنا منها:

- شوقي بورقبة، "**الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية** "، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، 2011، تطرق الباحث إلى مفهوم الكفاءة التشغيلية في المصارف الإسلامية وطرق قياسها والعوامل المحددة لها. حيث قام بإجراء دراسة قياسية ودراسة مالية للكفاءة التشغيلية في المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، مع إبراز الفرق بين المصرفين. وتوصل إلى أن المصارف التقليدية أكثر كفاءة من المصارف الإسلامية.
- عمر بوجميعة، "**تقييم الأداء المالي وتحليل وتحليل محددات الربحية في البنوك الإسلامية** "، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جيجل، 2013، تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بالبنوك الإسلامية، أهدافها والفرق بينها وبين البنوك التقليدية وكذا الخدمات المصرفية التي تقدمها لعملائها، التعريف بمختلف مصادر الأموال وكذا أساليب وصيغ التمويل والاستثمار التي تتبعها البنوك الإسلامية في ممارسة نشاطها. حيث توصل الباحث إلى أن البنوك الإسلامية شهدت الكثير من المصاعب والعقبات بالأخص سنواتها الأولى.
- مقال منشور بمجلة الحكومة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، المجلد 01، العدد 02، لسنة 2019 من الصفحة 235 إلى 249، بعنوان : "**الدوافع الدينية لاختيار العميل الجزائري البنوك الإسلامية** "، للأستاذ: مزيان عبد القادر، المركز الجامعي، غليزان، الهدف الأساسي من هذا الموضوع هو تقديم إطار نظري يحدد ويعرف مختلف المفاهيم المتعلقة بالبنوك الإسلامية ودافع السلوكية الدينية

للعملاء، حيث تكمن أهمية الدراسة في دراسة تأثير الدافع الديني لاختيار العميل الجزائري للخدمات البنكية التقليدية أو الإسلامية وما يترتب عنهم من سلوكيات الاختيار أو عدمه.

هيكل الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى ثلاث فصول فصلين في الجانب النظري وفصل في الجانب التطبيقي تسبقهم مقدمة عامة تحتوي على إشكالية البحث، أسئلة فرعية لتوضيح الإشكالية، فرضيات، أهمية البحث، وأهدافه، أسباب اختيار الموضوع، الدراسات السابقة، المنهج المتبع، وهيكل الدراسة وصعوبات الدراسة.

وقد تناولنا في الفصل الأول الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية والذي تم التطرق فيه إلى أهم النقاط المتعلقة بالبنوك الإسلامية في المبحث الأول بتحديد ماهية البنوك الإسلامية، وأما المبحث الثاني تم التطرق إلى المنتجات المالية الإسلامية بتحديد المفاهيم الأساسية لها، وتناولنا في المبحث الثالث تحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية وحلولها.

أما في الفصل الثاني فقد تناولنا الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك الإسلامية حيث تم التطرق فيه إلى المفاهيم الأساسية حول البنوك الالكترونية الإسلامية في المبحث الأول، أما المبحث الثاني فقد حددنا فيه الخدمات المصرفية الالكترونية، وتناولنا في المبحث الثالث دوافع اختيار الخدمات الالكترونية في البنوك الإسلامية.

أما الفصل الثالث فهو يشمل الجانب التطبيقي وقد تضمن دراسة حاله بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكاله قالمة ومصرف السلام فرع عنابة وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث، حيث يحتوي المبحث الأول على الإطار العام للبنكين محل الدراسة، المبحث الثاني تم التطرق فيه إلى إجراءات الدراسة، أما المبحث الثالث تم التطرق فيه إلى عرض نتائج الدراسة. وتليهم خاتمه عامة تحتوي على نتائج الدراسة.

صعوبات الدراسة:

- عدم قبول أغلبية البنوك لطلب إجراء دراسة ميدانية.
- عدم الحصول على المعلومات الكافية.
- حداثة الشبابيك الإسلامية في بنك BADR وعدم وجود عدد كافي من العملاء.
- صعوبة صياغة الأسئلة لتضمنها الجانب العقائدي للعملاء.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية

تمهيد:

تعد البنوك الإسلامية ظاهرة حديثة حيث نشأت وانتشرت في العالم الإسلامي وغير الإسلامي استجابة لتطلعات الأفراد والشعوب التي أدركت مدى خطورة النظم الربوية، فالبنوك الإسلامية تعتبر إحدى مكونات الجهاز المصرفي أي مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها في إطار الشريعة الإسلامية، كما ارتادت البنوك الإسلامية مختلف آفاق النشاط الاقتصادي في نواحيه النقدية والمصرفية لتقدم خدمات مصرفية غير تقليدية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية مستهدفة بذلك تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وللتعريف أكثر بمثل هذه البنوك سوف نتطرق إليها في هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني: المنتجات المالية الإسلامية.

المبحث الثالث: تحديات البنوك الإسلامية وحلولها.

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية:

يتركز مفهوم البنوك الإسلامية على أنها مؤسسات مالية تمارس جميع نشاطاتها المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وكان لظهور هذه البنوك بواعث وأسباب أدت إلى قيامها فهي لم تنشأ من فراغ كما للبنوك الإسلامية خصائص وسمات تميزها عن بقية البنوك الأخرى.

المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية:

أولا: النشأة:

تأسيسا على حرمة الربا، وعلى حقيقة أن الفائدة هي عين الربا بعيدا عن الربح الحلال وإيمانا باستحالة أن يكون فيما حرمه الله سبحانه شيء لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم بدونه قامت البنكية الإسلامية. وتمثلت البداية في الدعوة إلى التحرر الاقتصادي تدعيما للاستقلال السياسي بالعودة إلى الهوية وتطبيق شرع الله والالتزام بأحكامه في مجال المال والمعاملات.[1]

لا شك بأن الكثير من المسلمين قد غاظهم انتشار البنوك الربوية في البلاد الإسلامية والذي كان تحديا لكل مخلص حريص على دينه وأمته، وهذا الانتشار للبنوك الربوية في بلاد تعد نفسها إسلامية كان دليلا على أن الأمة الإسلامية لا تزال تحت الاستعمار والذي أطل علينا بألوان عديدة، بدأ عسكريا والآن سياسيا وثقافيا واقتصاديا والله المستعان وكان لزاما على المخلصين من أمة سيدنا محمد –صلى الله عليه وسلم– أن يبدؤوا بالتفكير بحل لهذه المشكلة. [2]

ولقد بذل العلماء في هذا جهدا منذ قرن من الزمان، إلا أن الحلول كانت شحيحة نادرة وعن المسلمين ولم تتعد سوى التأكيد على حرمة الربا، وبيان بعض المبادئ الاقتصادية في القرآن والسنة، والفقه الإسلامي، دون أن يقدم العلماء حلا بديلا يسد حاجة الناس المتزايدة إلى المؤسسات المصرفية التي لا تتعامل بالفائدة الربوية. [3]

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، "**إدارة البنوك الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص 11.

[2] محي الدين يعقوب أبو الهول، "**تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية** " دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص100.

[3] محمد سعدي فرهود، "**الحكم الشرعي للاستثمارات والخدمات المصرفية التي تقوم بها البنوك الإسلامية**"، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص 135.

حيث شهد الربع الأخير من القرن العشرين ميلاد البنوك الإسلامية التي ظهرت إلى الواقع من المسلمين الذين كان لديهم حرج شديد في التعامل مع البنوك التقليدية. وقد ساعد على ذلك تنامى تيار الصحوة الإسلامية في الدول العربية والإسلامية الذي واكب حركات التحرر من الاستعمار الغربي مع بداية النصف الثاني من القرن العشرين، فقد شهدت الساحة العربية والإسلامية جهودا فكرية كبيرة لتأصيل فكر الاقتصاد الإسلامي كبديل للأنظمة الوضعية الغربية التي انتقلت إلى الدول العربية والإسلامية مع قدوم الاستعمار الذي زال وترك أنظمته الاقتصادية المادية التي لا تأخذ في اعتبارها القيم والأخلاق الإسلامية. [1]

ولقد مر البحث الاقتصادي الإسلامي في مجال الربا والمصارف والنقود بثلاث مراحل:

المرحلة الأولى:

بدأت منذ أواسط الثلاثينيات من القرن العشرين ببداية الصحوة الإسلامية الحديثة حيث بدأ مفكرو الصحوة وعلماؤها في مواجهة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة ووجهوا اهتمامهم إلى مشكلة الفائدة الربوية.[2]

المرحلة الثانية:

كانت مع بداية السبعينات من القرن العشرين حيث توجه اهتمام رجال الاقتصاد المسلمين إلى التفكير في البديل الإسلامي للبنوك الربوية فبدأ التحليل الاقتصادي لحكمة تحريم الربا وتعينت المحددات الرئيسية لشكل النظام البديل للأعمال المصرفية والمالية الخالية من الربا. لعل أهم إسهام فكري وعملي في هذا المجال ما قدمه مجلس الفكر الإسلامي الباكستاني في تقرير أعدته مجموعة من الخبراء الاقتصاديين والمصرفيين حول كيفية إلغاء الفائدة من الاقتصاد وهو أول برنامج شامل ومنظم لإلغاء الربا من الاقتصاد الحديث وأول محاولة لتطوير نموذج اقتصادي بلا فائدة.[3]

المرحلة الثالثة:

تبدأ مع مطلع الثمانينيات من القرن العشرين حيث بدأ الانتقال من النظرية إلى التطبيق ومن التصور إلى الممارسة وانتشرت حركة البنوك والبنوك الإسلامية حتى أصبح هناك حوالي أربعين مصرفا ومؤسسة مالية

---

[1] عبد العزيز لطفي جاد الله، " **التحول إلى البنوك الإسلامية بين الفقه الشرعي والسوق**"، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2017، ص 66.

[2] محمد محمود المكاوي،" **البنوك الإسلامية، النظرية –التطبيق –التطوير**"، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2012، ص 31.

[3] حسين محمد سمحان،" **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، الطبعة الثانية، 2016، ص 42.

واستثمارية تعمل على غير أساس الفائدة في العالم منها اثنتان تعملان على أساس متعدد الجنسيات (البنك الإسلامي للتنمية، ودار المال الإسلامي). [1]

– حيث يعود تاريخ مؤسسات التمويل الإسلامي إلى عام 1940 عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة وفي عام 1950 بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في الباكستان بوضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية.

– إن المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات المصرفية الربوية وإقامة مصارف تقوم بالخدمات والأعمال المصرفية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية بدأت عام 1963 عندما أنشأت بنوك الادخار المحلية بإقليم الدقهلية في مصر على يد الدكتور أحمد عبد العزيز النجار حيث كانت بمثابة صناديق ادخار توفير لصغار الفلاحين.

– ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971 بالقاهرة وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن ثم كانت محاولة مماثلة في الباكستان ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974، تلاه بنك دبي الإسلامي عام 1975، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني عام 1977، فبيت التمويل الكويتي عام 1977، ثم بنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977، أما في الأردن فقد كانت البداية بالبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978، فالبنك العربي الإسلامي الدولي عام 1997. [2]

ولخصت أهم مراحل المصارف الإسلامية كالتالي: [3]

- ✓ كانت المحاولة الأولى تجربة الدكتور أحمد النجار بصعيد مصر سنة 1963 في مصارف الادخار، وكان هذا المشروع يقصد منه التنمية المحلية وبما أن الدكتور قد عمل في بنك ادخار في ألمانيا فكان بذلك مطلعا جدا على هذا النوع من البنوك فحول تقليد الفكرة مع إجراء تعديل عليها كبديل إسلامي، ومع ذلك أجهضت الفكرة عام 1968 بعد أن أظهرت نجاحا دام 4 سنوات، وبدأ تدريس الاقتصاد الإسلامي في جامعة أم درمان سنة 1963 وخرج منها بنوك بلا فائدة ثم عام 1971 ظهر بنك ناصر الاجتماعي بمصر.
- ✓ في عام 1975 قام لأول مرة مصرفان إسلاميان:

[1] حسين محمد سمحان، **مرجع سبق ذكره**، ص 43.

[2] حسين سمحان وآخرون، " **إدارة العمليات المصرفية الإسلامية المحلية**"، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، 2019، ص 17.

[3] محمود عبد الكريم أحمد ارشيد، "**الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2001، ص14 .

- البنك الإسلامي للتنمية بجدة 1975 وهو مؤسسة دولية للتمويل الإنمائي وتنمية التجارة الداخلية والخارجية وغيرها من النشاطات وتشارك فيه جميع الدول الإسلامية.
- بنك دبي الإسلامي سنة 1975 الذي أنشئ بمرسوم من حكومة دبي.
- بدأت البنوك الإسلامية بالانتشار في مختلف البلاد العربية والإسلامية، حتى بلغت 190 مصرف ومؤسسة مالية تدير استثمارات تقدر بحوالي 166 مليار دولار في أكثر من 27 دولة.
- وشكلت نسبة تمويلاتها التجارية 30% الصناعية 19% الخدمات 13% عقارات 12% استثمارات أخرى 17%.

ويبلغ عدد البنوك الإسلامية أكثر من 270 بنك موزعة على مختلف أنحاء العالم بما فيها أوروبا وأمريكا وتصل أموالها لأكثر من 260 مليار دولار، إذ استطاعت أن تعبئ كميات كبيرة من الأموال في شكل مساهمات أو ودائع استثمارية وبمعدل نمو يناهز بين (13-16 %)إضافة إلى عدد من فروع المعاملات الإسلامية التي افتتحت في البنوك التقليدية على مستوى العالم والتي تقدر بأكثر من 320 فرعا بحجم رأس مال يقدر بمبلغ 200 مليار دولار. [1]

وافتتحت بعض البنوك الإسلامية التجارية فروعا لها تحمل اسم الفروع الإسلامية، تقوم على ذات الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية هذا وقد أخذ التطور اتجاها آخر فقد قامت بعض الدول الإسلامية بتحويل كافة وحدات الجهاز المصرفي فيها إلى وحدات لا تتعامل على أساس الفوائد. [2]

حيث أن فتح فروع إسلامية من طرف هذه البنوك لم يكن بسبب حبها للإسلام، وإنما هدفها كان تطوير خدماتها لتلبي حاجات شريحة معينة من العملاء وهم المسلمون المغتربون وذلك نتيجة لرغبة تلك الشريحة في التعامل مع البنوك تلبي رغبتها في التمويل الإسلامي خاصة أصحاب الشركات والمؤسسات. [3]

ثانيا: أهم العوامل التي ساعدت على إنشاء البنوك الإسلامية:

يمكن تلخيص أهم هذه العوامل فيما يلي: [1]

---

[1] حيدر يونس الموسوي، "**المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية**"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 25.

[2] فادي محمد الرفاعي، "**المصارف الإسلامية** "، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، الطبعة الأولى، 2004، ص 24.

[3] فؤاد بن جدو، "**البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية**"، ألفا للوثائق، الجزائر، الطبعة الأولى، 2018، ص 104.

1. زيادة الوعي المصرفي لدى كافة شرائح المجتمعات الإسلامية وحاجتهم لكثير من الخدمات المصرفية.
2. زيادة الوعي والوازع الديني لدى الأفراد.
3. ضرورة وجود المصارف في ظل الحياة الاقتصادية المعاصرة دون مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية وضرورة تخليص المسلمين من التعامل بالفوائد المصرفية المجمع على تحريمها شرعا.
4. المحاولات الجادة من قبل جميع الباحثين لإيجاد بدائل للمؤسسات المصرفية الربوية.
5. التأكيد على أن الإسلام بتعاليمه السماوية قابل للتطبيق في كل زمان ومكان.
6. زيادة حجم الفوائض المالية في الدول الإسلامية سواء كان على مستوى الأفراد أو على مستوى المؤسسات.
7. ارتفاع عدد المسلمين في العالم والذي يتراوح بين 1.3- 1.4 مليار مسلم وتزايد حجم الذين لا يرغبون بالتعامل الربوي أو حتى التعاون في هذا المجال التزاما بأمر الله.
8. اعتقاد وجوب تطبيق شرع الله في المعاملات المالية في سائر مجالات الحياة وجوبا لا مناص منه ولا حياد عنه.
9. الإيمان بحرمة الربا قطعية يستوي في ذلك قليله وكثيره، بجميع صوره وأشكاله.
10. التخلص من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن التعامل بالربا والاستمرار فيه.
11. الرغبة الأكيدة في تحقيق التنمية الاقتصادية الحقيقية القائمة على استثمارات حقيقية وملموسة موجه نحو حاجات المجتمع المشروعة.

ثالثا: العوامل المؤثرة في نشاط البنوك الإسلامية:

تتأثر البنوك الإسلامية بمجموعة من العوامل يمكن صياغتها فيما يلي: [2]

- مدى انتشار الوعي المصرفي سواء بين الأفراد أو بين المؤسسات الاقتصادية المختلفة وجمهور عملائها.
- أنواع الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك الإسلامي.
- وجود تكامل بين المؤسسات النقدية والمالية الأخرى بالدولة.
- أداء الزكاة المفروضة شرعا على الأموال بمجرد استحقاقها وصرفها في أوجه صيرفتها الشرعية.
- جعل البنك ونشاطه العملي خير داعية للتدليل على صدق وسلامة القيم والمبادئ الإسلامية.
- الالتزام بقواعد الميراث وحقوق المواريث وعدم الخروج عن الوصية.

---

[1] حسين محمد سمحان، "**أسس العمليات المصرفية الإسلامية**"، مرجع سبق ذكره، ص ص 44، 45.

[2] عبد الحميد عبد المطلب، "**اقتصاديات الاستثمار والتمويل الإسلامي في الصيرفة الإسلامية** "، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2014، ص – ص 115 – 118.

- مراعاة أولويات الاستثمار للأمة الإسلامية من حيث توفير الضروريات ثم الانتقال إلى الكماليات.
- أن تكون مؤشرات واقتصاديات النشاط المرغوب التوظيف فيه تدل على إمكانية تحقيق ربحية مناسبة وأن هناك جدوى اقتصادية من القيام بتمويل هذا النشاط.
- المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي لا يقتصر على تقديم المساعدة الاجتماعية لفقراء المجتمع ولكن هذه المسؤولية تمتد إلى القضاء على كافة أشكال الفقر في المجتمع، من حيث توفير حاجة كل فرد كما أن على البنك الإسلامي تعميق روح التكافل الاجتماعية والإخاء بين أفراد الأمة الإسلامية.
- لا بد على البنك أن يعمل على عدالة توزيع أرباح الأنشطة التي قام بتمويلها.

المطلب الثاني: تعريف البنوك الإسلامية:

هناك عدة تعاريف للبنوك الإسلامية تتفق كلها على أن هذا النوع من البنوك يعمل بمبادئ تتوافق مع قوانين الشريعة الإسلامية من بين هذه التعاريف نجد:

. البنك الإسلامي هو: "مؤسسة مالية تقدم خدمات مالية وتقوم بتجميع الأموال واستثمارها كما تهدف لتحقيق العدالة في توزيع الثروة من خلال تجنب التعامل بالفائدة الربوية وتمنع أي معاملة تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية". [1]

. وتعرف البنوك الإسلامية بأنها:" مؤسسات مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس عقود النيابة والوكالة والمضاربة والشركة ويوظفها نيابة كذلك مع التزامها في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها بجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا".[2]

. ويعرف البنك الإسلامي بأنه: "مؤسسة مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي". [3]

. ويعرف أيضا البنك الإسلامي بأنه: "مؤسسة مالية تلتزم بتطبيق شريعة الله تعالى في المجال الاقتصادي والمعاملات وتحرير المجتمعات الإسلامية من المحظورات الشرعية". [4]

---

[1] رقية عبد الحميد شرون، "**إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية والبنوك التجارية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2018، ص 87.

[2] محمد محمود المكاوي، "**الاستثمار في البنوك الإسلامية**"، رؤية طباعة-نشر-توزيع، مصر، 2011، ص 30.

[3] قتيبة عبد الرحمن العاني، "**التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 36.

[4] محمد عبد الله شاهين، "**البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول**"، شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن، 2018، ص 144.

. ومن ناحية أخرى تعرف البنوك الإسلامية بأنها: "عبارة عن مؤسسات مالية مصرفية تعمل على تجميع الأموال التي تكون غير مستثمرة وتقوم بتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتقدم لصاحبها ربحا عن طريق أعمال التنمية بما يعود بالفائدة عليه ويخدم بالتالي مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاء والابتعاد عن أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية".[1]

. وكذلك يعرف بأنه: "هو منشأة مالية تعمل في إطار إسلامي وتستهدف تحقيق الربح بإدارة المال حالا بعد حال، وفعلا بعد فعل إدارة اقتصادية سليمة". [2]

- من خلال ما سبق يتضح أن تعريف البنك الإسلامي اشتمل على عدة عناصر أبرزها:[3]

أ. أن البنك الإسلامي مؤسسة مالية مصرفية كأي بنك آخر.

ب. قيام البنك الإسلامي بالخدمات المصرفية وفتح الحسابات الجارية وقبول الودائع الاستثمارية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

ت. أن ما يميز البنك الإسلامي عن غيره هو البعد الشرعي في تعبئة الموارد وفي توظيفها.

ث. أن البنك الإسلامي يهدف إلى تحقيق التنمية والعدالة والتكافل الاجتماعي.

ومن خلال ما تم عرضه من التعاريف، يمكن القول أن البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية مصرفية تعمل على تجميع الأموال الغير مستثمرة، بهدف توظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي ويحقق عدالة التوزيع، مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاء وذلك من أجل تحرير المجتمعات الإسلامية من المحظورات الشرعية ووضع المال في المسار الإسلامي.

- وترجع أهمية وجود البنوك الإسلامية إلى ما يلي: [4]

- تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدة عن استخدام أسعار الفائدة.
- إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية.
- اعتبار البنوك الإسلامية التطبيق العملي أساسا للاقتصاد الإسلامي.

---

[1] نعيم نمر داوود، "**البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي**"، دار البداية ناشرون وموزعون، الأردن، 2012، ص 45.

[2] محمد عبد الله شاهين، "**اقتصاديات البنوك الإسلامية وآثارها في التنمية**"، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2014، ص 119.

[3] إبراهيم عبد الحليم عبادة، "**مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية** "، دار النفائس للنشر والتوزيع، 2008، ص 29.

[4] محمد سليم وهبه، كامل حسين كلاكش، "**المصارف الإسلامية –نظرة تحليلية في تحديات التطبيق**"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2011، ص 16.

المطلب الثالث: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية:

هناك جملة من الخصائص تتميز بها البنوك الإسلامية وعدة أهداف تسعى إلى تحقيقها نعرضها في هذا المطلب.

أولا: خصائص البنوك الإسلامية:

تتميز البنوك الإسلامية بمجموعة من الخصائص تميزها عن باقي المؤسسات المالية الأخرى يمكن إيجازها فيما يلي:

1. استبعاد التعامل بالربا: هي أول خصائص البنك الإسلامي وأساس هذه الخاصية أن الإسلام حرم الربا وأي تعامل به حرام، فالبنك الإسلامي يقدم لطالب التمويل ما يلزمه لتمويل مشروعه وهو يقدم جهده والبنك يقدم خبرته وإمكانياته في صورة يمثل فيها التعاون ضرورة للطرفين حيث المصلحة مشتركة والنتيجة واحدة على الطرفين، أي مؤثرة على البنك بمثل ما هي مؤثرة على العملاء. [1]
2. الاستثمار في المشاريع الحلال: تولي البنوك التقليدية اهتماما قليلا بالانعكاسات الأخلاقية للنشاطات التي تمولها، وفي مقابل ذلك يعمل كافة الوكلاء الاقتصاديون في النظام الإسلامي في إطار من القيم الأخلاقية المنبثقة من الإسلام، وليس ثمة استثناء بالنسبة للبنوك فهي لا تستطيع أن تمول أي مشروع يتناقض مع نظام القيم الأخلاقية الإسلامية فهي لا تقوم مثلا بتمويل مصنع للخمور أو أية أنشطة يحرمها الإسلام وتسبب ضررا للمجتمع. [2]
3. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية في المجتمع: البنك الإسلامي بحكم صفته العقائدية نجده يركز على النواحي الاجتماعية، حيث يقوم بجمع أموال الزكاة في صندوق خاص، تصرف منها على صورة إعانات ومساعدات للمحتاجين كما يسعى إلى تقديم القروض الحسنة، بغرض تمكين المستفيدين منها الحصول على بعض احتياجاتهم وأيضا يعطي الأولوية في التمويل للمشروعات والأنشطة التي تساهم في فتح مجالات عمل جديدة. [3]

---

[1] أحمد سفر، "**المصارف الإسلامية – إدارة المخاطر والعلاقات مع المصارف المركزية والتقليدية**"، اتحاد المصارف العربية، لبنان،2005، ص 141.

[2] ناصر سليمان، "**متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**"، مجلة الباحث، العدد 07، 2009- 2010، ص 306.

[3] نعمة نجيب وآخرون، "**مقدمة في اقتصاديات النقود والصيرفة والسياسات النقدية**"، الدار الجامعية، مصر، ص 229.

4. إحياء نظام الزكاة: أقامت بعض المصارف الإسلامية صناديق خاصة لجمع الزكاة تتولى هي إدارتها، كما أخذت على عاتقها أيضا إيصال هذه الأموال إلى مصارفها المحددة شرعا كما هو الحال في بعض المصارف الإسلامية الخليجية. [1]
5. القضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض شركات الاستثمار: تقوم البنوك بالقضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض الشركات المساهمة على أسهمها وتقوم باحتكارها وعدم السماح للمساهمين الجدد بالاشتراك في رأس مالها، فهي تلجأ إلى إصدار سندات تمكنها من الحصول على رأس مال جديد وبقاء أسهمها محصورة في يد المساهمين فقط، أما البنوك الإسلامية فإنها لا تصدر السندات بل أنها وبهدف زيادة رأس مالها، والتوسع في أعمالها تفتح باب الاكتتاب على أسهمها أمام جميع الراغبين في ذلك.[2]
6. العمل بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة وذلك بدخول البنك كوسيط بين أرباب الأموال وطالبي التمويل مع عدم تحميل المخاطرة لطرف دون آخر أو دخول المصرف كطرف من الطرفين أو دخول البنك في مشاريع ذات جدوى اقتصادية مدروسة وذلك بكل الصيغ التي يكون فيها مشاركة في الربح والخسارة ومنها (المشاركة، المضاربة والإجارة). [3]
7. وجود هيئة رقابية شرعية دائمة مكونة من عدد من المتخصصين في العمل المصرفي الإسلامي مشهود لهم بالعلم والخبرة الكافية في مجال العمل المصرفي الإسلامي تقوم بصياغة العقود الشرعية لصيغ التمويل والاستثمار الإسلامية والتي تعمل بمقتضاها والإشراف على جميع الأنشطة التي تقوم بها تلك البنوك والتأكد أنه يتم تنفيذها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها. [4]
8. إن الربح لا يعتبر الهدف الأساسي الوحيد الذي تسعى إليه البنوك الإسلامية لتحقيقه من أعمالها ونشاطاتها، رغم أنه يبقى هدفا أساسيا لها باعتبارها مؤسسات اقتصادية لأنها مؤسسات مالية مصرفية، إلا أن الأهداف

---

[1] محمود حسين الوادي وآخرون، "**المصارف الإسلامية – الأسس النظرية والتطبيقات العملية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص 46.

[2] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، "**المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**"، دار أسامة للنشر، الأردن، 1998، ص 195.

[3] سالم علي سالم صبران البريكي، " **أثر صيغ التمويل الإسلامي على الأداء المالي للمصارف التقليدية** "، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2019، ص 73.

[4] سالم علي سالم صبران البريكي، **مرجع سبق ذكره، ص 73**.

الأساسية الأخرى المتمثلة في العمل على تطوير الاقتصاد وتنميته وخدمة المجتمع، يجعل أهدافها الأساسية التي تسعى وتعمل على تحقيقها وليس الهدف الأساسي الوحيد لها. [1]

ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية:

يسعى البنك الإسلامي لتحقيق مجموعة من الأهداف تجسيدا للقيم الإسلامية وتطبيقا لأهداف الشريعة في مجال المال والمعاملات الاقتصادية، ومن أهم هذه الأهداف نذكر ما يلي:

1. تسعى إلى إيجاد الجو المناسب لجذب رؤوس الأموال الإسلامية الجماعية بما يحقق لها الاستقلالية والتحرر من التبعية الخارجية التي تستنزف مواردها وتدمر اقتصادها، وبالتالي فهي تشجع الاعتماد الجماعي على الذات بين الدول الإسلامية وتقوية علاقة الترابط والتكامل بينها، واضعة بذلك حدا لمشكلة نقص حجم المدخرات وصغر حجم التراكم الرأسمالي الإسلامي بهذه الدول. [2]
2. نشر الوعي المصرفي الإسلامي وتطوير ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي باعتباره النظام الأمثل للتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للدول والشعوب، والمساهمة في نشر الثقافة والمعرفة الإسلامية باستخدام الوسائل الإعلامية المتاحة. [3]
3. تهتم البنوك الإسلامية بتنمية الحرفيين والصناعات الحرفية والبيئية والصناعات الصغيرة والتعاونيات باعتبارها جميعا الأساس الفعال لتطوير البنية الاقتصادية والصناعية في الدول الإسلامية والإفادة من تجارب الدول الإسلامية التي تمت في هذا المجال وتوسيع قاعدة الملكية والمشاركة في المجتمع. [4]
4. يعمل البنك على الارتقاء بحاجات الأفراد وعلى إشباعها الإشباع السليم من حيث تقديم الخدمات المصرفية، كما يعمل بشكل مستمر على استحداث أدوات مصرفية إسلامية جديدة سواء في مجالات الموارد والودائع أو التوظيف أو الائتمان أو الاستثمار، كما تسعى البنوك الإسلامية إلى تجويد وإتقان آراء أجهزتها وفروعها. [5]

---

[1] فؤاد بن جدو، **مرجع سبق ذكره**، ص 108.

[2] جميل أحمد، " **الدور التنموي للبنوك الإسلامية: دراسة نظرية تطبيقية (1980–2000)**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 84.

[3] ميلود بن مسعودة، "**معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**"، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007-2008، ص 21.

[4] محسن أحمد الخضيري "**البنوك الإسلامية**"، أيتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص 30.

[5] عبد الله خبابة، "**الاقتصاد المصرفي النقود–البنوك التجارية–البنوك الإسلامية–السياسة النقدية–الأسواق المالية–الأزمة المالية**"، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2013، ص 241.

5. يهدف البنك الإسلامي إلى تحقيق الربح الأمثل، وهو مفهوم إنساني يقوم على الكم والكيف معا، فالهدف تحقيق القيمة المثلى للربح وهذا بمراعاة مصلحة الآخرين فضلا عن المحافظة على البيئة.[1]
6. تحقيق مستوى توظيف تشغيلي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوفرة في المجتمع وتوسيع قاعدة العاملين، والقضاء على البطالة، وبالتالي زيادة الناتج الإجمالي، وكذا القضاء على كافة صور الاستخدام لهذه العوامل، أيضا العمل على إنماء وتنشيط الاستثمار في مختلف الأنشطة الاستثمارية. [2]
7. تحقيق معدل نمو، حتى تستمر البنوك الإسلامية في السوق المصرفية لا بد أن تضع في اعتبارها تحقيق معدل نمو وذلك ليمكنها من الاستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية. [3]
8. المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال اختيار المشروعات التي تحقق تحسنا في توزيع الدخل، أو إنشاء المشروعات الاجتماعية أو منح القروض الحسنة. [4]

[1] محمد الطاهر قادري وآخرون،" **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**"، مكتبة حسن العصرية للنشر والتوزيع، لبنان، 2014، ص 28.

[2] السبتي رمضاني، "**الاستثمار والتجارة الخارجية في البنوك الإسلامية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، في القانون الخاص، فرع قانون التجارة الدولية، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة1، 2016-2017، ص 44.

[3] محمد سليم وهبه، كامل حسين كلاكش، **مرجع سبق ذكره**، ص 20.

[4] مصطفى كمال السيد طايل، "**البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي** "، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص 48.

المبحث الثاني: المنتجات المالية الإسلامية:

تعد المنتجات المالية الإسلامية العنصر الجوهري الذي يعكس فلسفة تلك المصارف ورسالتها، حيث تقوم هذه المنتجات على التمويل من خلال مبدأ الشراكة في عناصر الإنتاج بين طرفين أو أكثر بهدف تقاسم نتائج العملية، ويكون البنك الإسلامي شريك لطالب التمويل، وفيما يلي سنتعرض إلى مختلف المنتجات المالية في البنوك الإسلامية.

المطلب الأول: المنتجات المالية التي تقوم على أصول حقيقية:

من هذه المنتجات نجد:

أولا: المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء:

يقصد بعقد المرابحة بيع السلعة المملوكة للبائع وقت التفاوض والتعاقد عليها بتكلفتها التاريخية (والتي تشمل ثمن الشراء وأي نفقات ومصاريف أخرى تتعلق باقتناء السلعة) مع اشتراط ربح ما سواء كان مبلغا مقطوعا أو نسبة من التكلفة.[1]

أما عقد المرابحة للآمر بالشراء فيقصد به قيام المصرف بتنفيذ طلب المتعاقد معه، على أساس شراء الأول ما يطلبه الثاني بالنقد الذي يدفعه المصرف كليا أو جزئيا وذلك في مقابل التزام الطالب بشراء ما أمر به، وحسب الربح المتفق عليه عند الابتداء. [2]

تعرف أيضا بالمرابحة المركبة ويقصد بها: أن يتقدم من يريد الشراء بطلب للمصرف يطلب فيه أن يقوم المصرف بشراء المطلوب، بالوصف الذي يحدده المشتري وعلى أساس الوعد منه بشراء المطلوب فعلا مرابحة، بالنسبة التي يتم الاتفاق عليها، حيث يتم دفع الثمن على أقساط حسب الإمكانية. [3]

بعد هذه التعريفات يمكن القول بأنها تتكون من العناصر الآتية: [4]

---

[1] موسى عمر مبارك أبو محيميد،" **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل**" أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الفلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008، ص 74.

[2] محمد عبد الكريم محمد المومني، " ***الانحرافات التطبيقية في عقد المرابحة في المصارف الإسلامية***"، *مجلة معارف قسم العلوم القانونية، العدد 19، 2015، ص 103.*

[3] أحمد سالم ملحم، "**بيع المرابحة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية**"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص 74.

[4] هناء محمد هلال الحنيطي، سليمان محمد ملاحيم، "**تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص 71.

- ثلاثية الأطراف: الآمر بالشراء، المصرف، البائع.
- تتكون من عقدين: عقد بين البائع والمصرف، عقد بين المصرف والآمر بالشراء.
- تشمل ثلاثة وعود: وعد من المصرف بشراء السلعة، وعد من المصرف ببيع السلعة للآمر بالشراء، وعد من الآمر بشراء السلعة من المصرف.

❖ **ضوابط الاستثمار في بيع المرابحة للأمر بالشراء:**

وتتمثل فيما يلي: [1]

- تحديد مواصفات السلعة وزنا أو وعدا أو وكيلا أو صفا محددا نافيا للجهالة.
- أن يعلم المشتري الثاني بثمن السلعة الأول الذي اشتراها به البائع.
- أن يكون الربح معلوما لأنه بعض الثمن سواء كان مبلغا محددا أو نسبة من ثمن السلعة المعلوم.
- أن يكون العقد الأول صحيحا.
- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا.
- أن يتفق الطرفان على باقي شروط المواعدة من زمان ومكان وكيفية التسليم.

❖ **خصائص المرابحة للآمر بالشراء:**

تتسم بعدة خصائص أهمها:[2]

- وصول طلب الآمر بالشراء (العميل) محددا فيه سعر ونوعية وكمية ومواصفات السلعة التي يود من المأمور (البنك) شراؤها له وطريقة السداد لقيمته هذه السلعة.
- في حالة الاستيراد يتنازل الآمر (العميل) عن رخصة الاستيراد ويفضل أن يتم السداد لقيمة البضاعة فور استلامها أو بتسليم المستندات الدالة على الثمن ويجوز أيضا تقسيط المبلغ.
- يحتسب هامش المرابحة على العملية على أساس جملة تكاليف العملية (قيمة البضاعة + التأمين + التخليص+ النقل+ التخزين)، ويسترشد في تحديد وتقدير هامش المرابحة بهامش الربح القانوني للسلعة، أي أن يكون الربح محددا بالمقدار أو بالنسبة للثمن الأول.

[1] بن إبراهيم الغالي، "**أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية–دراسة تطبيقية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص 258.

[2] مصطفى كمال السيد طايل، "**القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية** "، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص ص 204، 205.

- بيان ما يكره في ذات المبيع أو صفائه أي يجب على البائع (البنك) بيان العيب الذي لحق بالمبيع أو بفعل الغير.

بيان الأجل الذي اشترط عليه، لأن له حصة في الثمن ومع وجود هذا كله فالعميل (الآمر بالشراء) في هذا البيع بالخيار له أن يقبل السلعة أو يرفضها.

❖ **شروط المرابحة:** حتى تصح المرابحة يجب أن تتوفر الشروط التالية: [1]

- ضرورة تملك البنك للسلعة قبل بيعها للعميل الآمر بالشراء.
- ضرورة الاتفاق على الثمن الأصلي وعلى الربح.
- تقع على البنك مسؤولية هلاك السلعة قبل تسليمها للعميل.
- ألا يزيد البنك الإسلامي أي مبلغ في حالة تأخر المشتري على السداد بعذره.
- بيان العيب الذي حدث بالمبيع بعد شرائه من البائع الأصلي.

ثانيا: السلم: السلم في المصارف الإسلامية هو عقد بين المصرف والعميل على بيع أو شراء سلعة معينة بمواصفات محددة وبثمن معين يتم تسليمها في آجال محددة سلفا وهو عكس البيع الآجل[2]، فالسلع هنا يجب ألا تكون حاضرة في وقت إبرام عقد السلم لكن يجب أن يمكن التحقق منها، أي يتم تحديدها ووصفها بدقة من حيث النوع والكم كما يجب أن تكون قابلة للاستبدال، ويمكن للطرفين الاتفاق على تأجيل التسليم لموعد آخر. [3]

❖ **أركان السلم:** يتكون من العناصر التالية:[4]

- المشتري: وهو الممول (البنك الإسلامي)، ويسمى رب السَّلَم أو صاحب المال.
- البائع (المسلم إليه): بائع السلعة الذي يقبض ثمنها مع وعد بتسليمها آجلا.
- السلعة (المسلم فيه): السلعة ذات المواصفات المحددة.

---

[1] فريد مشري،" **دور الأدوات المالية الإسلامية في تمويل البنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016-2017، ص 17.

[2] شوقي بورقية، هاجر زرارقي، "**إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص 56.

[3] Hans Visser، " Islamic Finance Principles and practice"، Edward Elgar Publishing، UK، 2009، P: 61.

[4] عمر بوجميعة، "**تقييم الأداء المالي وتحليل محددات الربحية في البنوك الإسلامية**"، مذكرة ماجستير في علوم التسيير تخصص إدارة مالية، جامعة جيجل، 2013-2014، ص 66.

- الثمن (رأس مال السَّلم): ثمن شراء السلعة.

❖ **شروط السلم**: تتمثل في عدة شروط نذكر منها: [1]

- أن يصفه بعد ذكر جنسه ونوعه بالصفات التي يختلف بها الغرض اختلافا ظاهرا.
- أن يذكر قدر المسلم فيه بما ينفي الجهالة عنه من كيل أو وزن.
- إن كان السلم مؤجلا يذكر وقت حلول الأجل.
- أن يكون المسلم فيه موجودا حين الاستحقاق، أي عند وجوب التسليم.
- أن يتقابضا (المسلم والمسلم إليه) رأس مال السلم (الثمن) في مجلس العقد قبضا حقيقيا قبل التفرق.
- أن يكون العقد ناجزا لا يدخله خيار الشرط لهما أو لأحدهما لأن تسليم رأس المال لا يتحمل التأجيل.

❖ **مزايا التعامل وفق عقد السلم**: تتمثل فيما يلي: [2]

✓ صيغة التعامل وفق عقد السلم تعد معاملة مصرفية شرعية، فإنها تتغلب على مشكلة طلب شراء بضاعة غير متواجدة عند الطلب وتستلزم وقتا لجلبها أو تجهيزها.

✓ توفر لأصحاب المزارع والمصانع والمنتجين...الخ نفقات الإنتاج مقدما والسيولة اللازمة لإنتاج السلعة، وبالتالي فلا حاجة لهم للحصول على قروض ذات تكلفة مرتفعة من البنوك التجارية.

✓ استفادة البنك الإسلامي من الخصم النقدي المتوقع الحصول عليه، نظير الدفع الفوري والحاضر للمنتج، وهذا الخصم سيؤول إلى إيرادات البنك عند محاسبة العميل طالب الشراء بالإضافة إلى عائد البيع للغير.

✓ يكون بيع السلم مصدر هام لإيرادات البنك الإسلامي، إذ أمكن التعاقد مع بعض المنتجين على شراء بضاعة منهم بمواصفات محددة وبشرط تسلمها في تاريخ أجل محدد والتعاقد في ذات الوقت على بيع هذه البضاعة.

ثالثا: الاستصناع:

هو طلب صنع شيء ما (السلعة)من الصانع ويتم تحديد السلعة وثمنها ووقت تسليمها في العقد، حيث يدفع المصرف ثمن السلعة معجلا ثم يحصل على السلعة ويقوم المصرف الإسلامي من خلال علاقاته الواسعة مع الصناعيين والتجار ببيع هذه السلعة بثمن عاجل أو آجل. [3]

❖ **شروط الاستصناع**: تتمثل شروط الاستصناع فيما يلي: [1]

---

[1] عايد فضل الشعراوي، "**المصارف الإسلامية**"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، لبنان، 2007، ص 299.

[2] مصطفى كمال السيد طايل، "**البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي** "، **مرجع سبق ذكره**، ص 287.

[3] عصام عمر أحمد مندور، "**البنوك الوضعية والشرعية، النظام المصرفي–نظرية التمويل الإسلامي–البنوك الإسلامية**"، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر، مصر، 2013، ص ص 276، 277.

- بيان جنس المصنوع من السلع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة.
- أن يحدد فيه الأجل، وذلك تفاديا للجهالة المقضية إلى النزاع.
- يجوز في عقد الاستصناع تأجيل الثمن كله، أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة.
- يلتزم المصرف بتزويد العميل بالسلعة التي تم الاتفاق عليها عبر عقد الاستصناع.
- يجب أن يكون المبلغ الكلي للاستصناع معلوما لدى المستصنع والمصرف.
- يمكن الاتفاق بين العميل والمصرف، بأن يقوم الأول إما بدفع المبلغ الكلي للاستصناع للطرف الثاني عند توقيع العقد، أو على أقساط في مدة محددة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.
- يمكن أن يتضمن عقد الاستصناع خدمات ما بعد البيع التي تقدم عادة مع السلعة المصنعة، كالصيانة والضمان.
- يجوز أن يتضمن العقد شرطا جزائيا بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ظروف قاهرة.

❖ **مشروعية بيع الاستصناع:**

إن المصدر الشرعي الذي يعتمد عليه القانون بجواز هذا البيع هو الاستحسان إذ يجوز الاستصناع استحسانا لإجماع الناس على ذلك لأنهم يتعاملون بذلك في سائر الأمصار من غير تكبير وقد قال رسول الله (ص): "لا يجمع الله أمتي على ضلالة أبدا" وقال عبد الله بن مسعود "ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيحا". [2]

❖ **أركان عقد الاستصناع:** يتكون من ثلاثة أركان وهي: [3]

- العاقدان: الصانع والمستصنع.
- الصيغة التي ينعقد بها العقد: الإيجاب والقبول الدالان على الرضا.
- المعقود عليه: وهو الثمن والسلعة موضوع عقد الاستصناع.

---

[1] أمال لعمش، "**دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، –دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية**"، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012، ص 52.

[2] مصطفى كمال السيد طايل، "**البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي**"، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 296، 297.

[3] **المرجع نفسه**، ص 297.

رابعا: الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك:

الإجارة لغة: أجر بأجر وهي ما أعطيت من أجر في عمل. هي عقد على المنافع بعوض أو تمليك منافع شيء مباحة مدة معلومة بعوض أو عقد على منفعة مباحة معلومة، مدة معلومة، من عين معلومة أو موصوفة في الذمة أو عمل بعوض معلوم. [1]

الإجارة المنتهية بالتمليك: تعرف أيضا بالإجارة التمليكية وهي الصيغة السائدة في المصارف الإسلامية وتتمثل في عقد إيجار مع وعد بالبيع بمبلغ رمزي في نهاية مدة الإيجار، وذلك بعد سداد جميع أقساط الإيجار المتفق عليها والواقع أن المصرف هنا يقوم بشراء أصول معينة يحددها المستأجر الذي يلتزم باستئجارها لسنوات معينة ثم تؤول له ملكية الأصول بالكامل ونقل الملكية من المؤجر إلى المستأجر عند نهاية المدة. [2]

❖ **أركان الإجارة:** يتضمن أربعة أركان وهي: [3]

- العاقدان: وهما المالك للعين والحائز على العين، يشترط فيهما أهلية التعاقد كالبلوغ والعقل.
- الصيغة: يجب أن تكون الصيغة بلفظ الإجارة، تكون محددة المدة.
- العين: يشترط فيها أن تكون من الأصول الثابتة القابلة للصرف، كما يشترط في العين ألا يملك بالاستخدام والانتفاع فيه، وألا يكون من الربويات كالنقود والذهب.
- المنفعة: تتعين إما بالعرض كسكن الدار شهرا، أو بالوصف كبناء جدار محدد الطول والعرض والارتفاع.

❖ **شروط الإجارة:** هناك عدة شروط اشترطها أهل العلم لصحة الإجارة نذكر منها: [4]

- أن تكون المنفعة معلومة إما بالعرف أو بالوصف.
- أن تكون الأجرة معلومة للطرفين.
- أن تكون المنفعة مباحة.
- أن تكون المدة معلومة.
- يمكن أن ينتهي عقد الإجارة بإرجاع السلعة إلى المؤجر، أو أن يتملكها المستأجر في نهاية العقد.

---

[1] صادق راشد الشمري، "**أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية**"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 323.

[2] محمد عريقات حربي، سعيد جمعة عقل، "**إدارة المصارف الإسلامية – مدخل حديث**"، دار وائل للنشر والتوزيع، 2010، ص ص 197، 198.

[3] محمد محمود العلجوني، "**البنوك الإسلامية –أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية–**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2008، ص 262.

[4] علي عبودي نعمة الجبوري، "**إدارة المصارف الإسلامية، نظام مالي عادل**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2016، ص 146.

- للمؤجر الحق في تحديد قيمة السلعة المراد تأجيرها والطريقة التي يتم بها دفع القيمة.
- يجب أن يحدد العقد واجبات كل من المؤجر والمستأجر تجاه العين المؤجرة كالصيانة الدورية.

❖ **الضوابط الشرعية للإجارة المنتهية بالتمليك:**

من أبرز الضوابط التي تحكم عقد الإجارة المنتهية بالتمليك:[1]

✓ أن تكون السلعة أو المنفعة المعقود عليها معلومة ومقبولة من قبل المتعاقدين.

✓ معرفة مدة الإيجار والأقساط الإيجارية وبيان كيفية دفعها.

✓ أن يكون المعقود عليه مملوكا للمؤجر (المصرف)، حتى يستطيع نقل المنفعة للمستأجر.

✓ أن يتحمل المالك ضمان العين المؤجرة دون المستأجر، إلا أن كان التلف بسبب تعدي المستأجر أو تقصيره لأن يد المستأجر يد أمانة لا يضمن إلا بالتعدي أو بالتقصير.

✓ تكون نفقات الصيانة عير التشغيلية والتأمين للعين المأجورة على المؤجر دون المستأجر، فالمؤجر كما يغنم الأجرة يجب أن يغرم الصيانة والتأمين، لأن العين المأجورة ملك للمؤجر.

❖ **مزايا الإجارة المنتهية بالتمليك:**

تحتوي على مزايا عديدة نذكر أبرزها في النقاط التالية:[2]

✓ يوفر للمؤجر تدفق نقدي مستمر طوال فترة التعاقد.

✓ يوفر استقرارا للمؤجر في أحوال التضخم والانكماش والازدهار والركود الاقتصادي.

✓ بمقدوره البنك بصفته مؤجرا بيع استحقاقاته في عقود الإجارة إلى طرف ثالث، لأن ما يملكه المصرف في عقد الإجارة عبارة عن أصول حقيقية وليست ديونا.

✓ تمكن الإجارة المستأجر من جدولة الأقساط الإيجارية لتتوافق مع موازنة التدفقات النقدية.

✓ تعتبر الإجارة بالنسبة للمنشأة (بصفتها مستأجرا) بديلا جيدا في حالات التوسعات الجديدة أو لتحديث الأصول الرأسمالية بدلا من زيادة رأس المال.

---

[1] محمد عبد الله بريكان الرشيدي، "**عقد الإجارة المنتهية بالتمليك–دراسة مقارنة مع الشريعة الإسلامية** "، مذكرة ماجستير في القانون الخاص، جامعة الشرق الأوسط، 2009–2010، ص 64.

[2] محمد مروان شموط، "**محاسبة الإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن الأيوفي مقارنة بالمعيار الدولي IFRS 16** "، 2020، موجود في الموقع WWW.Kantakji.com، www.kie.university ص- ص 43 – 45.

- ✓ تحد هذه الصيغة من مخاطر تقادم الأصول بالنسبة للمستأجر، فمالك هذا الأصل وهو المؤجر هو الذي يتحمل هذا النوع من المخاطر لذا تفضل المنشآت استئجار الأصول بدلا من شرائها.
- ✓ إمكانية امتلاك المستأجر للأعيان المؤجرة في نهاية مدة التأجير وهو الغرض الأساسي من هذه الصيغة مما يحقق مزايا إضافية لامتلاكه هذه الأصول حينها.
- ✓ يقوم المستأجر بسداد الأقساط الإيجارية من الأموال التي يحصل عليها نتيجة لاستغلاله المأجور، أي أن المأجور يقوم بدفع ثمنه بنفسه عبر استغلاله وبذلك يسعى المستأجر لتصميم يناسب فيه مدة الإجارة المنتهية بالتمليك مع التدفقات النقدية الناجمة عن استغلال المأجور.
- ✓ تساهم هذه الصيغة بفاعلية في توظيف ما لدى المجتمع من موارد وطاقات وخبرات ومن ثم فهي تخفف من البطالة وتوسع قاعدة الاستثمارات.
- ✓ يدفع عجلة التنمية إلى الأمام لما يتمتع به من تسهيلات كبيرة تؤدي إلى تذليل مشكلات التشييد والمرافق التي ترجع أساسا إلى ضعف إمكانيات أجهزة المقاولات الحالية.

المطلب الثاني: المنتجات المالية التي تقوم على المشاركة في أرباح:

نجد هنا:

أولا: المشاركة والمشاركة المتناقصة:

يقصد بالمشاركة: "عقد بين اثنين أو أكثر على أن يكون الأصل – رأس المال –والربح أو الخسارة مشتركا بينهم حسب ما يتفقون عليه، وعبارة الأصل هنا تشير إلى أن رأس المال قد يكون مالا عينيا أو عملا والتزاما في الذمة". حيث يتسع معنى المال ليشمل: المال النقدي، والمال العيني، والعمل أو الالتزام بما في الذمة.[1]

❖ **شروط المشاركة:** تتمثل شروط المشاركة فيما يلي: [2]

- أن يكون رأس المال من النقود المتداولة التي تتمتع بالقبول العام.

[1] عبد الله بلعيدي،" **التمويل برأس المال المخاطر–دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة**"، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008، ص 142.

[2] المختار لمصادفة، عبد القادر طمبو، "**إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – دراسة حالة مصرف السلام** "، مذكرة ماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد دراية أدرار، 2018-2019، ص 11.

- أن يتم تقديم رأس المال من الأطراف دون أن يكون دينا في ذمة أحد الشركاء.
- أن يتم تحديد نصيب كل شريك في الربح على أن يكون جزءا مشاعا غير محدد المقدار.
- أن يتم توزيع الربح بعد اقتطاع كافة المصروفات والتكاليف اللازمة لتقليب المال في دورة تجارية كاملة.

❖ **الخصائص المميزة للمشاركة:**

تتميز المشاركة بخصائص متعددة تجعلها متميزة يمكن حصرها فيما يلي:[1]

- إن انسياب التنظيم في ظل نظام المشاركة شديد الارتباط بانتقال الملكية وما ينتج عليهما من تدفق سلعي، وعليه فإن عملية انتقال الملكية يتطلب انتقال وانسياب لعشرات من الدورات المالية والنقدية، الأمر الذي يؤدي إلى التقليل من تكلفة الاستثمار نتيجة الاشتراك في التمويل وما يترتب عنه من نتائج

في ظل اقتصاد حقيقي للسلع والخدمات، وبالتالي هذا الأسلوب يقلل من انتشار التمويل الربوي الذي يحول الاقتصاد إلى اقتصاد رمزي، أي حركة رؤوس الأموال بما فيها تقلبات أسعار الفائدة وتدفقات الائتمان وأسعار البورصة.

- عوائد الاستثمار في ظل نظام المشاركة تحددها علاقة الشركاء فيما بينهم المبنية على الأرباح اللاحقة مع تحمل مخاطر العمليات بالمشاركة بخلاف الصيغ الربوية التي تقوم على الاستغلال الناتج عن الإقراض أي الفوائد المسبقة.
- نظام المشاركة يقيم نوع من التوازن بين المساهمين فيها، لأنها تجعل نتائجها تحقق العدالة سواء في التمويل أو التوزيع، وذلك لأنها تجعل نتائج العمليات ربحا أو خسارة موزعة على أصحاب الأموال والعاملين فيها، بعكس النظام الربوي التمويلي الذي يهتم بالمقرضين على حساب أصحاب الودائع.

أما المشاركة المتناقصة:

وهي التي يكون أحد طرفيها البنك الإسلامي والطرف الآخر إما شخص طبيعي أو معنوي ويمنح فيها الحق لأحد الشريكين بتملك حصة الشريك الآخر وهذا الأخير (أي المتنازل له) قد يجد في هذه الصيغة طريقا

[1] رابح خوني، رقية حساني، "**أساليب التمويل بالمشاركة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي للمؤسسات الصغيرة والناشئة**"، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2015، ص – ص 121 – 123.

تعاونيا بعيدا عن الربا، أيضا ينظر لها على أنها شركة عنان مقرونة بوعد بالبيع من قبل البنك ووعد بالشراء من قبل الشريك وهو وعد ملزم لجانبين. [1]

عرف قانون البنك الإسلامي المشاركة المتناقصة بأنها:

دخول البنك بصفة شريك ممول –كليا أو جزئيا–في مشروع ذي دخل متوقع، وذلك على أساس الاتفاق مع الشريك الآخر بحصول البنك على حصة نسبية من صافي الدخل المتحقق فعلا، مع حقه بالاحتفاظ بالجزء المتبقي أو أي قدر منه يتفق عليه، ليكون ذلك الجزء مخصصا لتسديد أصل ما قدمه البنك من تمويل.[2]

❖ **خطوات المشاركة المتناقصة:**

تتلخص الخطوات العملية للمشاركة المنتهية بالتمليك (المتناقصة) فيما يلي:[3]

1. طلب العميل للتمويل وفق هذه الصيغة من البنك مع إرفاق الطلب بكل الوثائق اللازمة بالإضافة إلى دراسة الجدوى.
2. يدرس البنك الطلب وعند الموافقة عليه يتم الاتفاق على كل النقاط الأساسية المتعلقة بالعملية.
3. التعاقد ثم التنفيذ.
4. المتابعة الدورية لعملية الاستثمار إما ميدانيا أو عن طريق الوثائق التي يتم طلبها بشكل دوري من الشريك.
5. تتم المحاسبة بشكل دوري وكذا يسدد العميل أثمان الحصص المتنازل عنها دوريا حسب الصيغة المتعاقد عليها.
6. انتهاء مدة المشاركة مع تسديد كافة مستحقات البنك، ويقوم هذا الأخير بالتنازل نهائيا والخروج من المشروع الذي يصبح مملوكا بالكامل للشريك.

❖ **مكونات المشاركة المتناقصة:**

تتألف المشاركة المتناقصة من العناصر التالية: [4]

---

[1] محمد لمين مسعودي، "**دور البنوك في الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 والبدائل الإسلامية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون خاص، جامعة باتنة1، 2015-2016، ص ص 181، 182.

[2] محمد سعدي فرهود، **مرجع سبق ذكره**، ص 303.

[3] رابح خوني، رقية حساني، " **مرجع سبق ذكره**"، ص 136.

[4] وائل عربيات، "**المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية – أساليب الاستثمار–الاستصناع–المشاركة المتناقصة–**»، دار الثقافة للنشروالتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006، ص ص 57، 58.

أ. اتفاق بين الشريكين على الاشتراك في رأسمال معلوم، يقدم كل من الشريكين نصيبا حتى يتكون رأس المال هذا وهو ما يطلق عليه البعض اسم المشاركة بالتأسيس.

ب. تحديد حصة كل منهما في رأس مال الشركة.

ت. اتفاق على حصول كل شريك على حصة نسبية من الأرباح، لا على مبلغ ثابت مقطوع بحسب ما يتفقان عليه.

ث. لكل شريك الحق في إدارة المشروع والعمل به، والإشراف على جميع الأعمال التي تنفذ في المشروع، وذلك أن كل شريك لا يتنازل عن حق التصرف في المال الذي يقدمه.

ج. اتفاق كل من الشريكين على طريقة معينة لبيع حصة أحدهما في المشروع تدريجيا إلى الآخر، وهو المعبر بالوعد الملزم.

ح. إجراء ترتيب منظم لتجنيب جزء من الدخل نظيرا للجزء المباع حصة المصرف أو الشريك الخارج من المشاركة.

خ. دمج هذه العقود والشروط مع بعضها وإظهارها في عقد واحد.

ثانيا: المضاربة:

كلمة مشتقة من الضرب وهو السير في الأرض، أي العمل والسعي في طلب الرزق. [1]

حيث أن المضاربة هي: اتفاق بين طرفين بحيث يقدم أحدهما المال ويقدم الآخر العمل أو الجهد في استثمار المال بالتجارة أو غيرها من الأنشطة المباحة شرعا فيسمى الأول رب المال والثاني رب العمل أو المضارب والربح يوزع بينهما حسب الاتفاق، أما في حالة الخسارة فيتحملها رب المال وحده ولا يتحمل المضارب سوى ضياع جهده ووقته، أما إذا كانت النتيجة لا ربح ولا خسارة فلرب المال رأسماله ولا شيء للمضارب. [2]

❖ **شروط المضاربة:** هناك عدة شروط اشترطها الفقهاء نذكر منها:[3]

---

[1] أحمد سليمان خصاونه، " **المصارف الإسلامية، مقررات لجنة بازل–تحديات العولمة–استراتيجية مواجهتها**"، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، 2008، ص 81.

[2] موسى مبارك خالد، "**صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية**"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2012-2013، ص ص 122، 123.

[3] غالية بوزنيط، "**أثر السيولة على التكلفة في البنوك الإسلامية، –دراسة قياسية–**"، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2015-2016، ص 64.

- ثبوت قدرة وأهلية المتعاقدين.
- أن يكون رأس المال معلوما، حاضرا لا غائبا ولا دينا.
- تسليم المال من صاحبه إلى المضارب وقد يجوز تسليمه على دفعات.
- أن تكون حصة كل من المتعاقدين حصة شائعة من الربح ولا يجوز اشتراط مبلغ معين.

❖ **أركان عقد المضاربة:**

لعقد المضاربة خمسة أركان رئيسية هي: [1]

- العاقدان: وهما طرفا العقد. رب المال والمضارب، ويجب أن يتمتع العاقدان بالأهلية فلا تصح المضاربة مع المجنون أو الصغير أو السفيه.
- الصيغة: وهي كل قول يؤدي ويفيد بانعقاد عقد المضاربة وبإيجاب وقبول من العاقدين.
- رأس المال: وهو المال الذي يقدمه رب المال للعامل ليعمل وليتجر به.
- العمل: وهو ما يقدمه العامل المضارب من جهد وسعي في تنمية الأموال واستثمارها وتشغيلها.
- الربح: وهو هدف رب المال والعامل، وهو الزيادة على رأي المال.

❖ **أحكام المضاربة:**

وهي الأحكام التي تتناول ما يتعلق بأحوال المضارب نفسه (المضارب بعمله) والعمل الذي يقوم به في نطاقها والأحكام التي تتعلق بأحوال المضارب هي: [2]

✓ المضارب أمين على المال المضارب به وفي عمل المضاربة، حيث إنه قبل بداية العمل بها وديع على مال المضاربة وبعد العمل به وكيل فيه وهو في كلا الحالين أمين.

✓ في حالة تحقيق أرباح، أخذ كل من صاحب المال والمضارب بعمله نصيبه من هذه الأرباح على حسب ما اتفق عليه في عقد المضاربة.

✓ في حالة تحقق خسارة، فإن صاحب المال يتحملها وحده ولا يضمن المضارب بعمله (المستثمر) شيئا منها، ما لم يخن أو يفرط في حفظ المال والعمل به.

[1] سامر رافع زكارنه، "**أساليب خلط مال المضاربة في المصارف الإسلامية**"، دار آمنة للنشر والتوزيع، الأردن، 2018، ص ص 25، 26.

[2] مصطفى كمال السيد طايل، "**القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية** "، **مرجع سبق ذكره**، ص 200.

المطلب الثالث: المنتجات المالية التي تقوم على أوراق مالية:

نجد هنا:

أولا: الصكوك:

يقصد بها: تحويل مجموعة من الأصول المدرة للدخل غير السائلة إلى صكوك قابلة للتداول مضمونة بهذه الأصول ومن ثم بيعها في الأسواق المالية مع مراعاة ضوابط التداول. [1]

أطلقت هيئة المحاسبة والمعايير الشرعية عليها مصطلح صكوك الاستثمار، وهذا حتى يتم تمييزها عن السندات التقليدية القائمة على الفائدة، حيث عرفتها بأنها: هي وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله. [2]

❖ **خصائص الصكوك:**

يمكن الإشارة إلى جملة من الخصائص نذكر منها: [3]

- تمثل الصكوك حصص ملكية شائعة في موجودات مخصصة للاستثمار.
- الصكوك هي وثائق أو شهادات قد تصدر باسم مالكيها وقد تكون لحامليها بفئات متساوية القيمة.
- تصدر الصكوك على أساس عقد شرعي أو أكثر من العقود الشرعية وتأخذ أحكامه.
- يتحمل حملة الصكوك مخاطر الاستثمار كاملة، ويتحملون الأعباء والتبعات المترتبة على ملكية الموجودات الممثلة في الصك.
- الصكوك قابلة للتداول من حيث المبدأ ولكن ذلك يخضع للضوابط الشرعية التي تحكم تداول الموجودات التي تمثلها.

---

[1] نوال بن عمارة، " **الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية–البحرين–**"، مجلة الباحث، العدد 09، 2011، ص 254.

[2] عبد الله بكراوي، "**التمويلات المصرفية البديلة وأثرها في مواجهة الأزمة المالية–دراسة فقهية قانونية–**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص الشريعة والقانون، جامعة الحاج لخضر باتنة 1، 2016 – 2017، ص 332.

[3] أحمد بلخير، "**صكوك الاستصناع وتطبيقاتها المعاصرة**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة1، 2017-2018، ص 7.

❖ **أنواع الصكوك:**

تنقسم الصكوك الإسلامية إلى عدة أنواع، وذلك حسب الصيغة التي يتم العمل بها فمنها صكوك المضاربة وصكوك المشاركة وصكوك المرابحة وصكوك الإجارة وصكوك الاستصناع وصكوك المزارعة وصكوك المساقاة وصكوك المغارسة، كما يمكن تقسيم الصكوك حسب الجهة المصدرة لها مثال: صكوك حكومية وصكوك شركات، وصكوك قابلة للتداول وصكوك غير قابلة للتداول.[1]

❖ **أهمية الصكوك:** تتلخص أهمية الصكوك في أنها:[2]

- تساعد على إنعاش الاقتصاد الإسلامي نظريا وعمليا، أما نظريا فهي استكمال لحلقات الاقتصاد بجانب شركات التأمين والمصارف الإسلامية أما عمليا فإن وجودها تساعد على رفع الحرج عن المستثمرين الذين يطلبونها.
- تساهم في إنعاش الاقتصاد وذلك بالاستفادة من رؤوس الأموال التي تعزف عن المشاركة في المشاريع التي تمول ربويا.
- تلبي احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية بدلا من الاعتماد على سندات الخزينة والدين العام.
- أتاحت للحكومات والشركات الحصول على تمويلات مشروعة تساعدها في التوسع في نشاطاتها.
- يثري بها الأسواق المالية الإسلامية، لأنها الطرف المكمل للأسهم، والجناح الثاني للبورصة التي من خالها تتحرك الأموال بحرية وسهولة.
- تعتبر من الأدوات الهامة لتنويع مصادر الموارد الذاتية، وتوفير السيولة اللازمة للأفراد والمؤسسات والحكومات.
- تغطية جزء من العجز في الموازنة الذي كان من المعتاد تغطيته بطباعة أوراق نقدية.
- تغطي عدد كبير من الشركات التي تحتاج إلى تمويل طويل الآجل، وتحقق عوائد مجزية للمستثمرين.
- تنويع وزيادة موارد الدولة وذلك بالصرف على المشاريع التنموية ومشاريع البنية التحتية.
- أن الوصول بفكرة الصكوك الإسلامية إلى مستوى التداول العالمي يوضح مدى سعة وحكمة وتكاملا لنظام الإسلامي.

---

[1] سالم علي سالم صبران البريكي، **مرجع سبق ذكره**، ص 129.

[2] وليد عوجان، "**الصكوك الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة** "، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، الأردن، 2015، ص ص 17،18.

المبحث الثالث: تحديات البنوك الإسلامية وحلولها:

على الرغم من الانتشار الواسع للبنوك الإسلامية وبلوغها أعلى المراتب إلا أنها تواجه عدة عقبات وتحديات وطريقا مليئا بالأشواك، حيث تجعل من تأديتها لعملها مهمة صعبة ويتوقف نجاحها وسعيها للازدهار على مدى قدرتها لمواجهة هذه التحديات، فيما يلي سنتطرق إلى أهم التحديات، الصعوبات التي تواجهها والحلول المقترحة لها.

المطلب الأول: المشاكل التي تواجه البنوك الإسلامية:

تواجه البنوك الإسلامية في ممارستها لنشاطاتها العديد من المشكلات والصعوبات نذكر منها:

1- تعاني البنوك الإسلامية نقصا شديدا في الكوادر والإطارات المؤهلة للقيام بالأعمال المصرفية القائمة على أسس إسلامية، فهي إما تتوافر على إطارات لها الخبرة المصرفية دون المعرفة بأحكام الشريعة الإسلامية أو العكس أي توافر فقهاء مختصين من الناحية الشرعية، ضعفاء فيما يخص المعاملات المصرفية الحديثة. [1]

2- تتعامل البنوك الإسلامية أكثر بصيغ التمويل ذات العائد الثابت مثل المرابحة على حساب الصيغ ذات العائد المتغير مثل المضاربة والمشاركة، وهذا لعدة أسباب من بينها تفضيل عملائها للصيغ الأولى، باعتبار أن الأخيرة تضطرهم إلى كشف سجلات مفصلة عن أعمالهم، أما من جهة أخرى تعاني الصيغ ذات العائد المتغير مجموعة من المعوقات تجعل التعامل بها أمرا صعبا كل هذه الأمور تجعل البنوك الإسلامية تركز عملها في الصيغ ذات العائد الثابت وهذا يعني زيادة تعرضها للمخاطر الناجمة من عدم تنويع محفظتها الاستثمارية.[2]

3- يتميز معظم مودعي البنوك الإسلامية بعدم القدرة على فتح حسابات استثمار لهم، وذلك راجع لانخفاض دخولهم لأن جلهم من شرائح المجتمع الفقيرة، أما القادرين على استثمار أموالهم وهم قلة. فهم يفضلون الربح السريع مما يجعل البنوك الإسلامية تحصر عملها في الاستثمارات قصيرة الأجل والتي لا تحقق تنمية اقتصادية شاملة للمجتمع على المدى الطويل، وتغدو عملية اجتذاب المودعين والمستثمرين ذوي الاتجاهات الإيجابية تحديا كبيرا للبنوك الإسلامية. [3]

---

[1] محمود حسن الصوان، "**أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**"، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2013، ص 274.

[2] إقبال منور وآخرون، "**التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي**"، البنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الثانية، السعودية، 2001، ص 74.

[3] محمود حسن الصوان، **مرجع سبق ذكره**، ص 274.

4- توجد صعوبة كبيرة في استخدام الأدوات المالية الإسلامية لسد الاحتياجات المؤقتة للسيولة النقدية للمصرف الإسلامي وذلك لعدم توافر سوق للاقتراض قصيرة الأجل فيما بين المصارف الإسلامية. كما أن عملية التجارة في الأدوات المالية الإسلامية تكتنفها صعوبات تنفيذية لأن معدلات العائد عليها تبقى مجهولة حتى تاريخ استحقاقها. [1]

5- اختلاف الفتاوى الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في حكم النشاط المصرفي الواحد، بسبب تعدد البنوك الإسلامية وتعدد هيئات الرقابة الشرعية، لكل بنك وعدم وجود هيئات رقابة شرعية موحدة وهذا يحدث بلبلة فكرية لدى العاملين في هذه البنوك والمتعاملين معها. [2]

6- يلزم البنك المركزي كافة البنوك بما فيها البنوك الإسلامية بالاحتفاظ بنسبة معينة من ودائعها لديه، مقابل منحها فوائد على تلك الودائع وهذا يعني أن البنوك الإسلامية لا يمكنها الاستفادة أو الحصول على مقابل لتلك الودائع، باعتبارها لا تتعامل بالفائدة كما لا يمكنها اللجوء إليه في حالة نقص السيولة لديها وهذا يعني عدم استفادتها من وظيفته باعتباره الممول الأخير لكافة البنوك لأنها ستدفع فوائد مقابل التمويل الذي سيمنحه لها. [3]

7- قلة عدد البنوك الإسلامية مقارنة بالأنواع الأخرى من البنوك فهي مازالت قليلة بالنسبة للبنوك الأخرى، وقد أتت بممارسات جديدة لم يعهدها العملاء من قبل ولقد كان الكثير من البنوك تابع لإدارات أجنبية وسارت في فلكهم. [4]

8- عملت البنوك المركزية على إلزام البنوك عموما بمعايير المحاسبة الدولية أو اشتقت منها بعض البلاد معايير محلية لا تخرج في جوهرها عنها، ولما قامت المصارف الإسلامية وجدت نفسها تحت طائلة ذلك الإلزام بالمعايير المحاسبية الدولية في حين أن بعض تلك المعايير منافية للأحكام الشرعية مثل معيار التأجير ألتمليكي الذي يخلط أحكام البيع مع الإجارة. [5]

---

[1] **مرجع نفسه**، ص 275.

[2] أميرة خوالدي، "**تحديات البنوك الإسلامية بين معادلة الأهداف الربحية والمسؤولية الاجتماعية**"، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2020-2021، ص 33.

[3] فؤاد بن جدو، **مرجع سبق ذكره**، ص 169.

[4] محي الدين يعقوب أبو الهول، **مرجع سبق ذكره**، ص130.

[5] شوقي بورقبة، "**الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية–دراسة تطبيقية مقارنة**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010-2011، ص 16.

9- زيادة حدة المنافسة فعلى الرغم من أن البنوك الإسلامية نجحت في حشد مبالغ كبيرة من الأموال إلا أن المحافظة على معدل نمو معقول في المستقبل يتطلب الكثير من الجهد ذلك أن زيادة ودائع البنوك الإسلامية ليس راجعا لخدمات أفضل أو إغراءات قدمتها وإنما راجع إلى الالتزام الديني بالنسبة للعملاء الذين كانوا يحفظون مدخراتهم في البنوك التقليدية دون أخذ فائدة على ذلك أو يحتفظون بأموالهم داخل خزانتهم حيث جاءت البنوك الإسلامية لتحل هذا المشكل، ليجعل هذا الأمر البنوك الإسلامية تمارس نوعا من الاحتكار على موارد هؤلاء الأفراد إلا أن دوام الحال من المحال. [1]

10- تتعرض البنوك الإسلامية إلى هجمات إعلامية شرسة تكيل بلا هوادة الاتهامات والانتقادات اللادغة لهذه البنوك والعاملين فيها والسعي إلى التشكيك في طرق وأساليب التعامل الشرعي التي تتبناها، خاصة الشعوب الإسلامية بأنه لا فرق بين التعامل بالربا والتعامل الشرعي بين البنوك الإسلامية والروبية، مستغلين بذلك عدم الدراية التامة للمتعاملين الإسلاميين بمضمونه وأهمية العمل المصرفي الإسلامي. [2]

11- إن إقامة تحالف بين البنوك الإسلامية سيمكنها من العمل معا في تمويل مشاريع معينة والمشاركة في المخاطر، وفي تطور منتجات مصرفية جديدة وستشعر المصارف الصغيرة وغير القادرة على تحمل تكلفة التكنولوجيا الحديثة أنه من الصعب عليها البقاء حتى على مستوى الخدمات المصرفية البسيطة، هذا فضلا عن أن البنوك الإسلامية ستواجه بمنافسة شرسة من المصارف خاصة الدولية العملاقة منها والتي أخذت تقدم خدمات مصرفية عبر الانترنت فهذه البنوك لا تحتاج لأن يكون لها وجود فعلي وهي تقدم خدمات بأكثر من لغة مما سيساعدها على جذب العملاء. [3]

12- تختلف مستندات عمليات البنوك الإسلامية اختلافا كبيرا بين المؤسسات المالية وليس المقصود اختلاف الصياغة فهذا أمر طبيعي إذ لكل مؤسسة مستشاروها الشرعيون والقانونيون الذين يتولون تحديد المبادئ واختيار الصيغة إنما الملاحظة حول التفاوت الجوهري من حيث استيفاء بعض المستندات لكل المتطلبات العملية ونقصها. [4]

---

[1] إقبال منور وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص 70.

[2] بن إبراهيم الغالي، **مرجع سبق ذكره**، ص 48.

[3] محمد علي سميران وآخرون، "**صيغ مبتكرة للتمويل المصرفي الإسلامي**"، سلسلة أعمال الندوات والمؤتمرات، الأردن، 2011، ص 89.

[4] شوقي بورقبة، **مرجع سبق ذكره**، ص 17.

13- البيئة السياسية والاقتصادية في الدول لا تأخذ بالمنهج الإسلامي الشامل في ضبطه لحركة الحياة في شتى مجالاتها بل جاءت ولادتها غير طبيعية في كثير من البلاد الإسلامية وغير الإسلامية والتي توطدت فيها ورسخت أقدام البنوك التقليدية المحلية والأجنبية مما جعلها تعمل في إطار العديد من القوانين والأنظمة التي تسودها معاملات الفائدة الربوية أخذا وعطاء. [1]

14- إن مودعي البنك التقليدي يشملهم الضمان وهذا يعني أنهم يتحملون مجازفة أقل مما يتحملها مودعوا البنك الإسلامي لذا تتوقع هذه البنوك معدلا أعلى للعائد لتعويض المجازفة الإضافية وقد تتحمل البنوك الإسلامية بعض هذه الخسائر طوعيا في سنوات تكون فيها الربحية منخفضة بغية حماية نصيبها من السوق. [2]

المطلب الثاني: معوقات البنوك الإسلامية:

لقد اجتازت البنوك الإسلامية الكثير من المعوقات التي وقفت في طريق انتشارها نذكر منها: [3]

1. عدم اكتمال النموذج النظري للعمل المصرفي، والذي يفترض فيه أن يكون الحاكم لعمل البنوك الإسلامية في العديد من الحالات، وهو الأمر الذي أدى في حالات ليست بالقليلة إلى الاجتهاد الذي قد يتضمن تحويل هذا العمل إلى حقل تجارب وإلى انفصال هذا العمل عن الإطار الفكري الإسلامي.
2. النقص الواضح الكمي والنوعي في القدرات الإدارية والتنظيمية والعاملين وما يتناسب مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية والتي تجمع بين الإيمان بالفكرة والعقيدة الإسلامية.
3. الصعوبات التي تتصل بممارسة البنوك الإسلامية والتي تتصل بالبيئة غير المناسبة في طبيعتها لعمل المصارف الأساسية، في معظم الحالات تعمل في إقتصادات لا تستند في عملها إلى أساسيات الاقتصاد الإسلامي.
4. الصعوبات المتصلة بقيامها بإجراءات من أجل ضمان شرعية تعاملاتها، وما تتضمنه هذه الإجراءات في حالات ليست بالقليلة إلى وقت أطول وكلفة أكبر لإتمام هذه التعاملات.
5. المشكلات التي تعترض معظم البنوك الإسلامية، والتي تعيق استخدامها لفائض الموارد حالة تحققه لديها، وتعيق حصولها على الموارد في حالة شحنها لديها وحاجتها لهذه الموارد.

[1] محمد محمود المكاوي، "**البنوك الإسلامية التحديات ... المواجهة**"، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2012، ص 66.

[2] إقبال منور وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص 28.

[3] فليح حسن خلف، " **البنوك الإسلامية** "، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006، ص-ص 414-418.

6. توجد العديد من العوامل التي تعيق عمل البنوك الإسلامية، ومنها حداثة التجربة، وضعف الخبرة المرتبطة بهذه الحداثة وضعف الإيمان سواء لدى العاملين فيها أو المتعاملين معها وضعف درجة الالتزام بالقيم والأخلاق الإسلامية.

يمكن تلخيص أهم المعوقات للبنوك الإسلامية من وجهة نظر دكتور حسين حسين شحاتة فيما يلي:[1]

- ✓ غياب قضية الحلال والحرام في مفهوم معظم القائمين على شؤون البنك الرئيسي التقليدي إلا ما رحم ربي.
- ✓ غياب نمط أو نموذج عملي أو تطبيقي لتنفيذ المعاملات المصرفية طبقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهناك اجتهادات بعضها خاطئ.
- ✓ عدم وجود العنصر البشري المؤمن برسالة البنوك الإسلامية ويلتزم بالقيم والمثل والأخلاق الإسلامية والسلوك السوي المستقيم.
- ✓ عدم الاهتمام بتدريب العنصر البشري على كيفية القيام بعمله بكفاءة وإتقان وطبقا لأحدث الأساليب المعاصرة على المنوال وطبقا لما يحدث في البنوك التجارية.
- ✓ عدم اطمئنان معظم المتعاملين والجمهور إلى سلامة معاملات البنوك الإسلامية من الناحية الشرعية بسبب أنها تابعة لبنوك تقليدية تتعامل بالربا أخذا أو عطاء.
- ✓ تتم بعض المعاملات بين البنوك الإسلامية والمركز الرئيسي التقليدي على أساس سعر الفائدة المدينة والدائنة وهذا مخالف لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: الحلول والمقترحات من أجل تطوير البنوك الإسلامية:

كي تحقق البنوك الإسلامية أهدافها عليها أن تواجه المشاكل والصعوبات التي تقف عائقا أمامها وذلك من خلال:

1. تكوين وتأهيل كوادر بشرية قادرة على تطوير وتحسين أداء البنوك الإسلامية مستقبلا وذلك بإجراء بحوث ودراسات تساهم في إيجاد صيغ شرعية تتلاءم مع التغيرات والتطورات السريعة في المعاملات المصرفية. [2]

[1] حسين حسين شحاتة، "**المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**"، مكتبة التقوى للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص 158.

[2] محمود حسن الصوان، **مرجع سبق ذكره**، ص 274.

2. القيام بتوحيد المفاهيم والرؤى من خلال تشكيل فتوى شرعية عالمية تلتزم جميع المصارف بتوجيهاتها وتوحد من خلالها المصطلحات المصرفية المتداولة في الواقع العملي. [1]
3. ضرورة مراعاة خصوصية العمل المصرفي الإسلامي سواء من ناحية التشريعات والقوانين الخاصة بالنظام المصرفي أو من ناحية ممارسة البنك المركزي للرقابة عليها خاصة فيما يتعلق بحصولها على الموارد واستخداماتها وعلاقتها مع البنوك التقليدية. [2]
4. تطوير وتحديث سوق السندات في شكل صكوك إسلامية باعتبارها أداة مالية مقبولة شرعا لحشد المدخرات، الأمر الذي من شأنه أن يساهم في تعزيز عمل البنوك الإسلامية وتوظيف السيولة الفائضة لديها وتقليل المخاطر وتأهيل الأسواق المالية في الدول الإسلامية بما يكفل نجاح سوق الصكوك الإسلامية. [3]
5. وضع وتبني مؤشرات ومعايير خاصة بقياس أداء البنوك الإسلامية وربط نجاحها وكفاءتها بأكثر من عنصر مثل: جودة الخدمات والمنتجات المالية والمصرفية الإسلامية المقدمة ونوعية العاملين ومدى كفاءتهم وخبرتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي. [4]
6. العمل على إنشاء سوق مالية إسلامية تضمن تسويق مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية منتجاتها من خلالها وتأمين السيولة اللازمة لها حيث أن هذه المؤسسات تواجه تحديات كبيرة وعوائق عديدة في تسويق منتجاتها وإيجاد التمويل المناسب لها من خلال الأسواق التقليدية. [5]
7. ضرورة الاهتمام بالدور الاجتماعي للبنوك الإسلامية مثل زيادة الأهمية النسبية للقروض الحسنة من إجمالي استخداماتها، توسيع اهتمامها إلى المجالات التعليمية والصحية ونشر الوعي الإسلامي...الخ، فعلى الرغم من النمو الذي تشهده البنوك الإسلامية إلا أنها مازالت تتسم بضعف دورها الاجتماعي وقد يكون السبب في ذلك هو صغر حجمها الذي لا يسمح لها بالتوسع وفتح فروع في مناطق معينة. [6]

---

[1] عبد المنعم القوصي، "**الانتشار المصرفي الإسلامي في العالم : الدوافع والآفاق**"، مجلة اتحاد المصارف العربية، لبنان، العدد 298، 2005، ص 42.

[2] فليح حسن خلف، **مرجع سبق ذكره**، ص 423.

[3] بن إبراهيم الغالي، **مرجع سبق ذكره**، ص 394.

[4] **بن إبراهيم الغالي، مرجع سبق ذكره**، ص 395.

[5] محمد علي سميران، **مرجع سبق ذكره**، ص 84.

[6] عبد المنعم القوصي، **مرجع سبق ذكره**، ص 42.

8. ضرورة تقنين استقلالية هيئة الرقابة الشرعية من قبل الجهات الرقابية الخارجية على البنوك الإسلامية كالبنوك المركزية لما منحها القانون من تصويب وسلامة الوضع المالي والإداري لهذه البنوك بحيث تتمكن هيئة الرقابة الشرعية من ممارسة اختصاصاتها بعيدا عن التدخلات المباشرة وغير المباشرة من قبل البنوك الإسلامية. [1]
9. لابد أن تسعى البنوك الإسلامية إلى تنويع محافظها الاستثمارية من أجل تخفيض المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها في حالة اعتمادها على مشاريع معينة وذلك من خلال عدم التركيز فقط على المشروعات القصيرة الأجل، وإنما لا بد وأن يتعداها إلى إعطاء المشروعات الإنتاجية طويلة الأجل أهمية كبيرة في عملية التمويل لما يكون لهذا النوع من المشاريع من دور مهم في تحقيق الأرباح وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. [2]
10. إن التطورات السريعة التي يشهدها العالم حاليا خاصة في ميدان الخدمات يحتم على البنوك الإسلامية ضرورة مسايرتها من خلال تحسين أدائها وزيادة فعاليتها وكفاءتها بما يحقق لها تلبية حاجات ورغبات عملائها المتجددة باستمرار سواء كانوا حاليين أم مرتقبين هذا من جهة، وبما يساهم في التصدي للمنافسة من طرف البنوك التقليدية من جهة أخرى، ولا يكون ذلك إلا بتطوير وتحسين جودة خدماتها المصرفية، تبني سياسة ابتكارية، مع السعي دائما إلى تخفيض التكاليف بما يحقق لها ميزة تنافسية. [3]
11. رفع كفاءة أداء العمليات التي تقوم بها البنوك الإسلامية بتخفيض كلفة القيام بها، وزيادة العائد الذي تحققه وكذلك العمل على رفع كفاءة أداء المشروعات التي تشارك البنوك الإسلامية فيها سواء من خلال صيغة المشاركة أو المضاربة وغيرها حتى يتم ضمان خفض كلفتها وتحقيقها لأرباح أكبر، ومن ثم عائدا أكبر للبنك والمودعين والمتعاملين معه، وبالشكل الذي يحفز على التوسع في التعامل مع هذه البنوك وعدم التركيز على التعامل بصيغ محددة ترتبط معظم نشاطاتها بالقيام بها. [4]
12. انصراف البنوك الإسلامية عن المعاملات الصورية وذلك بالدخول إلى ميدان المشاريع التجارية والصناعية والزراعية ونحوها دخولا حقيقيا باستثمار أموال المودعين في تلك الميادين النافعة استثمارا مباشرا أو على أساس صيغ الاستثمار الإسلامي المعتمدة على تقاسم الأرباح مثل المشاركة والمضاربة. [5]

---

[1] محمد علي سميران، **مرجع سبق ذكره**، ص 83.

[2] محمود حسن الصوان، **مرجع سبق ذكره**، ص 275.

[3] إقبال منور وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص 70.

[4] فليح حسن خلف، **مرجع سبق ذكره**، ص 422.

[5] محمد محمود المكاوي، **مرجع سبق ذكره**، ص 307.

خلاصة الفصل الأول

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مالية ومصرفية، اقتصادية وتنموية، تقوم على تلقي الأموال من مختلف المتعاملين للقيام بالوظائف والأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وتسعى من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل.

تعمل البنوك الإسلامية إلى جانب البنوك التقليدية غير أن ما يميزها هو ابتعادها عن التعامل على أساس الفائدة سواء في تقديم الخدمات المصرفية أو في العمليات التمويلية، التي أجمع الفقهاء على حرمتها باعتبارها من الربا المحرم في الكتاب والسنة، حيث أنها تقوم باستثمار أموالها في مشاريع الحلال المشروعة التي تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، معتمدة في ذلك على مختلف المنتجات المالية الإسلامية مما أدى إلى نجاحها وتطور أعمالها.

إلا أنه بالرغم من هذا التطور الذي تشهده البنوك الإسلامية يبقى أمامها الكثير من التحديات والصعوبات لتطوير أنظمة العمل بهدف تلبية احتياجات العملاء المتزايدة، ولتكون قادرة على المنافسة المصرفية.

الفصل الثاني: الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك الإسلامية

تمهيد:

لقد شهد العالم العديد من التحولات في الآونة الأخيرة، حيث دخلت تكنولوجيا الإعلام والإتصال في جميع مناحي الحياة سواء في الجانب الصحي أو التعليمي أو الإدارة وكذا الجانب المالي، وقد أصبح تقريبا لا يمكن الاستمرار بدون الاستثمار في هذا الجانب التكنولوجي، فكل قطاع من هذه القطاعات أخذ نصيبه من هذا التطور، كما أنه لا يختلف فيها اثنين. إن الجانب المالي هو المهم، حيث يمثل أداة الربط المثلى بين كل القطاعات وقلبها النابض وأهمها، ويتمثل هذا الأخير فيما يعرف بالبنوك، والتطور اقتصادي يبقى رهنا لتطور القطاع البنكي والمصرفي، لذا أصبح من الحتمي عليه مواكبة التطور الحاصل في نمط المعيشة وتقديم خدمات ترقى بهذا العصر واستغلال الطفرة التكنولوجية أحسن ما يمكن لاستقطاب عملاء يتوقعون خدمات مصرفية تختصر الجهد والوقت والمال، وعليه ظهر مصطلح جديد إلى السطح يعرف بالبنوك الالكترونية مواكبا بها الواقع الجديد.

ومن خلال هذا الفصل سنقدم لكم الثلاث مباحث الآتية للتعريف أكثر بالخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك الإسلامية:

المبحث الأول: البنوك الالكترونية الإسلامية.

المبحث الثاني: الخدمات المصرفية الالكترونية.

المبحث الثالث: دوافع اختيار الخدمات الالكترونية في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: البنوك الالكترونية الإسلامية.

تعيش المؤسسات المصرفية في جو يسوده الكثير من التنافس فيما بينها ولضمان قدرة البنك على البقاء والاستمرار أن يتكيف مع جميع المتغيرات التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية ولكي يحافظ على مكانته لدى عملائه يجب تقديم خدمات مصرفية تتلاءم مع احتياجاتهم، ومن هنا تأتي أهمية البنوك الالكترونية لتلبية متطلباتهم بشكل كامل وبأقل تكلفة ووقت ممكن.

المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية الالكترونية:

التعريف الأول: يعتبر مدلول الصيرفة الالكترونية على إدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في النشاط المالي والمصرفي مع ما يتطلب ذلك مع عصرنة كل من أنظمة الدفع والسحب، الائتمان، التحويلات المالية، الخدمات المصرفية (مثل كشوف الحسابات)، التنظيم الداخلي.[1]

التعريف الثاني: كما يستخدم أيضا تعبير أو مصطلح البنوك الالكترونية (Electronic Baking) أو بنوك الانترنت (Internet Banking) كتعبير متطور وشامل للمفاهيم التي ظهرت مع مصطلح التسعينات كمفهوم الخدمات المالية عن بعد أو البنوك الالكترونية عن بعد (Remote Electronic Banking) أو البنك المنزلي (Home Banking) أو البنك على الخط (Online Banking) أو الخدمات المالية الذاتية (Self Service Banking) وجميعها تتصل بقيام الزبائن بإدارة حساباتهم وإنجاز أعمالهم المتصلة بالبنك عن طريق المنزل أو عن طريق المكتب، أو أي مكان آخر وفي الوقت الذي يريد الزبون، ويعبر عنه بعبارة (الخدمات المالية في كل وقت ومن أي مكان).[2]

التعريف الثالث: كما يمكن أن يعرف على أنه أي عملية مالية تتم عبر شبكة الانترنت (Banking Internet) دون الحاجة إلى الاتصال المباشر بالبنك والتي يتم من خلالها إنجاز صفقات مالية فعلية الكترونيا من خلال الحاسوب الشخصي (PC) المزود ببرامج خاصة من البنك المنزلي (Home Banking) أو البنك

[1] منية خليفة، **الصيرفة الالكترونية كمدخل لتأهيل عصرنة البنوك الجزائرية**، عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر، المركز الجامعي خميس مليانة، ص 100.

[2] يوسف حسن يوسف، **البنوك الالكترونية**، المصدر القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2012، ص37.

الافتراضي (Virtual Banking Online) أو الهاتف (Phone Banking) أو من خلال بطاقات السحب أو أي نوع من الأعمال المصرفية ضمن عمليات البنوك الالكترونية.[1]

التعريف الرابع: والبنوك الالكترونية ما هي إلا وسيلة الكترونية لنقل المنتجات والخدمات التقليدية والحديثة مباشرة إلى العملاء عبر الانترنت، وهي بذلك تمكنهم إلى الوصول إلى حساباتهم وإجراء العمليات والحصول على المعلومات دون الحاجة إلى التنقل بين فروع البنك. وأهم ما توفره الطريقة الحديثة في الاستفادة من الخدمات البنكية هو اختصار الوقت والجهد والمال بالنسبة للعميل وخفض تكاليف العمل وزيادة الأرباح بالنسبة للبنك، مما يجعل البنوك تستغني عن النظام الورقي في مقابل استخدامها للنظام الالكتروني للتعامل مع زبائنها ومحاولة ابتكار وسائل جديدة للدفع تتلاءم مع التطور التكنولوجي في مجال الأعمال التجارية.[2]

التعريف الخامس: كما أن البنوك الالكترونية تعرف ببنوك الانترنت أو بنوك الويب (Internet Banking) أو (Web Banking) برغم علاقتها بالكمبيوتر الشخصي، فإنها لم تأخذ كافة سماها ومحتواها من مفهوم بنك الكمبيوتر الشخصي المتقدم الإشارة إليه، فالبرمجيات التي تشغل البنك الالكتروني ليست موجودة في نظام كمبيوتر الزبون، والفائدة من ذلك كبيرة، فالبنك أو مزود البرمجيات ليس ملزما بإرسال الإصدارات الجديدة والمتطورة من البرمجيات للعميل كلما تم تطويرها، ويمكن بفضل ذلك أيضا أن يدخل العميل إلى حساباته وإلى موقع البنك وخدماته من أي نظام آخر في أي مكان وفي أي وقت وليس فقط من كمبيوتره الشخصي كما هو الحال في فكرة البنك المنزلي أو البنك على الخط. كما إن تعلم استخدام البرمجيات لم يعد متطلبا كالتزام على البنك، فالموقع يتبع ذلك والعديد من مواقع البرمجيات الشبيهة تقدم مثل هذا التعريف، وفوق ذلك كله فإن البنك عبر الإنترنت أو بنك الموقع، يتيح مداخل للزبون باتجاه مواقع حليفة أو شبيهة أو مكملة لخدماتها، كمواقع إصدار وإدارة البطاقات المالية، أو أمن المعلومات المتبادلة، أو مواقع مؤسسات شهادات التعاقد والتوثيق أو مواقع تداول الأسهم أو أي مواقع أخرى تقدم أي نمط أو نوع من الخدمات المالية أو الاستشارية عبر البنك المستضيف أو شركائه.[3]

التعريف السادس: وكذا عرفت البنوك الإلكترونية بأنها تقدم الخدمات والمنتجات المصرفية الجزئية ذات القيم الصغيرة عبر القنوات الإلكترونية والتي يمكن أن تتضمن خدمات الإيداع والإقراض وإدارة الحساب وتقديم

[1] السعيد بريكة، نادية شبانة، **البنوك الالكترونية الواقع والأفق**، دار الكتاب الحديث، ، مصر، 2016، ص65.

[2] محمود محمد أبو فروة، **الخدمات البنكية الالكترونية عبر الانترنت**، دار الثقافة، الأردن، 2009، ص25.

[3] يوسف حسن يوسف، **مرجع سبق ذكره**، ص39-40.

المشورة المالية، ودفع الفواتير الالكترونية، بالإضافة إلى الدفعات الالكترونية ذات القيم الكبيرة وغيرها من الخدمات المقدمة الكترونيا.[1]

التعريف السابع: ويمكن القول بأن البنوك والمؤسسات المالية المستندة على الركائز الالكترونية، من خلال توظيف التطورات الحديثة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتقديم كافة الخدمات المصرفية بأمان، وبأقل تكلفة، وأسرع وقت وأقل جهد للعملاء، لذلك فإن العمل المصرفي يتصف بالمرونة من خلال زيادة وتنويع المنتجات والخدمات المصرفية، وزيادة وتنويع قنوات التوزيع، وزيادة وتنويع عدد العملاء ليس فقط من خلال الوسائل التقليدية من بيع شخصي مباشر، بل أيضا من خلال زيادة وتنويع المنتجات والخدمات وقنوات التوزيع الالكترونية، ويجعله هو الباحث عنها والراغب فيها والمستخدم المباشر لها، والمنتفع بأي تطور يحدث عليها، وأيضا توفر العديد من المزايا مثل: عدم الحاجة للذهاب إلى الفرع، والحصول على الخدمة المصرفية في أي وقت وبأسرع ما يمكن وبأقل جهد وأقل تكلفة.[2]

توجد العديد من الفروقات بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية (الكلاسيكية)، لكن جوهرهما واحد فكلاهما يقدمان خدمات مصرفية سواء بالطريقة التقليدية أو الالكترونية.

ومن التعريفات السابقة يمكن تعريف البنوك الإلكترونية الإسلامية على النحو التالي: البنوك الالكترونية ما هي إلا خدمات مالية إلكترونية، تنفذ عبر وسائل الإتصال الحديثة عبر الإنترنت، حيث تتم من خلالها الصفقات المالية وذلك بالتخلي عن الخدمات المصرفية التقليدية، وهي بذلك تمكن عملاء البنك من الوصول إلى حساباتهم و القيام بأي نوع من العمليات المصرفية بواسطة مجموعة من البرامج أو الحاسب الشخصي، حيث تمتاز البنوك الإلكترونية بالسرعة و كفاءة الأداء.

المطلب الثاني: أنماط البنوك الإسلامية الالكترونية.

ليس من الضروري أن كل موقع لبنك على شبكة الإنترنت هو بنك إلكتروني وسيظل معيار تحديد البنك الإلكتروني يثير تساؤلات، ولقد حاولنا تحديد عدة ضوابط وفق دراسات عديدة سابقة وعليها تمكنا من حصر ثلاث صور أساسية للبنوك الالكترونية على الإنترنت.

[1] أحمد بوراس، السعيد بريكة، **أعمال الصيرفة الالكترونية**، دار الكتاب الحديث، مصر، الكويت، الجزائر، 2014، ص100.

[2] ناظم محمد الشمري، عبد الفتاح العبد اللات، **الصيرفة الاكترونية**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص39.

1. **الموقع المعلوماتي (Information)**: وهو المستوى الأساسي للبنوك الالكترونية أو ما يمكن تحديده بصورة الحد الأدنى من النشاط الالكتروني المصرفي، ومن خلال ذلك فإن البنك تقدم معلومات حول برامجه وخدماته المصرفية.[1]
2. **الموقع التفاعلي أو الاتصالي (Communicative)**: بحيث يسمح الموقع بنوع ما من التبادل الاتصالي بين البنك وعملائه كالبريد الالكتروني وتعبئة طلبات أو نماذج على الخط أو تعديل معلومات القيود والحسابات.[2]
3. **الموقع التبادلي (transnational)**: وهذا هو المستوى الذي يمكن القول أن البنك فيه يمارس خدماته وأنشطته في بيته الالكترونية، حيث يشمل هذه الصور السماح للزبون بالوصول إلى حساباته وإدارتها وإجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية، وإجراء الحوالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات خارجية.[3]

تقديم للجدول:

كما سنرى عند استعراض واقع العمل المصرفي الإلكتروني ، فإن غالبية البنوك في العالم قد أنشأت بشكل أو بآخر مواقع معلوماتية تعد من قبيل المواد الدعائية ، واتجهت معظم المواقع إلى استخدام بعض وسائل الاتصال التفاعلي مع الزبون ، على عكس المواقع التبادلية ، التي لا تزال اتجاهات البنوك نحوها تخضع لاعتبارات عديدة ، فهذه المواقع تعني قدرة الزبون على التعامل مع الخدمة المصرفية عن بعد ومن خلال الإنترنت ، ولعل هذا ما يجعلنا نتمسك بالقول الذي نوضحه لاحقا من أن البنوك الإلكترونية هي البنوك التي تقع في نطاق النمط الثالث من الأنماط المتقدمة والفهم الصحيح لكل مستوى من المستويات المتقدمة ، يتطلب الوقوف على الخدمات التي باشرها البنك في كل مستوى ، والجدول الموالي يوضح الخدمات المصرفية لكل نوع من الأنواع المتقدمة :

[1] سعيد بريكة، نادية شبانة، **مرجع سبق ذكره**، ص 77.

[2] **المرجع نفسه**، ص 77.

[3] يوسف حسن يوسف، **مرجع سبق ذكره**، ص43.

الجدول(01): أنماط البنوك الالكترونية ومحتوى الخدمات الموافقة لكل نمط منها.

تسليم المعلومات		
مستوى الخدمات المتقدمة منخفض	مستوى الخدمات المتقدمة متوسط	مستوى الخدمات المتقدمة متقدم
كتيب الكتروني	مستوى الخدمات المتقدمة متوسط	استعمال نفس المورد المتعامل معه
معلومات تسويقية	تنزيل البيانات	بعض خيارات الاشتراك
عرض طرق الاتصال بالبنك	تجنيد أشكال	إعلانات
عروض خاصة وإعلانات	الارتباط مع مواقع أخرى	مناقشات جماعية
بنوك تستعمل الشبكة لتحسين علاقتها بالزبائن		
مستوى الخدمات المتقدمة منخفض	مستوى الخدمات المتقدمة متوسط	مستوى الخدمات المتقدمة متقدم
بريد الكتروني وطرق وأشكال أخرى تساعد الزبون	أدوات تقسيم مثل: آلة حاسبة	الكثير من التكنولوجيا المتقدمة
الشبكة أكثر من عربة للتسوق والصفقات العادية		
مستوى الخدمات المتقدمة منخفض	مستوى الخدمات المتقدمة متوسط	مستوى الخدمات المتقدمة متقدم
فتح حسابات	الزبون يستطيع الحصول على مجموعة أرصدة حساباته وكشوف حول تلك الحسابات	استعمال النقود الرقمية كطريقة لتطوير الصفقات من خلال شبكة الويب
طلب منتجات وخدمات	تمويل الأموال	-

بطاقة طلبات	فاتورة دفعات	–
الاستثمار وخدمات بطاقات الائتمان	الزبون يقدم بعض المعلومات لعمل قاعدة بيانات	–
تقديم اقتراحات وشكاوى	–	–

المصدر: سعيد بريكة، 2006.

المطلب الثالث: أهمية وخصائص البنوك الالكترونية الإسلامية.

أولا: أهمية البنوك الالكترونية الإسلامية:

من المهم معرفة البنوك الغير الكترونية تقدم جزءا من الحلول لمشكلات الزبون لكنها لا تقدم حلول شاملة أو تقدم حلولا جزئية بكلفة عالية، فإذا علمنا أن التنافس على أشده في سوق العمل المصرفي، وعنوانه الخدمة الشاملة والأسرع بالكلفة الأقل، فإن للبنوك الالكترونية فرصة لتحقيق معدلات أفضل للمنافسة والبقاء في السوق وببساطة فإن الظن أن البنك الالكتروني بمجرد إدارة لعمليات مصرفية وحسابات مالية ظن خاطئ، لأن التقنية تتيح للزبون بذاته أن يدير مثل هذه الأعمال، وأن وجود البنك الالكتروني مرهون بقدرته على التحول إلى موقع للمعلومة ومكان للحل المبني على المعلومة الصحيحة، أنه مؤسسة للمشورة، ولفتح أفاق العمل، أنه مكان لفرص الاستثمار وإدارتها، مكان للخدمة المالية السريعة بأقل الكلف، مكان للإدارة المتميزة لاحتياجات الزبون مهما اختلف. كما أن الاتجاه نحو الدفع النقدي الالكتروني المصاحب لمواقع التجارة والأعمال الالكترونية تعد مبررا لبناء البنوك الالكترونية، فشركات التأمين، النفط، الطيران، الفنادق... إلخ تتجه بخطى واثقة نحو عمليات الدفع غير الخط أو الدفع الالكتروني، وهي عمليات تستلزم إن لم يكن موقع الشركة يوفر وسائل الدفع النقدي. وجود حسابات بنكية أو حسابات تحويل أو نحوها، وترك الساحة دون تواجد، يعني دفع القطاعات المشار إليها إلى ممارسة أعمال مالية على الخط لسد احتياجاتها التي لا توفر جهات العمل المصرفي المتخصص.

إن اللجوء إلى البنوك الالكترونية هو لجوء لأحد وسائل المنافسة وهو أيضا اللجوء إلى تقديم خدمات شاملة بوقت قصير من عدد محدود من الموظفين ولقاء تكلفة أقل، باعتبار أن البنك يوفر في كلفة موجودات الوجود الفعلي للبنك (المقر والموظفين والمصروفات والفروع وغيرها) لكن علينا أن نعلم أن الوفرة في تكلفة

تقديم الخدمة لا يتعين أن تعود للبنك نفسه، فهذا لا يقيم فرقا بينهما وبين الخدمات غير الالكترونية، لهذا تقوم البنوك الالكترونية قاعدة رئيسية أخرى وهي أن الوفرة في تكلفة الخدمة عائد تشاركي بين البنك والعميل.[1]

ثانيا: خصائص البنوك الالكترونية الإسلامية:

أ. اختفاء الوثائق الورقية للمعاملات، حيث أن كافة الإجراءات والمرسلات بين طرفي الخدمة المصرفية تتم الكترونيا دون استخدام أي أوراق.

ب. فتح المجال أمام البنوك صغيرة الحجم لتوسيع نشاطها عالميا باستخدام شبكة الانترنت، دون الحاجة إلى التفرع خارجيا، وزيادة الاستثمار والموارد البشرية وغيرها.

ج. القدرة على إدارة العمليات المصرفية للبنوك عبر شبكة الإنترنت بكفاءة من أي موقع جغرافي، بالتالي يستطيع البنك أن يختار أفضل الأماكن في العالم، من حيث النظم الاقتصادية المشجعة أو الأوضاع السياسية المستقرة أو المعاملة الضريبية الأفضل، ليمارس أعماله في مناسبة وينشرها في جميع أنحاء العالم.

د. عدم إمكانية تحديد الهوية، حيث لا يرى طرف التعاملات الالكترونية كل منهما الآخر وهو ما تعالجه التكنولوجيا بالعديد من وسائل التأمين للتعرف على الهوية الكترونيا.

هـ. إمكان تسليم بعض المنتجات الكترونيا، مثل المنتجات الرقمية ككشوف الحساب والرصيد وغيرها.

و. سرعة تغير القواعد الحاكمة، وذلك لمواكبة التطور السريع في مجال المعاملات الالكترونية مما يحتاج إلى السرعة في صياغة التشريعات اللازمة لمواكبة هذا التطور السريع.

[1] يوسف مسعداوي، "**البنوك الالكترونية**"، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة البليدة، الجزائر، 14 – 15 ديسمبر 2004، ص229.

المبحث الثاني: الخدمات المصرفية الالكترونية.

المطلب الأول: مفهوم وسائل الدفع الالكتروني.

أولا: تعريف وسائل الدفع الالكتروني

نلاحظ وجود العديد من التعريفات وكلها تتمحور في طريقة الدفع مقارنة بأنظمة الدفع القديمة لذا فهناك عدة تعريفات يمكن طرح العديد منها كتالي:

التعريف الأول: هي النظم التي تمكن المتعاملين بتطبيقات الإلكترونية من التبادل المالي الكترونيا، بدلا من استخدام النقود المعدنية والشيكات الورقية حيث يقوم البائعون عن طريق الإنترنت بتوفير طرق سهلة وسريعة وآمنة للحصول على أثمانهم من الزبائن.[1]

التعريف الثاني: يشير نظام الدفع الإلكتروني إلى أن عملية الدفع تتم إلكترونيا بدون استخدام الورق من نقد وشيكات ومستندات وغيرها، فالعميل يقوم مثلا بدفع فواتيره، ونقل أمواله الكترونيا وطريقة الدفع الإلكتروني تتضمن خمسة أطراف هي: **العميل أو الزبون**: وهو الطرف الذي يقوم بالدفع إلكترونيا لشراء السلع أو خدمة؛ **التاجر أو البائع**: وهو الطرف الذي يقوم بالحصول واستقبال الدفعة الكترونية من العميل؛ **المصدر**: وهو المصدر لأداة الدفع الالكترونية وقد يكون مؤسسة مصرفية أو غير مصرفية؛ **المنظم**: وعادة تقوم دوائر حكومية بتنظيم عملية الدفع الإلكتروني؛ **غرفة المقاصة الالكترونية**: وهي شبكة إلكترونية تنقل الأموال بين البنوك.[2]

التعريف الثالث: الخدمات المصرفية الالكترونية هي مصطلح شامل يستخدم للإشارة إلى العملية التي من خلالها يُسمح للعميل بإجراء معاملات مصرفية شخصية أو تجارية باستخدام شبكة إلكترونية وشبكة اتصالات. أي من العملاء يمكنه الوصول إلى الحساب المصرفي بنقرة واحدة فقط. وتغطي الخدمات المصرفية الإلكترونية التسهيلات مثل: تحويل الأموال، والتحقق من كشوف الحساب، ودفع فواتير الخدمات، وفتح حساب مصرفي، وتحديد موقع أقرب ماكينة صراف آلي، والحصول على معلومات حول المنتجات والخدمات

[1] محمد عبد حسين الطائي،" **التجارة الالكترونية**"، دار الثقافة للنشر و التوزيع، الأردن، 2010، ص178.

[2] ناظم محمد الشمري، **مرجع سبق ذكره**، ص

المالية، والتقدم بطلب للحصول على قروض، وما إلى ذلك باستخدام جهاز كمبيوتر شخصي، وهاتف ذكي، كمبيوتر محمول أو مساعد رقمي شخصي[1].

التعريف الرابع: كما يقصد بالخدمات المصرفية الإلكترونية banking-E التواصل التلقائي للخدمات المصرفية التقليدية والجديدة مباشرة للعميل من خلال قنوات التواصل الإلكترونية التفاعلية وتضمن هذه الخدمات النظم التي تمكن عملاء المؤسسات المالية والشركات من الوصول للحسابات المصرفية والحصول علي معلومات عن المنتجات المالية، والخدمات من خلال شبكة خاصة أو عامة بما في ذلك شبكة الإنترنت؛ ومع تزايد عمليات التجارة الإلكترونية أصبحت الحاجة كبيرة لنوعية منالبنوك غير التقليدية وتتجاوز نمط الأداء الاعتيادي، وتقديم خدمات للزبائن لا تتقيد بمكان معين أو وقت محدد، كنتيجة التطوير المتسارع لتكنولوجية الإعلام والاتصالات جاءت البنوك الإلكترونية التي ساهمت وبشكل فعال في تقديم خدمات متنوعة، وبتكاليف منخفضة في ظل وجود شبكة الإنترنت وشيوعها ومستخدميها، واستغلال هذه الشبكة في ميدان النشاط التجاري الالكتروني، لم تكتف البنوك بدور المتفرج بل شهدت ثورة في المعاملات أمدت هذا القطاع بأحدث الآليات، جعلته أكثر مرونة وسرعة في تقديم خدماته، وقد ظهر إلي الوجود ما يسمي بالبنوك الإلكترونية.[2]

ومنه يمكن استخلاص تعريف لنظم الدفع الإلكترونية على أنها نظم دفع حديثة تسمح للبائعين والمشترين بإتمام صفقاتهم التجارية أو المصرفية عبر شبكة الإنترنت بطرق حديثة.[3]

ثانيا: خصائص وسائل الدفع الإلكترونية:

تتميز وسائل الدفع الإلكترونية بالخصائص التالية:[4]

يتسم الدفع الإلكتروني بالطبيعة الدولية: أي أنه وسيلة مقبولة من جميع الدول، حيث يتم استخدامه لتسوية الحساب في المعاملات التي تتم عبر فضاء إلكتروني بين المستخدمين في جميع أنحاء العالم.

---

[1] https://businessjargons.com/e-banking.html what is E-banking? 19:10, 17/04/2022.

[2] كمال محمد حامد الفكي،" **دور التسويق في انتشار الخدمات المصرفية الالكترونية بالمملكة العربية السعودية**"، دراسة تطبيقية على مصارف محافظة الأفلاح، مجلة الدراسات التجارية المعاصرة، العدد الثاني، جوان، 2016، ص07.

[3] مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، "**الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة**"، دار الفكر الجامعي، مصر، 2013، ص341.

[4] محمد حسين منصور، "**المسؤولية الالكترونية**"، دار الجامعة، مصر، 2003، ص120-122.

يتم الدفع باستخدام النقود الإلكترونية: وهي وحدات نقدية عادية لكن كل ما هنا محفوظة بشكل إلكتروني ويتم الوفاء بها إلكترونيا.

يستخدم هذا الأسلوب لتسوية المعاملات الإلكترونية عن بعد: حيث يتم إبرام العقد بين أطراف متباعدة في المكان ويتم الدفع عبر الإنترنت، وفقا لمعطيات إلكترونية تسمح بالاتصال المباشر طرفي العقد، ويتم الدفع الإلكتروني بأحد الأسلوبين:

الأول: من خلال نقود مخصصة سلفا لهذا الغرض بحيث يكون الثمن فيها مقدما.

الثاني: من خلال البطاقات البنكية حيث لا توجد مبالغ مخصصة مسبقا لهذا الغرض بل إن المبالغ التي يتم السحب عليها بهاته البطاقات قابلة لسحب بوسائل أخرى كشيك مثلا.

تتطلب وجود أجهزة.

لتسهيل عملية التبادل بين الإطراف وثقة بينهم يتم الدفع الالكتروني من خلال نوعين من الشبكات هما:

أولا: الشبكة العامة حيث يتم التعامل بين مجموعة من أطراف لا توجد بينهم روابط معينة

ثانيا: الشبكة الخاصة يقتصر التعامل فيها بين أطراف التعاقد، ويفترض وجود معاملات وعلاقات مالية وتجارية مسبقة بينهم

المطلب الثاني: أنظمة الخدمات الالكترونية:

تتمثل أنظمة الخدمات الإلكترونية فيما يلي: [1]

1. **نظام خدمات الزبائن عبر الانترنت:** يستطيع العملاء من خلال موقع البنك على الانترنت على التعامل والاستعلام عن حساباتهم من أجهزتهم الشخصية في المنازل أو المتاجر أو المكاتب،وذلك بواسطة رقم سري خاص لكل منهم،حيث يزود المصرف دوريا(كل ساعة مثلا) عنوانه على الانترنت نسخا من البيانات لديه إذ يمكن العميل من التعامل من المعلومات الخاصة به أولا بأول، أي حتى أول هذه الساعة،من ثم التصرف بها على أنها آخر معلومة ،مع علمه بإمكان تجدد و تطور هذه المعلومات عند نسخ بيانات أخرى عند الساعة التالية،إنما كل ذلك مؤمن بدقة ،بحيث يستحيل الوصول إلى أي معلومة ، أو الدخول إلى حساب أي عميل،

[1] أحمد سفر،" **العمل المصرفي الالكتروني في البلدان العربية**"، المؤسسة الحديثة للكتاب ناشرون، 2006، ص- ص 155- 157.

إلا بواسطة كلمة السر الخاصة به،وهي كلمة يضعها هو وباستطاعته تغييرها ساعة ما يشاء من دون تدخل المصرف.

2. **نظام خدمة الهاتف المصرفي**: أنها كناية عن آلية اتصال عن طريق الهاتف يصل بواسطتها العميل إلى المعلومات التي يوفرها البرنامج، كخدمة الرصيد وأسعار العملات، حيث يرد عليهم نظام آليا بعد اتصال العميل برقم محدد، لكنه لا يستطيع الوصول إلى البيانات إلا بإدخال رقمه السري ليتمكن من ثم التعامل مع حسابه أو الخدمات التي يسمح بها البرنامج. والفرق بين Phone banking وبين E-banking هو أنه في الهاتف المصرفي يصل العميل إلى المعلومات حتى لحظة اتصاله، وهي آخر وأحدث المعلومات. أما في حال-E barkingفهي المعلومات التي نسخت حتى ما قبل الساعة الأخيرة. فالأرقام والمعلومات مترجمة كل مفردة منها إلى صوت. مثلا: واحدة.... وخمسة...وخمسين...الخ...إذ انه عند طلب خدمة معينة فإن الأرقام التي تكون ردا على هذا الطلب تتجمع وتتحول إلى الأصوات المترجمة وتبث في الرد على طلب الخدمة.
3. **نظام خدمة الصراف الآلي ATM**: يمكن للعميل استخدام بطاقة معينة للصرف نقدا من آلة الصراف المرتبطة بهذا النظام، الذي هو كناية عن ماكينة تحفظ فيها النقود بطريقة معينة، وهي ماكينة مبرمجة، بحيث تتعرف على البطاقة الخاصة بها وتسمح بإدخال مبلغ مغطى في رصيد حساب صاحب البطاقة. وإنها ماكينة ذات سعة محددة من العملات، بحيث تعتبر خدمة للحالات الطارئة وحفاظا على وقت الزبائن، على أساس أن يتم تقدير كمية المبالغ التي تسحب كل يوم بدراسة متوسط حالات السحب قياسا على سعة الآلة. كما يمكن برمجة الماكينة، بحيث تسمح بصرف مبالغ محددة ومنع تكرار الصرف من الرقم عينه في يوم واحد.
4. **نظام خدمة الزبائن عن بعد**: حيث يمكن العميل الاتصال بواسطة هاتفه الشخصي من منزله أو مكتبه للقيام بعدة عمليات مصرفية عن بعد، كالتحويل ومعرفة تفاصيل حسابه وطلب دفتر الشيكات، إنما كل ذلك يجري بعد دخوله عبر كلمة سر معينة.
5. **نظام خدمة البطاقات الذكية SMART CARD**: أنها تتشابه مع صراف الآلي ATM، من حيث أن الصراف عبارة عن مكينة توضع فيها النقود، لكن البطاقة الذكية يعتمد عليها في تدوير مبالغ محددة، على اعتبار أن حفظ المبالغ في البطاقة النقدية هو حفظ غير نقدي، أي أن العميل يمكنه أن يستخدم المبالغ المحفوظة في البطاقة الذكية في سداد التزاماته عند نقاط البيع التي تتعامل مع هذه البطاقة. وعندما يحصل العميل على هذه البطاقة الذكية، فانه يغذيها بالمغلب الذي يريده من البنك من البنك ويتم الخصم من البطاقة في نقطة البيع حسب مدفوعات العميل حتى يستنفذ هذه المبالغ. وبالنسبة إلى نقاط البيع، فان البنك عندما

يغذي هذه البطاقة فانه يحفظ قيمتها في حساب معلق، وعندما تجمع نقاط البيع هذه المبالغ من مختلف البطاقات فإنها تحاسب البنك، فيسدد لها من المبالغ من المبالغ التي وضعت في ذالك الحساب المعلق إما نقدا أو بإضافتها إلى حساباتها.

6. **نظام الخدمة S.W.I.F.T**: انه كناية عن نظام يمكنه ربط البنك مع البنوك المراسلة أو البنوك العالمية وذلك بإرسال واستقبال الرسائل المالية وغير المالية عبر هذه الشبكة العالمية.

الشكل 01: إجراء الدفع الإلكتروني ونقل البيانات المالية عبر النظام المصرفي

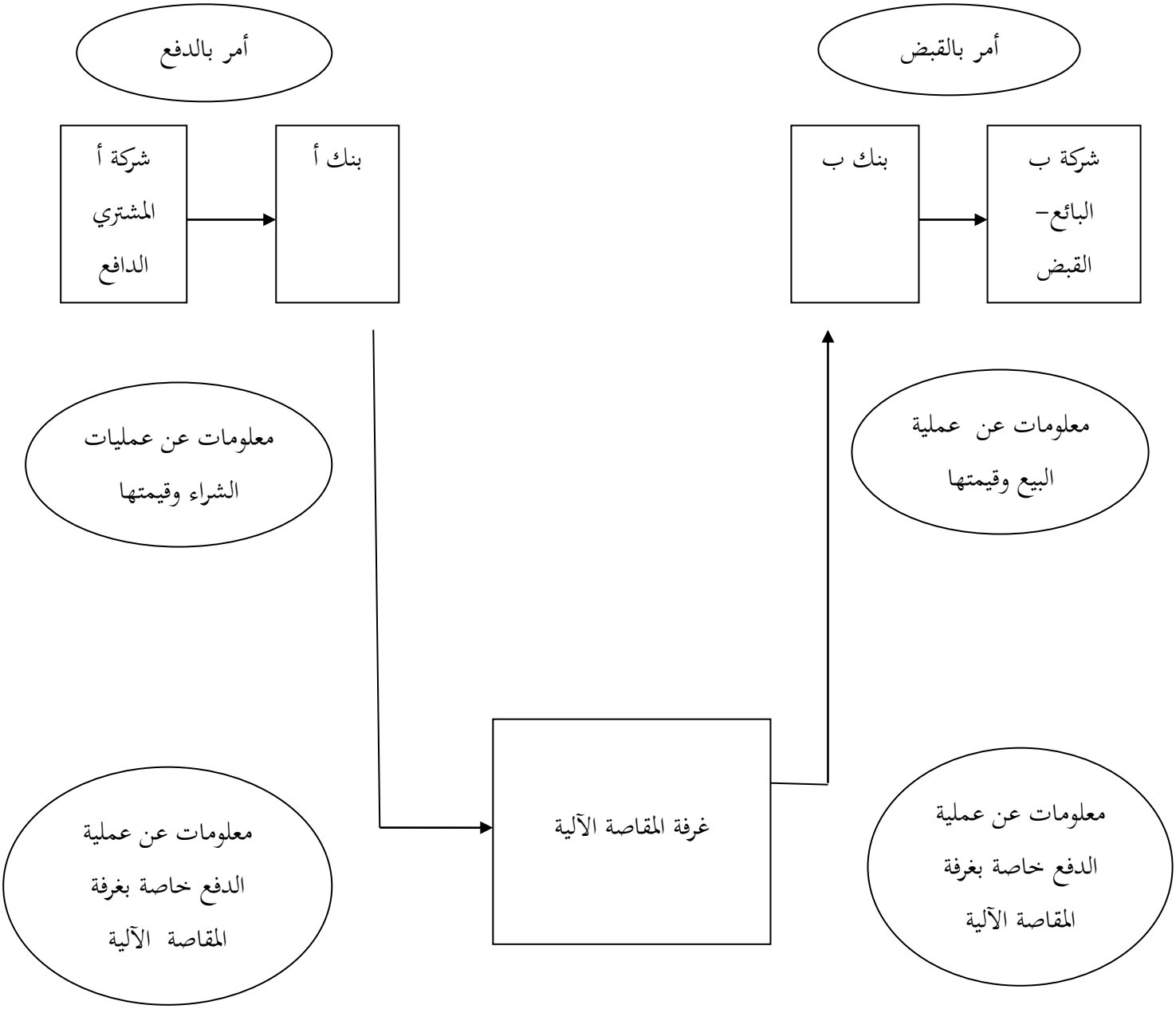

المصدر : أحمد سفر, 2006.

الشكل 02: إجراء الدفع الالكتروني ونقل البيانات التي تعرف عن عملية الدفع بواسطة شبكة الكترونية

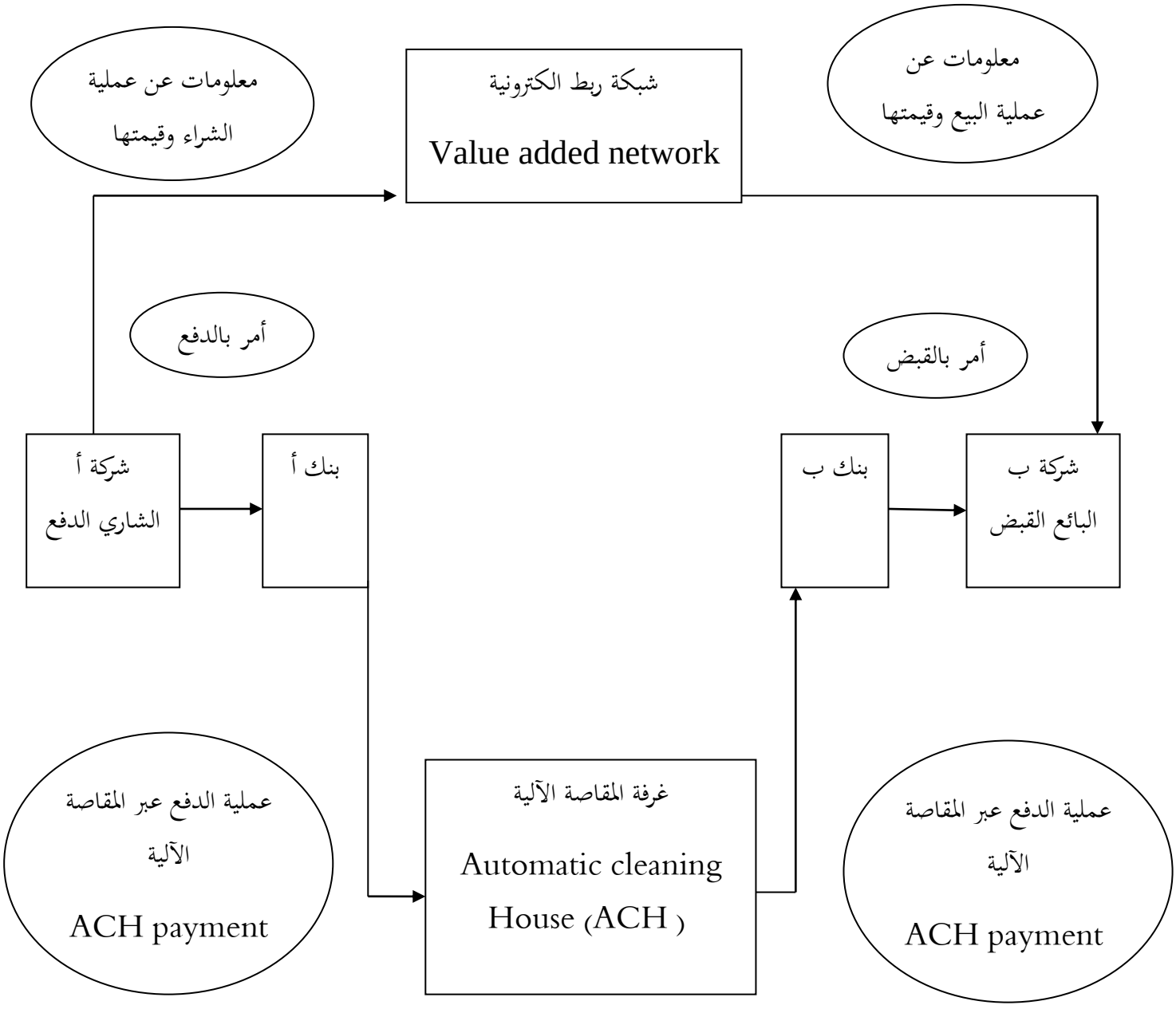

المصدر: أحمد سفر , 2006.

المطلب الثالث: أساليب الدفع الالكتروني

أولا: الأوراق التجارية الالكترونية:

1. التعريف:

لا يختلف تعريف الأوراق التجارية الإليكترونية عن مثيلتها التقليدية سوى أنها يتم معالجتها إليكترونياً وعلى ذلك يمكن أن نعرفها بأنها: "محررات معالجة إلكترونيا بصورة كلية أو جزئية، تمثل حقا موضوعه مبلغ من النقود، وقابلة للتداول بالطرق التجارية ومستحقة الدفع لدى الاطلاع أو بعد أجل قصير وتقوم مقام النقود في الوفاء"، وللأوراق التجارية الإلكترونية بهذا المعنى صورتان: [1]

الصورة الأولى: الأوراق التجارية الإلكترونية الورقية: وهي التي تصدر من البداية بصورة تقليدية على محرر ورقى ثم يتم معالجتها إلكترونياً وإدخال مضمونها على دعامة إلكترونية وهذا ما قصدناه عندما قلنا أن المعالجة الإلكترونية قد تتم بصورة جزئية.

الصورة الثانية: الأوراق التجارية الإلكترونية الممغنطة وهي التي يختفى فيها دور الورق تماما وتتم بشكل كلي من خلال الوسائط الإلكترونية، فتصدر من البداية على دعامة إلكترونية ممغنطة، وإذا حدث لها تداول يتم تداولها أيضا من خلال الوسائل الإلكترونية.

2. أنواع الأوراق التجارية الالكترونية:

أ. **الكمبيالة الإلكترونية**: هي صك معالج إلكترونياً متفق عليه مسبقاً وفقاً لشكل معين يتضمن أمراً من الساحب عن طريق مصرفه إلى بنك المسحوب عليه يدفع مبلغاً معيناً في تاريخ معين أو قابل للتعيين أو بمجرد الاطلاع لأمر المستفيد.[2]

ب. **السند لأمر الالكتروني**: السند لأمر بأركانها المعتمدة حسب نظام الأوراق التجارية إلكترونياً، حيث يتعهد فيها المدين بدفع مبلغ معين في تاريخ معين أو قابل للتعيين أو بمجرد الاطلاع عليه للدائن، ويتم من أطراف الورقة التجارية من خلال التوثيق الإلكتروني المعتمد .توفر هذه المنصة بيئة رقمية آمنة تحمي حقوق الأطراف،

[1] أحمد سفر، **مرجع سبق ذكره**، ص343

[2] أحمد سفر، **مرجع سبق ذكره**، ص 156.

وتضمن سلامة الأدوات، وتزيل الانتهاكات ذات الصلة وتبسط خدمات الإنفاذ من خلال حفظ الأدوات بشكل آمن ، والحد من نزاعات التزوير[1].

ج. **الشيك الالكتروني:** الشيك الإلكتروني هو محرر ثلاثي الأطراف معالج إلكترونيا بشكل كلى أو جزئي يتضمن أمرا من شخص يسمى الساحب إلى البنك المسحوب عليه بأن يدفع مبلغا من النقود لإذن شخص ثالث يسمى المستفيد. ولعل الشيك هو أكثر الأوراق التجارية التي يمكن الاستفادة منها في مجال تقنية المعلومات والمعالجات الالكترونية، فالشيكات تعد البنوك طرفا أساسيا في الوفاء بها بل وتحصيلها، ولما كانت البنوك تستعمل دائما وسائل المعالجة الاليكترونية فإن الشيك يعد أهم الأوراق التجارية التي تخضع لمثل هذه المعالجة، وذلك فضلا عن أن الشيك لابد وأن يكون على نموذج بنكي وهذا يسمح للبنوك بوضع النموذج الذي يتلاءم مع المعالجة الاليكترونية للبيانات. ويخضع الشيك الاليكترونية لذات الأحكام التي تحكم الشيك التقليدي، كما يخضع فيما لا نص فيه لقواعد العرف المصرفي ولذا نحيل إلى ما سبق دراسته في هذا المؤلف بشأن الشيك.
والشيكات الالكترونية تلائم الأفراد الذين لا يملكون بطاقات ائتمان، وتقرر الإحصائيات أن 11% من جميع المشتريات عبر الإنترنت تسدد بواسطة الشيكات، كما تشير هذه الإحصائيات إلى أنه في الربع الثالث من عام 2002م وحدة تمت معالجة 1,46مليار صفقة تجارية في الولايات المتحدة بواسطة الشيكات الاليكترونية، بقيمة إجمالية 3,91 تريليون دولار[2].

ثانيا: النقود الالكترونية: يستعمل البعض مصطلح النقود الإلكترونية، كمرادف للبطاقات البلاستيكية أو بطاقات الائتمان، والواقع أن هذا الاستعمال غير دقيق من الناحية الفنية ذلك أن بطاقات الائتمان ليست هي النقود الإلكترونية وإنما هي صك أو محفظة للنقود الإلكترونية مثلها في ذلك مثل الأوراق التجارية الإلكترونية. يجب إذن منذ البداية عدم الخلط بين النقود الإلكترونية والوسائل المعبرة عنها، فالنقود الإلكترونية هي وحدات نقدية عادية كل ما هنالك أنها محفوظة بشكل إلكتروني ويتم الوفاء بها، أو كما يعرفها البعض بأنها: وحدات رقمية إلكترونية يتم انتقالها بطريقة معينة من حساب شخص إلى حساب شخص آخر، هذه الوحدات إما أن تخزن في ذاكرة كمبيوتر صغير ملتصق في كارت يحمله المستهلك. بحيث يستخدمها في الوفاء عن طريق هذا الكارت. أو تخزن في ذاكرة الكمبيوتر الشخصي للمستهلك، بحيث يستخدمها عن طريق هذا الكمبيوتر، والنقود الإلكترونية بالمعنى المتقدم تتطلب وجود أطراف ثلاثة هم: مصدر النقود، والمستهلك الذي

[1] حمد سفر، **مرجع سبق ذكره**، ص 157.

[2] مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، **مرجع سبق ذكره**، ص350-351.

يدفع هذه النقود، والتاجر الذي يقبل الدفع بهذه النقود ولا يتم استعمال هذه النقود الإليكترونية إلا في ضوء اتفاقات سابقة تكفل وتبرر التعامل بها.[1]

كما وضعت كثير من المصطلحات للتعبير عن النقود الإلكترونية، حيث استخدم البعض مصطلح العملة الرقمية (Digital currency) والبعض الآخر النقود الرقمية Digi Ch في حين استخدم آخرون مصطلح النقود الإلكترونية (E- Cash) وكما اختلفت الاصطلاحات اختلفت التعريفات كذلك، ولكن ايا كان للتعريف فالمهم أن يتجاوب التعريف مع الفكر الاقتصادي الذي يعرف النقود على أنها أي شيء يتمتع بالقبول العام بالوفاء بالالتزامات (أيا كان نوعه وأيا كانت صفاته). وقد عرفت البشرية من صور النقود وأشكالها المتباينة الشيء الكثير بحيث لا يمكن القول بأن هناك من الأشياء ما يتمتع وحده دون غيره بصلاحية مطلقة للقيام سور النقود، وإنما يتوقف الأمر في اختيار المجتمع لنقوده على عوامل متعددة مثل: مرحلة النمو الاقتصادي، ومدى توافر مختلف الأشياء أو الأنواع التي يمكن استخدامها نقوداً والمستوى الاجتماعي في المجتمع ومدى انتشار التعليم، ومرحلة نماء النظم المالية، ونزاهة الحكومة وثباتها ... الخ، من هذا التعريف يمكن القول أن أي شكل جديد خود مثل النقود الإلكترونية، يجب أن يشتمل على ثلاثة عناصر حتى تقوم بوظائف النقود وهي:[2]

- **قيمة نقدية**: لا يشترط أن تكون النقود شيئا محددا دون غيره، فقد يكون هذا الشيء من المعادن النفيسة، كالذهب والفضة، له قيمة ذاتية بالإضافة إلى قيمته كنقود، وقد لايتمتع بقيمة ذاتية مثل أوراق البنكنوت التي تتمتع فقط بقيمة نقدية، أو تكون تيارا من الإلكترونيات غير الملموسة تسجل على بطاقة الكترونية مغنطة، أو بمعنى آخر مخزنة على وسيلة إلكترونية. وهذا العنصر يميز النقود الإلكترونية عن النقود العادية والائتمانية التي تعد وحدات نقدية مصكوكة أو مطبوعة هذا بالإضافة إلى أن النقور الإلكترونية غير مرتبطة بحساب بنكي، أي أن ما يميز النقود الإلكترونية عن بقية وسائل الدفع الإلكترونية الأخرى هو أنه في حالة النقود الإلكترونية لايتم الاحتفاظ بأرصدة في حسابات مالية لدى البنوك.
- **يجب أن يتمتع ذلك الشيء بالقبول العام**: حتى يعد نقودا بمعنى آخر أن يشارك جميع أفراد المجتمع في سداد الديون والوفاء بالالتزامات، من هنا تحظى النقود الإلكترونية بقبول واسع من غير من قام بإصدارها كأداة للدفع وعلى هذا تبرز ضرورة أن تعترف التشريعات الاقتصادية بصفة إلزامية في الوفاء بالتزماتها.

[1] أحمد سفر، **مرجع سبق ذكره**، ص341.

[2] مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، **مرجع سبق ذكره**، ص – ص 165-168.

❖ **يشترط في الأشياء التي تستخدم كنقود أن تؤدي الوظيفتين الأساسيتين للنقود** وهما: وسيط للتبادل ومقياس للقيمة بصفة دائمة وليست مؤقتة أو عارضة وهذا ينطبق على النقود الإلكترونية، حيث تحقق الوظيفتين بحيث تقوم بأداء الوظيفة الأولى كأداة تبادل (تبادل الإلتزامات القانونية) من ناحية وتقوم بالوظيفة الثانية كأداة للدفع النهائي (تبادل الحقوق). فالنقود الإلكترونية تعد أداة دفع تامة ونهائية إذا نظرنا اليها نظرة كلية وشاعة للمراحل الثلاث ... إيداع النقود الاسمية، وإصدار النقود الإلكترونية وتدميرها عند إجراء كل عملية من عمليات الدفع.

وبعد كل ذلك يمكن تعريف النقود الإلكترونية (النقود الرقمية) بأنها: "سلسلة الأرقام التي تعبر عن قيم معينة تصدرها البنوك التقليدية أو البنوك الالكترونية لمودعيها، ويحصل هؤلاء عليها في صور نبضات كهرومغناطيسية على بطاقة ذكية وعلى الهارد درايف (Drive Hard) ويستخدمها هؤلاء لتسوية معاملاتهم التي تتم إلكترونيا". أو هي: " قيمة نقدية مخزنة على وسيلة إلكترونية مدفوعة مقدما وغير مرتبطة بأرصدة بنكية أو حساب بنكي، وتتمتع بقبول عام، كأداة للدفع. ويوفر الاعتماد على هذه النقود مزايا عدة لعمليات التبادل التجاري اهمها:

1- سرعة وسهولة تسوية الحسابات.

2- تقلص الحاجة للاحتفاظ بالنقود.

3- انخفاض الحاجة إلى التردد على البنوك والمرور بإجراءات تسليم وتسلم النقود.

وحول طبيعة النقود الإلكترونية فقد ورد في الشروط العامة للعقد الذي يبرمه ذلك Mark Twain) (Bankمع زبائنه أن حساب النقود الإلكترونية لا يعد ممثلاً لأي إيداع لعملة جديدة لدى هذا البنك وإنما مجرد نقود عادية يتولى الزبون إدارتها من حسابه الآلي بوساطة نظام النقود الإلكترونية، ويؤكد نائب رئيس هذا البنك أن لا وجود لنقود جديدة ولكن النقود الإلكترونية آلية جديدة في تحريك أموال نقدية عن عبر تحويلها من جهاز كمبيوتر إلى جهاز آخر. وتدار العملة الإلكترونية ببرنامج مؤلف من سلسة من الأرقام المتتابعة تديرها خوارزميات معقدة، وتعالج هذه الخوارزميات القيمة النقدية التي تمثلها العملة، وتفحص الجهة المصدرة لها، وتحرك حساب حاملها في آن واحد، ويتم ذلك كله بشكل سري مشفر. وهناك عدة أنظمة يتم من خلالها التعامل في النقود الإلكترونية من أهمها نظام (Digi Cash) ويعد هذا النظام أول نظام للنقود الإلكترونية المخصصة للدفع عن بعد بوساطة شبكة الإنترنت بحيث يمكن استخدام هذا النظام بين التجار الموجودين عبر الإنترنت والمتقبلين الدفع بواسطته.

وتتمثل آلية الدفع بالنقود الإلكترونية في شبكة الإنترنت وفق نظام الدفع على النحو التالي:

أ. قبل مباشرة عملية الدفع يفتح كل من التاجر والطرف الأخرى مصرفية لدى بنك (Mark Twain Bank) بالدولار الأمريكي وبالعملة الإلكترونية.

ب. بعد تمام عملية شراء السلعة أو الخدمة من موقع التاجر على الإنترنت يدفع المشتري ثمن ما يشتريه بالنقود الإلكترونية مستخدما الرقم السري الذي يمنحه إليه البنك والذي يمثل رقم حساب العميل لديه بالعملة الإلكترونية.

ج. يرسل التاجر إشعارا إلى بنك (Mark Twain Bank) بحصول عملية الدفع طالبا تثبيت العملية.

د. يتحقق بنك (Mar Twain Bank) من وجود رصيد كاف في الحساب الإلكتروني للمشتري يغطي قيمة الفاتورة المدفوعة، فإن وجد هذا الرصيد يحول البنك القيمة المدفوعة من حساب الزبون إلى حساب التاجر، ثم يرس إلى التاجر إخطارا بأن عملية الدفع قد تمت وأن قيمة الفاتورة قيدت في حسابه.

ثالثا: الدفع بوساطة محفظة النقود الإلكترونية (elekrtonic Wallet) : هي وسيلة تتسع لعملية الدفع على شبكة الإنترنت، ويتمثل هذا االمفهوم ببطاقة تصلح للدفع لغاية مبلغ محدد تكون البطاقة مشحونة به مسبقا مسبقا من قبل الجهة المصدرة لها، وهي بذلك تشبه بطاقات الهاتف النقال. ومحفظة النقود الإلكترونية تشير، مالي ويتم تسجيل هذا الرصيد بطاقة خاصة، وإذا تم تسجيل مسبقا برصيد في بطاقة خاصة، واذا تم تسجيل على القرص الصلب لجهاز الكمبيوتر الخاص بمستعمل الشبكة يكون الحديث عن محفظة نقود افتراضية، ولهذا فإن النقود الافتراضية تمثل من الناحية الفنية المعلومات المخزنة في ذاكرة جهاز الكمبيوتر ويستطيع العميل الذي يرغب التعامل بهذه النقود أن يتعاقد مع أحد البنوك والتي تسمح له بموجب ذلك باستعم النقود الإلكترونية.[1]

رابعا: الدفع بالاستعانة بوسيط: إن الخشية من القرصنة التي تطول الأرقام السرية لبطاقات الائتمان والتي يتم أدى إلى البحث عن وسيلة آمنة والتي تتمثل في الدفع الإلكتروني عبر موجبها الدفع، الاستعانة بوسيط إلكتروني. وفي ذلك يتولى الوسيط إجراءات الدفع بين البائع والمشتري في شبكة الإنترنت، حيث يقوم هذا بالتوسط بين بنك التاجر من جهة، وبنك الزبون من جهة أخرى، ايمكن الاستعانة بوسيط لإتمام عملية الدفع أيا كان نوعها سواء أكانت بالنقود الإلكترونية أم باستخدام بطاقات الائتمان. ويتم الدفع بهذة الطريقة وفق

[1] مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، **مرجع سبق ذكره**، ص168,169.

عدة أنظمة من بينها النظام الافتراضي الأول (First Virtual) ونظام الهوية الكونية(GLOBEID) ، وتتم عملية الدفع وفق نظام الهوية الكونية والذي يعتمده الوسيط (Kleline) على النحو الآتي[1]:

أ. يدفع الزبون بواسطة نظام (GLOBEID) باستخدام الرمز السري الذي يمنحه له الوسيط (Klelin).

ب. يرسل التاجر قسيمة إلكترونية إلى الوسيط لكي يقوم بتثبيت عملية الدفع.

ج. يرسل الوسيط (Kleline) نسخة إلى الزبون المعني للمصادقة عليها.

د. يصدر الوسيط (Kleline) قسيمة من الصندوق تؤكد عملية الدفع يقوم بإرسالها إلى التاجر.

أما عملية الدفع وفق النظام الافتراضي الأول، فتتم على النحو التالي:

أ. يدفع المستخدم للتاجر باستخدام الرمز السري الذي يمنحه إياه الوسيط (First virtual).

ب. يوجه التاجر إلى الوسيط رسالة يطلب فيها تثبيت عملية الدفع.

ج. يوجه الوسيط إلى الزبون رسالة يطلب فيها المصادقة على عملية الدفع.

د. عندما يصادق الزبون ويبعث بهذه المصادقة إلى الوسيط يقوم الوسيط بتحويل قيمة العملية إلى البنك الذي يتعامل معه التاجر لتتم بذلك عملية الدفع.

[1] مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، **مرجع سبق ذكره**، ص169,170.

المبحث الثالث: دوافع اختيار الخدمات الالكترونية في البنوك الاسلامية

على الرغم من الاهمية الكبيرة للاتصال المباشر بين البنك وزبائنه إلا أن الثورة التقنية وظهور الأجهزة الحاسوبية وكذلك التطور وانتشار الانترنت ساعد على ابتكار وسائل جديدة في تقديم الخدمات المصرفية للعملاء عبر الانترنت وفي ظل هذه الطفرة التي شملت المجالات الاقتصادية مما حتم على المصارف الإسلامية الى تطوير خدماتها المصرفية الالكترونية.

المطلب الاول: الدافع الديني.

إن البعد المقاصدي للمال والبنوك من مسلمات الشريعة الإسلامية أي أن المال أتى ضمن المقاصد الخمسة الرئيسية، وأنه متفرد في الحساب عليه في الآخرة، كما جاء في الحديث النبوي الشريف " لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع "،[1] ومنها " عن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه "، هذا على إثر ذكر المسؤولية الشخصية. أما على المستوى العام، فهناك مقاصد خمسة تخص المال وهي: التداول والرواج داخل المجتمع، والسعي للكسب والاستثمار، وإثبات ملكية الأموال، وحرية التصرف في الأموال الخاصة، ووضع المال في نصابه الحلال. وهذه المقاصد لا تخص أموال الأفراد فقط، ولكنها تشمل أموال الشخصيات الاعتبارية (الشركات بمختلف أنشطتها، وباقي المؤسسات المالية البنكية منها وغير البنكية)، وكذلك مال الدولة، ومال مؤسسات النفع العام للمجتمع المدني. ولا تجد البنوك الإسلامية مفرا من استهداف هذه المقاصد والعمل في إطارها، فهو إطار حاكم ومحدد لنشاطاتها، وبرغم أن الدافع من إنشاء البنوك الاسلامية هو ديني لقول الله تعالى: "الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا" (سورة البقرة / 275). إلا أنه يجب على البنك الاسلامي الاستمرار في عمله وهذا لا يتحقق الا بربح المال، وهذا يضعه في مواجهة حتمية مع البنوك التقليدية والبنوك الاسلامة كذلك وهذا ما يدفعه لاستقطاب عدد كبير من عملاء ولمعرفة ما يهم العملاء وسبل تطوير الخدمة لهم، يجب معرفة ما دافعهم من تحول من البنوك التقليدية الى البنوك الاسلامية وهذا ما سوف نتطرق له الآن: دوافع الدينية لتحول العملاء من البنوك التقليدية الى البنوك الاسلامية: تمثل بتنامي الرغبة في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة جوانب الحياة بما فيها الجانب الاقتصادي ، بين المستثمرين والعملاء على حد سواء، من وجهة نظر الشريعة الإسلامية. تفادي الربا للعملاء: والربا محرم بإجماع في قوله: سبحانه وتعالى: "وأحل الله

[1] أخرجه الترميذي، باب في القيامة (612/4)، رقم: (2416)، وقال الألباني: صحيح لشواهده، المشكاة، رقم: (5197).

البيع وحرم الربا" (البقرة/ 275)، ويستحلون الربا ويعتبرونه نوعا من أنواع البيوع، قال الله سبحانه وتعالى: "الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك أنهم قالوا إنما البيع مثل الربا" (البقرة / 275)، ولقول رسول الله صلي الله عليه وسلم "اجتنبوا السبع الموبقات"، وذكر منهن أكل الربا، ويقع الربا في القرض متى ردّ المقترض زيادة مشروطة أو مقصودة من المقرض، أو جرى بذلك عرف أو قانون، تفادي الغرر للبنوك؛ **الغرر** لغة: هو الخطر الذي لا يدرى أيكون أم لا يكون والغرر في المعاملات ممنوع خصوصا في المعاوضات، لما روى أبو هريرة رضي الله تعالى عنه قال: "نهى رسول الله عن بيع الحصاة وبيع الغرر" يثمثل الغرر في البنوك يثمثل في مدى نجاح المعاملات الإقتصادية. [1]

المطلب الثاني: دافع الكفاءة وسهولة الإستخدام:

أولا: بالنسبة للمستهلكين: نجد ما يلي: [2]

تحقيق مفهوم سيادة المستهلك: يتميز اقتصاد السوق بصفة أساسية بسيادة المستهلك حيث يتولى المستهلكون بأنفسهم توجيه مجرى الإنتاج في المجتمع وفقاً لتفضيلاتهم أو وذلك عن طريق الأثمان... وتقدم التجارة الإلكترونية حلولها و تصوراتها لمنظومات الإنتاج المستقبلية التي تراعي الفروق الفردية بين البشر وتسعى لإشباع حاجاتهم للتمايز عن الآخرين، حيث تبدأ دورة الإنتاج في تلك التجارة بقيام المستهلك بتحديد مواصفات السلعة التي يحتاجها وإرسالها من حاسوبه الشخصي عبر شبكات الاتصالات إلى مركز التصميمات الهندسية لمنتج السلعة حيث يتم تخزينها في قاعدة بيانات حاسوبه، وهناك يتم تحويل تلك المواصفات إلى مجموعة من التعليمات التنفيذية التي يتم إرسالها من حاسوب أقرب مركز تصنيع لمكان العميل، وأخيراً يستخدم حاسوب مركز التصنيع تلك التعليمات في تشغيل المعدات اللازمة لإنتاج السلعة بالمواصفات المطلوبة.

تخفيض أسعار المنتجات: تؤدي التجارة الإلكترونية إلى تخفيض أسعار المنتجات بالمقارنة لمثيلتها في التجارة التقليدية نتيجة لاختصار الدورة التجارية من خلال تقليل حلقات التداول حيث يتم التبادل المباشر بين المصنع والمستهلك مما يساعد على سرعة تلبية احتياجات المستهلكين، ويظهر ذلك بشكل واضح في السلع التي يتم تسليمها بشكل إلكتروني مثل المجلات والصحف والأفلام والموسيقى... إلخ.

[1] مزيان عبد القادر، "**الدوافع الدينية لاختيار العميل الجزائري البنوك الإسلامية**"، مجلة الحوكمة، المسؤولية الإجتماعية والتنمية المستدامة، المجلد01 ، العدد02، 2019، ص240,241.

[2] صلاح الدين حسن السيسي، "**التجارة الدولية والصيرفة الالكترونية**"، دار الكتاب الحديث، 2014، ص- ص 121-123.

إتاحة أنواع لا نهائية من السلع أو الخدمات والمعلومات: تتيح التجارة الإلكترونية أمام المستهلك فرصة اختيار احتياجاته من بين أنواع لا نهائية من السلع والخدمات والمعلومات.

السرعة في إنجاز الصفقات وقلة التكلفة: تتيح التجارة الإلكترونية السرعة في إبرام الصفقات وتخفيض كلفة التبادل إذ يتم الاتصال عبر شبكة الاتصالات ولا تستدعي انتقال المستهلك إلى البائع.

ثانيا: بالنسبة للمنتجين (قطاعات الأعمال):

تحقق التجارة الإلكترونية المزايا التالية:

سهولة الوصول إلى الأسواق: فالتجارة الإلكترونية تلغي المواقع والحواجز أمام التجارة الدولية، فهي تتخطى الحواجز الطبيعية والإدارية والاصطناعية التي تتوافق مع التجارة التقليدية، مما يسهل ويسرع من حركة التبادل الدولي، فهي وسيلة متميزة وغير مسبوقة للوصول إلى أسواق العالم جميعها في وقت واحد بأقل النفقات حيث تساعد البائعين على تخطي حواجز المسافات والوصول إلى أسواق بعيدة ومتنوعة ومتعددة كما تساعد المشترين على التمتع بنفس الخواص بالوسيلة ذاتها وفي الوقت نفسه، كما أنها تساعد أيضاً على تخطي حواجز الأمن والتعامل مع العملاء على مدار الساعة وتستطيع الشركات حتى الصغيرة منها التواجد في الأسواق العالمية.

وسيلة فعالة لعقد الصفقات: تعد التجارة الإلكترونية وسيلة فعالة لعقد الصفقات بين المتعاملين عن طريق الاتصال الإلكتروني المباشر بينهم، وبذلك فهي تستغني عن المستندات الورقية وما تستلزمه من نفقات، كما أنها توفر النفقات العامة والإدارية ومصاريف الاتصال وغيرها حيث تبلغ نسبة الوفر في ذلك ما لا يقل عن 80%.

تغير صور الشركات والمؤسسات الإنتاجية تساهم التجارة الإلكترونية في تحويل الشركات والمؤسسات الضخمة والمترهلة والتي تعاني من تعقد الهياكل الإنتاجية وكبر إعداد العاملين بها إلى شركات تكاد تختفي منها المباني الضخمة والمكاتب المزدحمة بالموظفين وآلاف الملفات.

اختفاء المخازن والحد من المخزون السلعي: تستطيع التجارة الإلكترونية الحد من مشكلة المخزون السلعي من خلال توجيه طلبات العملاء واستيفائها مباشرة من مراكز الإنتاج والموردين الأمر الذي ينذر باختفاء المخازن مستقبلا.

تحسين درجة التنافسية تتيح التجارة الإلكترونية التواجد بالقرب من العميل الذي من شأنه أن يحسن مستوى المنتج عن طريق خدمات ما قبل وبعد البيع الأمر الذي يتيح توفير المعلومات عن المنتجات والأسواق والاستجابة السريعة لطلبات السوق وبالتالي تحسين درجة التنافسية.

المطلب الثالث: دافع الثقة.

أولا: متطلبات نجاح الخدمات المصرفية الإلكترونية:

إن للصيرفة الإلكترونية جملة من المتطلبات يمكن إيجازها فيما يلي:

البنية التحتية التقنية: إن من أهم مستلزمات أي مشروع تقني عموما، والصيرفة الإلكترونية خصوصا هي البنية التحتية التقنية، والبنى التحتية التقنية لا يمكن أن تكون معزولة عن بني الإتصالات وتقنيات المعلومات التحتية للدولة ومختلف القطاعات، ذلك أن البنوك الإلكترونية تعيش في بيئة الأعمال الإلكترونية والتجارة الإلكترونية، والمتطلب الرئيسي لضمان أعمال إلكترونية ناجحة ودخول آمن وسلس لعصر المعلومات، يتمثل بالإتصالات، حيث أن كفاءة البنى التحتية وسلامة سياسات السوق الإتصالي، وتحديدا السياسات التسعيرية مقابل خدمات الربط بالإنترنت تلعب دورا هاما في إتساع نطاق العمل الإلكتروني.[1]

والعنصر الثاني للبنية التحتية يتمثل بتقنية المعلومات، من حيث الأجهزة والبرمجيات والحلول والكفاءات البشرية المدربة، وهاته دعامة الوجود والإستمرارية والمنافسة، ولم تعد الأموال وحدها المتطلب الرئيسي، بل إستراتيجيات التلاؤم مع المتطلبات والسلامة والبرامج والنظم المطبقة لضمان تعميم التقنية بصورة منظمة وفاعلة وضمان الإستخدام الأمثل والسليم لوسائل التقنية.[2]

ولتغطية البنية التحتية التقنية على البنوك مرعاة عدة نقاط أهمها: [3]

- **الكفاءة الأدائية المتفقة مع عنصر التقنية:** هي الكفاءة القائمة على فهم احتياجات الأداء والتواصل التأهيلي والتدريبي، والأهم من ذلك أن تمتد كفاءة الأداء الى كافة الوظائف الفنية، والمالية، والتسويقية، والقانونية، والاستشارية والإدارية المتصلة بالعمل المصرفي الإلكتروني.

[1] السعيد بريكة، نادية شبانة، **مرجع سبق ذكره**، ص73-74.

[2] عبد الله خبابة، **مرجع سبق ذكره**، ص109.

[3] سامر أحمد القاسم، " **متطلبات النجاح الخدمة المصرفية الالكترونية ودورها في تحقيق الميزة التنافسية** «العلوم الاقتصادية والقانونيةالمجلد (44) العدد(1) 2022 ص 272

التطوير، والاستمرارية والتفاعلية مع المستجدات: يتفق العمل المصرفي الإلكتروني مع عناصر (التطوير، التنويع والاستمرارية) باعتبارها هي التي تحدث الفارق بين البنوك الإلكترونية والبنوك التقليدية، فالجمود وانتظار الآخرين لا يتفق مع اكتساب المزايا التنافسية، وفرض المكانة داخل القطاع المصرفي.

- **التفاعل مع متغيرات الوسائل والاستراتيجيات:** هو الاهتمام بتجديد الوسائل والبرامج مواكبة لتطورها العالمي وتطلعات الزبائن التي تفرض على البنوك الإلكترونية توفيرها بالنوعية والوقت التكنولوجي، وكذا الاهتمام بالأفكار والنظريات الحديثة في حقول الأداء الفني، والتسويقي، والمالي والخدمي، تلك الأفكار التي تنشأ وليدة تفكير إبداعي وليس نتيجة تفكير نمطي.

1. **البنية القانونية:** تعد القواعد القانونية بمثابة الإطار التشريعي لأي عمل وإعطائه الدوافع والآثار المرجوة منه، وهاته القواعد تمثل الضمانة التي تحمي حقوق جميع المتعاملين في أي عمل شرعي، ولا شك أن العمليات المصرفية الإلكترونية تحتاج إلى بيئة قانونية تثبتها وتعطيها مفعولها وتكرس حقوق وواجبات كل طرف، سواء المؤسسات المصرفية أو العملاء. وإعترافا منها بأهمية البيئة القانونية، أصدرت اللجنة الإقتصادية والإجتماعية في الإتحاد الأوروبي سنة 1997 وثيقة بعنوان " المبادرة الأوروبية في التجارة الإلكترونية " ومن بين المواضيع التي إهتمت بها هاته المبادرة الأوروبية هي ضرورة إعتماد نظام قانوني لمقدمي الخدمات الإلكترونية في السوق الأوروبية وحماية النظم الإلكترونية مثل التوقيع الإلكتروني والوثائق الإلكترونية ووسائل الدفع الالكتروني.[1]

وتوفر البنى التحتية العامة يبقى غير كاف دون مشاريع بناء تحتية خاصة بالمنشآت المصرفية، وهو إتجاه تعمل عليه البنوك بجدية، وبناء على ذلك فإن عصر التميز هو إدراك مستقبل تطور التقنية وتوفير بني وحلول برمجية تتيح مواصلة التعامل مع المستجدات، فتقنية حصرية تعني أداء ضيقا والمسألة ليست مسألة أموال إنما خطط سليمة وكفاءات إدارية مميزة ترى المستقبل أكثر مما ترى الحاضر ولا تتباهى بما تنجزه بقدر ما تشعر بثقل مسؤولية البقاء ضمن المميزين.[2]

2. **التطوير و الإستمرارية و التفاعلية مع المستجدات:** يتقدم عنصر التطوير والإستمرارية والتنويع على العديد من عناصر متطلبات الصيرفة الإلكترونية، فالجمود وإنتظار الآخرين لا يتفق مع إلتقاط فرص التميز، فالبنوك العربية مثلا: لا تتجه دائما نحو الريادية في إقتحام الجديد، إنما تنتظر أداء الآخرين، وربما يكون المبرر لذلك هو الخوف على أموال المساهمين وإجتياز المخاطر، وهو أمر مهم وضروري لكنه ليس مانعا من الريادية، والريادية

[1] نادر عبد العزيز الشافي، "**المصارف والنقود الالكترونية**"، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2007، ص109,110.

[2] يوسف حسن يوسف، **مرجع سبق ذكره**، ص68.

في نفس الوقت لا تعني إقتحام الجديد والتسرع في التخطيط للتعامل مع الجديد وإعداد العدة، لكنها حتما تتطلب السرعة في إنجاز ذلك.[1]

3. **كفاءة الأداء المتفقة مع عصر التكنولوجيا:** تقوم هاته الكفاءة على فهم إحتياجات الأداء والتواصل التأهيلي التدريبي، والأهم من ذلك أن تمد كفاءة الأداء إلى كافة الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية والإستثمارية والإدارية المتصلة بالنشاط المصرفي الإلكتروني والكفاءات البشرية المدربة والوظائف الإحترافية ويكون ذلك من خلال:[2]

أ. **التفاعل مع متغيرات الوسائل والإستراتيجيات الفنية والإدارية والمالية:** إن التفاعلية لا تكون في التعامل مع الجديد فقط أو مع البنى التكنولوجية فقط، وإنما مع الأفكار والنظريات الحديثة في حقول الأداء الفني والتسويقي والمالي والخدمي، تلك الأفكار التي هي وليدة تفكير إبداعي وليست وليدة تفكير نمطي.

ب. **الرقابة التقييمية الحيادية:** كذلك فإن واحدا من أهم عناصر النجاح هو إعتماد جهات رقابية وإستشارية قادرة على التقييم الموضوعي، ومن هنا أقامت غالبية مواقع البنوك التي إعتمدت على الصيرفة الإلكترونية جهات إستشارية في التخصصات التقنية والتسويق والقانون والنشر الإلكتروني لتقييم فعالية وأداء مواقعها. حيث أن عدد زائري الموقع ليس وحده مؤشرا على النجاح، إذ يسود فهم عام أن كثرة زيارة الموقع دليل نجاح الموقع، لكنه ليس كذلك دائما وإن كان مؤشرا حقيقيا على سلامة وضع الموقع على محركات البحث وسلامة الخطط الدعائية والترويجية.

ثانيا: محددات الثقة في الخدمات المصرفية الإلكترونية.

1. **السرية والأمان:** تعد السرية أو مدى توفر عنصر الأمان من المواضيع المهمة في أي معاملات مصرفية تتم عبر الإنترنت، وتتحقق السرية والأمان من خلال العديد من التطبيقات التكنولوجية الحديثة والبرامج المطورة، فبالرغم من إمكانية الإطلاع على المعلومات وإعتراض العمليات المصرفية إلا أنه من الممكن ضمان سرية هاته المعلومات وأمنها من خلال إستخدام البرامج الأمنية الخاصة بذلك، بل ومن الممكن تحقيق أعلى درجات

[1] السعيد بريكة، نادية شبانة، **مرجع سبق ذكره**، ص75,76.

[2] عامر إبراهيم قندليجي، "**التجارة الالكترونية وتطبيقاتها**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2015، ص177,178.

الأمان والسرية في تبادل المعلومات بإستخدام أساليب خاصة. ومن أهم الوسائل الأساسية لتوفير عنصر الأمان والسرية للمعاملات المصرفية عبر شبكة الإنترنت نذكر ما يلي:[1]

أ. **التشفير:** ويعد أحد الوسائل الفعالة في ضمان تبادل المعلومات بأمان تام عبر الشبكة، ويمكن ضمان سرية التعاملات المصرفية بإتباع نفس طريقة تشفير الرسائل الإلكترونية المتمثلة في تبديل حروف الرسائل إلى رموز لا يمكن فك شيفرتها وترجمتها إلا من خلال كلمة سر ترسل للمتلقي قبل إرسال الرسالة المشفرة وبالتالي لا يمكن لأحد غيره قراءتها أو الإطلاع عليها، والفارق الوحيد هو أن أجهزة الخدمة Servers وبرامج التصفح Browser الخاصة بالتعاملات المصرفية تكون مجهزة ببرامج التشفير وفك الشيفرة بحيث يتم إرسال أو إستقبال كلمة السر دون أي تدخل بشري. ويعد التشفير من العناصر الأساسية التي تعتمد عليها تكنولوجيا الأمان في أجهزة الخدمة الخاصة بإرسال معلومات بطاقة الإئتمان عبر الإنترنت، حيث تقوم أجهزة الخدمة تلقائيا بعمليات التشفير. والأشخاص الذين يقومون بعمليات مصرفية عبر الإنترنت لا بد أن يعرفوا أن إجراء هاته التعاملات لا بد أن يتم من خلال أجهزة خدمة محصنة، ولا بد لهم أيضا من معرفة النواحي التقنية الخاصة بإستخدام برامج التصفح ومتى تكون آمنة.

ب. **جهاز خدمة تتوافر فيه سبل الأمن والسرية:** وهو عبارة عن جهاز كمبيوتر يستخدم تكنولوجيا متقدمة أو بالأحرى برامج للأمن والسرية مما يحول دون إطلاع المخترقين على المعلومات التي ينقلها هذا الجهاز عبر الإنترنت. وذلك أنه من المهم توفير مستويات متدرجة للسرية بحيث يصعب على المخترقين إختراق خطوط الإتصالات والإطلاع على المعلومات الهامة مثل أرقام بطاقات العملاء، ومن ثم تكون الخطوة الأولى من خطوات إعداد موقع آمن للمعاملات المصرفية هي أجهزة خدمة محصنة ضد الإختراق ومزودة ببرامج وتكنولوجيا تشفير متقدمة تحفظ سرية المعلومات.

وتستخدم هاته الأجهزة تكنولوجيا تعرف بإسم Secure Socket Layer SSL أو طبقة التجويف الآمن، وهاته الأخيرة تختلف عن بروتوكول التحكم في النقل المعروف بإسم TCP / IP الذي يحدد ماهية المعلومات التي تمر عبر الشبكة وكيفية نقلها. إذ أن طبقة التجويف الآمن SSL تزيد فعالية بروتوكول النقل TCP من خلال إضافة طبقة جديدة فوق هذا الأخير تعرف بإسم طبقة السجل Record Layer عندما يدخل أحد

[1] صلاح الدين محمد على، "**كيفية توفير عنصر الأمن والسرية للمعاملات المصرفية عبر شبكة الانترنت في المصارف السودانية**"، دار المنظومة، العدد 73، 2016، ص38-41، منشور على الرابط: http://seaech.mandumah.com/record1.178-177/630109

العملاء على جهاز خدمة محصن مزود بتكنولوجيا SSL يصدر برنامج التصفح الذي يستخدمه العميل أمرا إلى الخدمة يطلب إليه فيه تشغيل برامج السرية، فيقوم جهاز الخدمة عندئذ بفتح منفذ خاص مشفر مخصص للشراء الإلكتروني، حيث يتم تشفير البيانات المرسلة قبل إرسالها عبر بروتوكول التحكم في النقلTCP .

ج. **التوثيق الرقمي**: Digital Authentications يعمل التوثيق الرقمي على زيادة درجة الأمن في أي جهاز خدمة محصن بالفعل، وجهاز الخدمة المحصن هو الجهاز الذي توجد به برامج تشفير تضمن سرية البيانات المتبادلة بين برنامج التصفح الذي يستخدمه العميل وبين هذا الجهاز. أما التوثيق الرقمي فهو يعمل على زيادة مستوى السرية ويضمن أن جهاز الخدمة الذي يتلقى المعلومات هو الجهاز الصحيح. وبهاته الطريقة لا يستطيع أحد التحايل على الشبكة بإعادة توجيه عملية النقل إلى موقعه وسرقة البيانات والمعلومات المنقولة. لذا ينبغي لأي بنك يرغب في إنشاء موقع للعمليات المصرفية الإلكترونية إختيار أحد مقدمي الخدمة الذين يصدرون لعملائهم شهادات رقمية تثبت هوية العميل وتضمن أن جهاز الخدمة يقوم بتشفير المعلومات الخاصة ببطاقات إعتماد العملاء. ومقدمو الخدمة الذين يصدرون شهادات رقمية لصالح عملائهم يزودونهم بمفتاح تشفير يحدد هويتهم وموقع جهاز الخدمة على الشبكة.

د. **المبادئ المتعلقة بالتحكم بالأمن**: يتعين على المؤسسات المصرفية مراعاة ما يلي:

- إتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من هوية العملاء المتعاملين مع البنك عبر الإنترنت.
- إستخدام طرق التحقق من صحة التعاملات التي تعزز عدم الإنكار وتحديد المسؤوليات في التعاملات المصرفية الإلكترونية.
- التأكد من تطبيق الإجراءات الملائمة لغايات فصل الواجبات والمهام ضمن الأنظمة المصرفية الإلكترونية وقواعد المعلومات والتطبيقات.
- إستخدام أدوات مناسبة لمراقبة التفويض فيما يخص الأنظمة المصرفية الإلكترونية وقواعد المعلومات والتطبيقات.
- إتخاذ الإجراءات اللازمة الهادفة لحماية سلامة المعلومات الخاصة بالتعاملات المصرفية الإلكترونية والسجلات والمعلومات المرتبطة بها.
- ضمان وجود تدقيق واضح لجميع التعاملات المصرفية الإلكترونية.
- إتخاذ الإجراءات اللازمة الكفيلة بالحفاظ على سرية المعلومات المصرفية الإلكترونية الهامة بما يتناسب مع حساسية المعلومات التي يتم نقلها وتخزينها في قواعد المعلومات.

هـ. **الحوائط النارية:** Firewall من الأدوات المستخدمة في تأمين الشبكات أثناء إتمام المعاملات المصرفية، ومنع الإتصالات الخارجية المريبة في الإنترنت من الوصول إلى داخل الشبكة.

و. **التوقيع الإلكتروني:** هو أحد مكونات الجانب التشريعي في مجال الأعمال المصرفية الإلكترونية الذي ينظم التعاقدات الإلكترونية وأعمال الدفع الإلكتروني عبر بطاقات الإئتمان.

ز. **إستخدام الذاكرة الداخلية الإنتقالية الحاجزة والشبكة الإفتراضية الخاصة:**

لمنع المستخدمين غير المخولين من الدخول إلى الشبكة، بينما تسمح للمستخدمين البعيدين المخولين بدخول الشبكة بالولوج إليها.

ح. **الشهادة المزدوجة العوامل والمعايير:**

الشهادة المفردة التي يستخدمها عدد كبير من البنوك الإلكترونية تقوم على الطلب من المستعمل تزويد نظام البنك عبر الإنترنت بمعلومات تتمثل بشكل عام في إسم المستخدم وكلمة السر في كل مرة يريد إجراء عمليات مصرفية، لكن وسيلة التحقق هاته قابلة للخرق. أما الشهادة المزدوجة المعايير فتظيف مستوى آخر من الأمان يتمثل في زيادة إجراءات الأمان كبصمات إصبع العميل أو أحد خصائصه البيولوجية أو تغيير كلمة المرور بشكل متواتر في كل دقيقة.

2. **سهولة الإستخدام المدركة:**

تعرف سهولة الإستخدام بأنها الدرجةالتي يعتقد فيها الشخص أن إستخدام نظام معين سيكون خاليا من الجهد البدني والعقلي.[1]

3. **سمعة البنك:**

تعتبر السمعة أحد الأصول الرئيسية للمؤسسات لأنها ذات قيمة كبيرة، مميزة، غير مكررة، غير قابلة للاستبدال وتوفر أيضاً للبنك ميزة تنافسية مستمرة، وقد وصفت السمعة أيضاً على أنها هوية اجتماعية ومورد هام غير مادي يمكن أن تساهم بشكل كبير في أداء المؤسسة وبقائها كما تلعب السمعة الدور الرئيسي في قياس رضا العميل، حيث وجدوا أن السمعة تعتبر من الأسباب الهامة التي تساعد على الاحتفاظ بالعميل في القطاع الخدمي. وأظهرت أيضاً دراسة (Cunningham , 2004 & Gerrard) في القطاع المصرفي الآسيوي أن السمعة هي أحد العوامل التي تسبب تحول العملاء في هذا القطاع حيث تدل السمعة هنا على

[1] أحمد زياد أدلبي، "**العوامل المؤثرة في نية واستخدام التعلم الالكتروني –دراسة ميدانية في شركات القطاع الصناعي في سورية**"، رسالة أعدت لنيل درجة ماجستير في علوم الإدارة، تخصص الموارد البشرية، قسم الموارد البشرية، المعهد العالي لإدارة الأعمال، سوريا، 2019، ص41.

سلامة البنك والاستقرار المالي له . بسبب حدة المنافسة الشديدة سمح هذا في تعدد الخيارات المتاحة للعملاء في السوق المالي، حيث ترتبط السمعة في المؤسسات العاملة في القطاع الخدمي بالاستراتيجيات التنافسية لهذه الشركات.[1]

4. **حجم البنك:** يعد حجم البنك من أهم العوامل المحددة للهيكل المالي، حيث إتفقت العديد من الدراسات على أن لحجم البنك تأثير على الإقراض داخل الهيكل المالي، وقد قدمت هاته الدراسات عدة أسباب لوجود علاقة إيجابية بين حجم البنك والإستدانة، أولها أن إحتمالات الإفلاس تنخفض في البنوك ذات الحجم الكبير وذلك لإمتلاكها إمكانية أكثر في اللجوء إلى الإقتراض بشروط أيسر، فقد كشفت دراسة Gordon عن وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين نسبة الإقتراض وحجم البنك، كذلك كشفت دراسة Martin and Scottعن وجود علاقة بين حجم البنك ونسبة الإقتراض في البنوك كبيرة الحجم، بينما كشفت دراسة Titman and Wesselsعن سبب آخر للعلاقة الطردية بين حجم البنك ونسبة الإقتراض حيث عادة ما يتسم نشاط البنوك كبيرة الحجم بقدر من التنويع مما يجعلها تتعرض لدرجة مخاطر أقل.[2]

5. **الخصائص الديمغرافية للعملاء وتجاربهم السابقة:** وتتمثل الخصائص الديمغرافية في الجنس والمستوى التعليمي والعمر،[3] بالإضافة للعامل المالي المتمثل في الدخل، بحيث تؤثر هاته الخصائص على سهولة إستخدام التقنيات الحديثة المشار إليها سابقا، وكذا مقاومة التغيير.[4]

---

[1] أديب يوسف سلطانة، "**دراسة العوامل المؤثرة على سلوك التحول لدى العملاء في القطاع المصرفي السوري**"، مذكرة ماجستير إدارة أعمال، الجامعة الافتراضية السورية، 2015، ص 8.

[2] حمزة جيلاني التومي، مراد تحتان،" **أثر كل من حجم البنك، الربحية والسيولة على هيكل رأس المال في البنوك الجزائرية**"، المجلة الجزائرية للإقتصاد والمالية، العدد9، أفريل 2018، ص210.

[3] سمر توفيق صبرة، "**التسويق الالكتروني**"، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص70.

[4] سوسن زهير المهتدي،" **تكنولوجيا الحكومة الالكترونية**"، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص ص50-51.

خلاصة الفصل الثاني:

يمكن القول ان الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك الاسلامية هي مجموعة الخدمات التقليدية مثل تحويل الاموال وكشف الحساب وكذا عمليات الدفع وحتى تجارة مقدمة في فضاء الكتروني إلى العملاء بشكل سهل وبسيط وسريع متوفر للإستخدام على مدار الساعة وكما يتميز بالأمان والسرية ومتوافقا مع الشريعة الإسلامية، كل هذا مقدم بواسطة عدة برامج وأنظمة ووسائل دفع، يمكن توفرها حتى الكمبيوتر الشخصي، بحيث يمكن الاستغناء عن الذهاب الى البنك لاجل المعاملات المالية.

الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتمنية الريفية – وكالة قالمة– ومصرف السلام – فرع عنابة –

تمهيد:

بعد الدراسة النظرية المقدمة في الفصول السابقة، والتي تطرقنا فيها في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية وتطرقنا إلى الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك الإسلامية في الفصل الثاني. سنحاول في هذا الفصل، التطرق إلى الجانب التطبيقي لموضوع دراستنا، كمحاولة منا لإسقاط الدراسة النظرية على الدوافع التي تساعد في اختيار الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية. وقد قمنا بالدراسة في بنك عمومي يتمثل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قالمة والآخر بنك أجنبي خاص له فروع في الجزائر يعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية وهو مصرف السلام وكالة عنابة.

وعليه سوف نتطرق في هذا الفصل للمباحث التالية:

المبحث الأول: الإطار العام للبنكين محل الدراسة.

المبحث الثاني: إجراءات الدراسة.

المبحث الثالث: عرض نتائج الدراسة.

المبحث الأول: الإطار العام للبنكين محل الدراسة:

عمدنا في هذه الدراسة القيام بتربص تطبيقي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة قالمة، ومصرف السلام – فرع عنابة –وهذا من أجل دراسة دوافع اختيار الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية، ولهذا سنتطرق في هذا المبحث إلى التعريف ببنك الفلاحة والتنمية المحلية، ومصرف السلام، هيكلهم التنظيمي وأهدافهم.

المطلب الأول: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تأسست وكالة قالمة في مارس 1982 وهي تابعة للمجموعة الاستغلالية لولاية قالمة، تحمل الرمز 821، يشتغل بوكالة قالمة أكثر من 50 موظف، من بينهم ثلاثة إطارات والمتمثلين في مدير الوكالة ونائب المدير والمراقب للعمليات.

يتألف مبنى الوكالة من طابقين، حيث أن الطابق الأول يمثل الوكالة المحلية للاستغلال، أما الطابق الثاني فهو مخصص للمديرية الجهوية للاستغلال، وهي بمثابة الوسيط بين الوكالات التشغيلية المنتمية لها والمديرية العامة للبنك، حيث تقوم المديرية الجهوية لولاية قالمة بمتابعة ومراقبة الوكالات التشغيلية التسعة على مستوى الولاية.

تم في يوم 29 سبتمبر 2021 انطلاق خدمة شباك الصيرفة الإسلامية تحت شعار "قيم ومبادئ" بوكالة قالمة الذي يسوق من خلاله 14 منتوج يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، يتمثل فيما يلي:

. حساب جاري إسلامي (فئة التجار والفلاحين)، . حساب شيك إسلامي (فئة الأفراد) . دفتر ادخار إسلامي استثماري (لفئة الأفراد)، . دفتر ادخار إسلامي استثماري فلاح . مرابحة للمواد الأولية، . مرابحة غلتي، . مرابحة لوسائل النقل، . مرابحة الأشغال . مرابحة الصادرات، . مرابحة للصفقات العمومية، . مرابحة الإنتاج الفلاحي

. مرابحة للمعدات المهنية، . دفتر توفير إسلامي أشبال (لفئة الأفراد القصر)

ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

نجيزها فيما يلي:

- تمويل قطاعات الأنشطة التالية:
  - القطاع الزراعي (الأنشطة المتممة للزراعة..... الخ).
  - قطاع السمك وصيد السمك وتربيته.
- التجارة والتوزيع فيما يخص المنتجات المنتمية للقطاعات السابقة.

- مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تنمية الاقتصاد الوطني.
- المساهمات التقنية وذلك بمساعدة الزبائن في تحليل الاستثمارات ودراسة الصفقات.
- تحسين نوعية وجودة الخدمات المقدمة.
- تحسين العلاقات مع العملاء.
- توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات.

وبغية تحقيق تلك الأهداف، قام البنك بتهيئة الشروط للانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة، نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك الخاصة المحلية والأجنبية، حيث قام البنك بتوفير شبكات جديدة، ووضع وسائل تقنية حديثة، وأجهزة وأنظمة معلوماتية. كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية، وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع إدخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك، تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من العملاء، وهذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم وانشغالاتهم، والحصول على أكبر قدر من المعلومات الخاصة باحتياجاتهم، وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الأهداف بفضل قيامه بـ:

- رفع حجم الموارد بأقل تكاليف.
- توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات.
- تسيير صارم لخزينة البنك بالدينار والعملة الصعبة.

ثالثا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية: وتتمثل مهامه فيما يلي:

- تلقي الودائع الفورية والمؤجلة سواء من الأشخاص الطبيعية أو المعنوية.
- القيام بجميع العمليات المصرفية الخاصة بالقرض والصرف والخزينة التي لها صلة بأعمالها قصد تسيير أموال القصيرة والمتوسطة وطويلة الأجل والقيام بدور الوسيط بين البنوك الأخرى.
- تقديم المساعدة المالية للمهن الفلاحية والمهن الأخرى المرتبطة بأعمال الهياكل الصناعية التجارية.
- تطوير الموارد والتعاملات المصرفية وكذا العمل على خلق خدمات مصرفية جديدة مع تطوير المنتجات والخدمات القائمة.
- تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الاستثمار والادخار.
- تطوير شبكته ومعاملاته النقدية.
- الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي.

رابعا: مميزات وكالة بنك الفلاحة والتنمية – قالمة –:

تتميز وكالة قالمة بمجموعة من المميزات نذكر منها:

- الخدمات المصرفية عبر الانترنت.
- نظام تسيير بالحاسوب ما يسمح بضبط عمليات دراسة الملفات.
- وجود موظفين من ذوي الخبرة الواسعة والجيدة يسهرون على تنفيذ ومعالجة كل عمليات الزبون من سحب وإيداع..... الخ.
- حداثة مكاتب الموظفين والأجهزة الإلكترونية المستخدمة.

خامسا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة –:

من خلال المخطط الموالي نعرض الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قالمة.

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قالمة.

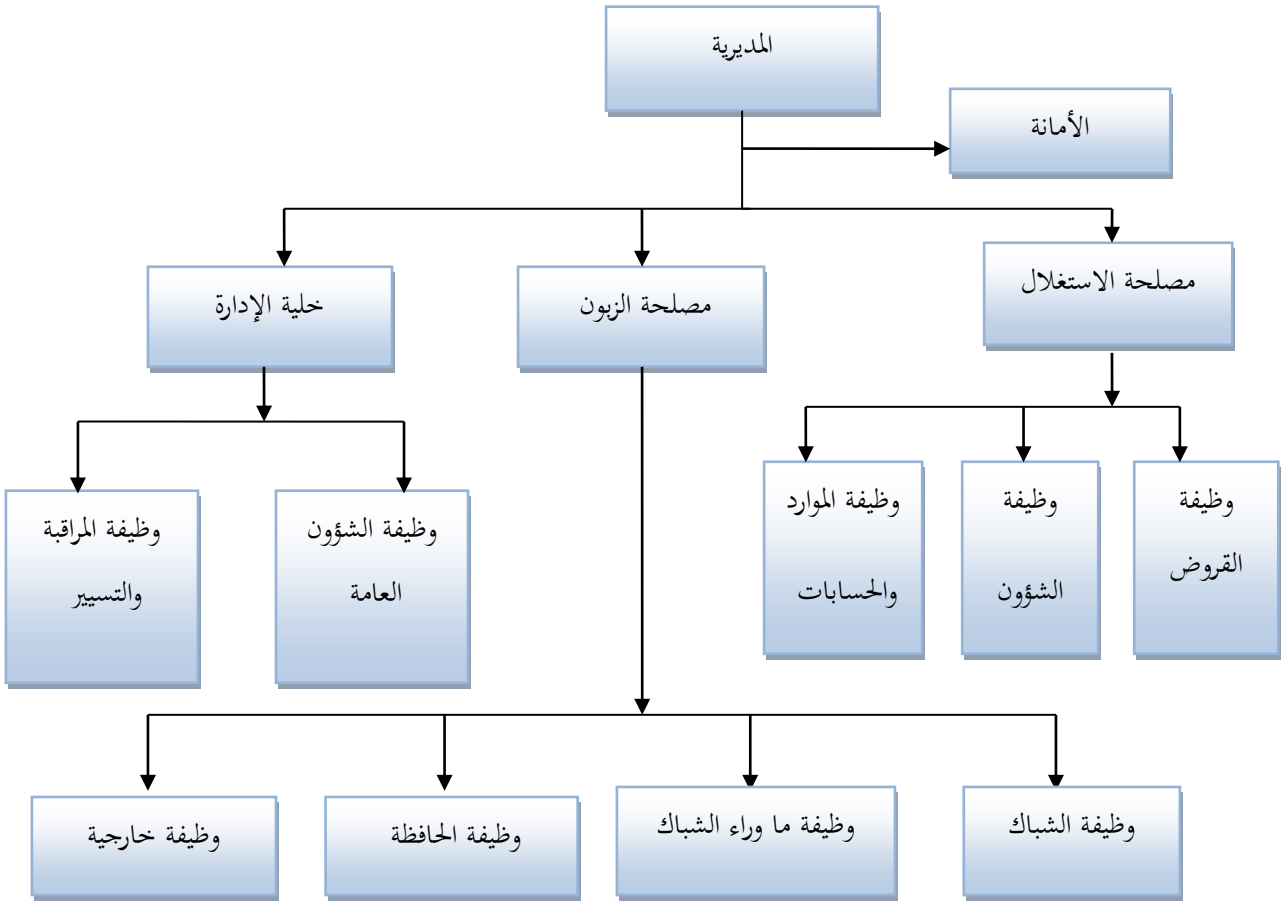

المصدر: وثائق مقدمة من البنك

وبالنظر إلى الهيكل التنظيمي (كما هو موضح في الشكل رقم) لوكالة قالمة نجد الأدوار المهمة التالية:

- **المديرية:** والمتمثلة في المدير ويعتبر المسير المالي العملي للوكالة، حيث يمتلك كامل السلطة في تسيير الوكالة حسب الصلاحيات التي يخولها له القانون الداخلي، ونائب المدير الذي تظهر مهامه بصفة جلية عند غياب المدير حيث ينوب عنه في ممارسة السلطة والمسؤولية.
- **الأمانة:** وتقوم أساسا بالعمليات الإدارية المختلفة، كالطبع واستقبال الملفات والبرقيات والإشراف على المكالمات الهاتفية والفاكس، وتلقي البريد الصادر والوارد كما تقوم بالربط بين مختلف المصالح وكذلك تنظيم المواعيد إذ تعتبر همزة وصل للأعمال الإدارية.
- **مصلحة الاستغلال:** تدور مهامها حول استقبال العملاء وتلبية رغباتهم في فتح حسابات بمختلف الأنواع وكذا البحث عن زبائن جدد من جهة ومن جهة أخرى لها مهمة التوزيع القروض كما تتماشى مع القوانين المعمول بها من دراسة استعمال القروض وتسديدها كما لها مهمة التحصيل للقروض عند أجلها وفض النزاعات والمتابعة القضائية للزبائن غير الأوفياء اتجاه التزاماتهم وتضم ما يلي:
  - وظيفة القروض.
  - وظيفة الشؤون القانونية.
  - وظيفة الموارد والحسابات.
- **مصلحة الزبون:** تتلخص مهام هذه المصلحة في معالجة وتلبية طلبات العملاء فيما يخص العمليات التي لها علاقة بالصندوق من سحب، إيداع وكذا التسديد وتسليم سحب الشيكات والأوراق المالية وعمليات التحويل والتعامل بالعملة الصعبة وتسيير الحسابات ومسك الدفاتر، وتتضمن:
  - وظيفة الشباك: يقصد بها المصالح التي تكون في الواجهة التي تتعامل مباشرة مع العميل.
  - وظيفة ما وراء الشباك: هي المصالح التي لا تتعامل مباشرة مع العميل، فهي تعمل بعيدا عن مجال رؤيته حيث يترأسها مشرف عام مسؤول عن جميع العمليات التي تقوم بها المصالح التابعة لهذا الشباك.
  - وظيفة الحافظة: لم يعد يعتمد عليها في البنك.
  - وظيفة الخارجية: تختص في المعاملات التجارية الخارجية.

- **الخلية الإدارية:** تتشكل من وظيفة المراقبة والمحاسبة ووظيفة الشؤون العامة وتتلخص مهامها في كل الأعمال الخاصة بالتنظيف والصيانة والأمن والتأمين.

– المراقبة اليومية الحسابية والتأكد من صحة العمليات.

المطلب الثاني: تقديم عام لمصرف السلام – فرع عنابة–

يعتبر ثاني بنك إسلامي من حيث النشأة بعد بنك البركة الجزائر، بنك السلام الجزائري من المؤسسات التي كانت ثمرة التعاون بين الجزائر والإمارات، أسس بتاريخ 08-06-2006.

أولا: نشأة بنك السلام:

بنك السلام الجزائر بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي تم اعتماد البنك من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات بنكية مبتكرة، يضم 06 فروع عبر أنحاء الجزائر: فرع دالي إبراهيم، فرع باب الزوار، فرع القبة، فرع البليدة، فرع وهران، فرع قسنطينة، فرع عنابة.... الخ.

إن مصرف السلام الجزائر يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصلية الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد.

ثانيا: أهداف بنك السلام:

يهدف بنك السلام إلى بلوغ جملة من الأهداف تشمل ما يلي:

– الانتشار الجغرافي الواسع عبر كامل أنحاء الوطن والعالم.

– تحقيق التميز في الأداء شرعا وقانونا.

– ولوج عالم الصيرفة الإلكترونية والقمنة عبر منتجات السلام.

– العمل بمبادئ المسؤولية الاجتماعية.

– الانفتاح على جميع الأطراف ذات المصلحة التي يتعامل معها البنك ترسيخا لقيم التميز والالتزام.

ثالثا: خدمات مصرف السلام:

- ❖ خدمة تحويل الأموال عن طريق أدوات الدفع الآلي.
- ❖ الخدمات المصرفية عن بعد "السلام المباشر".
- ❖ خدمة "موبايل بنكنغ".
- ❖ خدمة مايل سويفت "سويفتي ".

رابعا: الهيكل التنظيمي لمصرف السلام – فرع عنابة –:

من خلال المخطط الموالي يمكننا توضيح الهيكل التنظيمي لوكالة مصرف السلام بعنابة:

الشكل رقم (04): الهيكل التنظيمي لمصرف السلام فرع عنابة

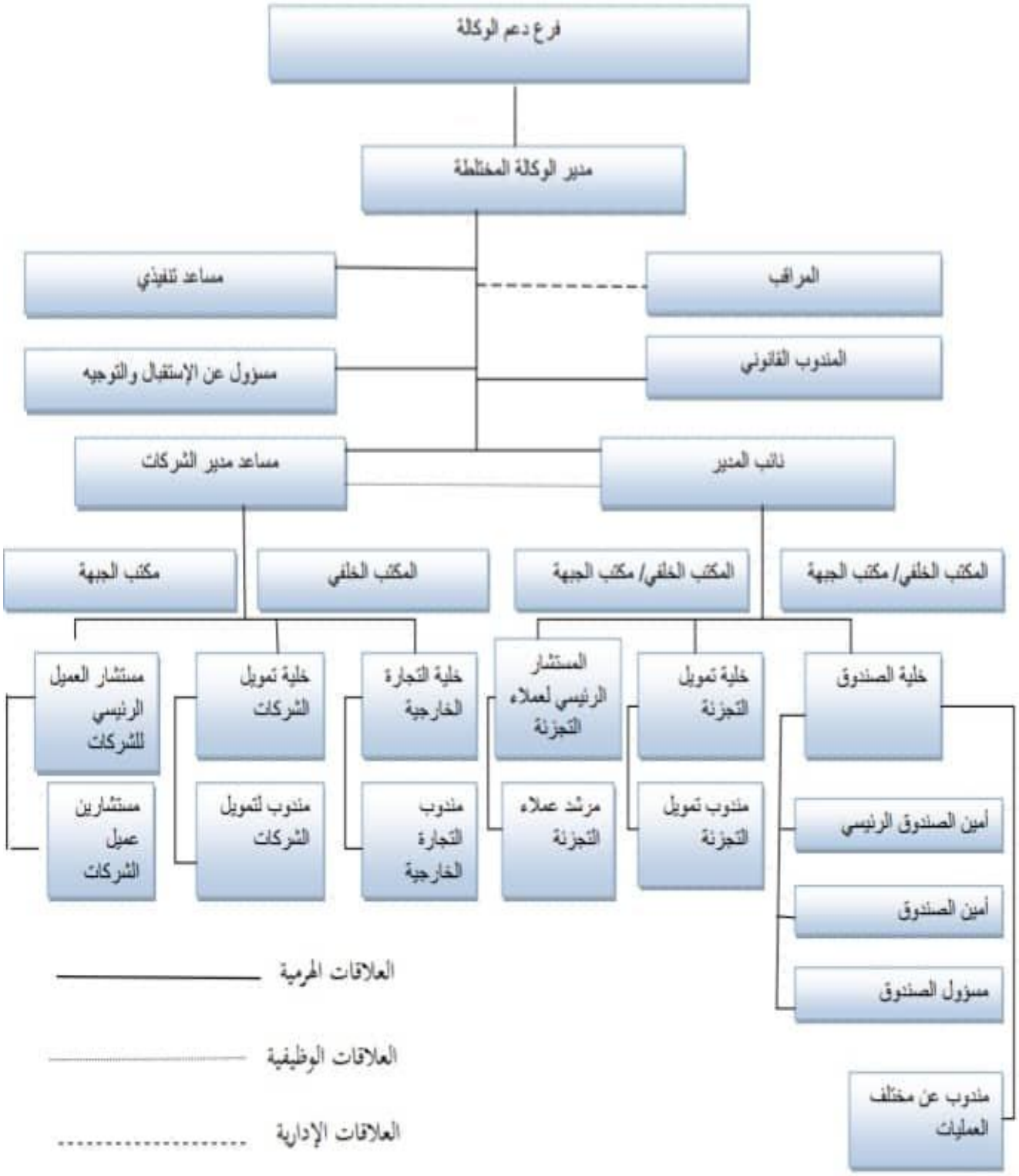

المصدر: وثائق متحصل عليها من البنك.

المبحث الثاني: إجراءات الدراسة:

يشكل الاستبيان أداة هامة في جمع أراء وإجابات المبحوثين حول مواضيع ذات أهمية للباحث، حيث جاءت فكرة تقديم هذا الاستبيان انطلاقا من الرغبة في معرفة أهم الدوافع التي تساعد العميل في اختيار الخدمات المصرفية الاليكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة:

سنتطرق فيما يلي لتقديم مجتمع وعينة الدراسة.

أولا: حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

- الحدود البشرية: شملت حدود الدراسة البشرية كل من عملاء الشبابيك الإسلامية في بنك BADR وعملاء مصرف السلام.
- الحدود المكانية: تم تطبيق هذه الدراسة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية –فرع قالمة –ومصرف السلام –فرع عنابة –.
- الحدود الزمنية: تم تطبيق الدراسة في السداسي الثاني من العام الدراسي 2021-2022.
- الحدود الموضوعية: تناولت أبعاد الدراسة بعدين:

- البعد الأول: المتمثل في دوافع اختيار الصيرفة الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.
- البعد الثاني: دوافع اختيار الصيرفة الإسلامية الالكترونية في كل من مصرف السلام وبنك BADR.

ثانيا: مجتمع وعينة الدراسة:

- مجتمع الدراسة: يتكون مجتمع الدراسة من جميع المتعاملين مع الشبابيك الإسلامية في بنك BADR وكالة قالمة، وجميع المتعاملين مع مصرف السلام –فرع عنابة–من أجل الحصول على معلومات على مدى معرفة مجتمع الدراسة بالموضوع.
- عينة الدراسة: شملت عينة الدراسة مجموعة من عملاء مصرف السلام وبنك BADR.

ولقد تم توزيع 60 استبيان، 30 في بنك BADR و30 في مصرف السلام، حيث تم استرجاع 25 استبيان من بنك BADR صالح منها 23 استبيان واسترجاع جميع الاستبيانات الموزعة في مصرف السلام صالح منها 27 استبيان.

المطلب الثاني: أدوات وخطوات الدراسة الميدانية:

قمنا بجمع المعلومات اللازمة للدراسة بالاستعانة بمجموعة من الأدوات نذكر منها:

أولا: أداة الدراسة:

استخدمنا في هذه الدراسة الاستبيان والمقابلة وهذا للإجابة على التساؤلات المطروحة:

- **المقابلة:** تعتبر المقابلة من الأدوات الرئيسية لجمع المعلومات والبيانات في دراسة الأفراد والجماعات الإنسانية، كما أنها تعد من أكثر وسائل جمع المعلومات شيوعا، حيث يمكن تعريفه بأنه تفاعل لفظي يتم بين شخصين الباحث والمبحوث في موقف مواجهة حيث يحاول أحدهما وهو القائم بالمقابلة أن يستخير بعض المعلومات أو التعبيرات لدى المبحوث والتي تدور حول آرائه ومعتقداته ويكون لها هدف واضح ومحدد. [1]

وقد استخدمناها لغرض التعرف على الوكالات البنكية محل الدراسة، طبيعة نشاطها، هيكلها، أهدافها.

- **الاستبيان:** فهي جملة من الأسئلة المهيكلة شكلا ومضمونا تهدف إلى معالجة موضوع اجتماعي عبر الحصول على معلومات معينة ذات علاقة به، وتعتبر المرحلة الأخيرة قبل تحليل المعطيات واستخراج النتائج العملية، قد ترسل الاستمارة عن طريق البريد، وقد يحملها الباحث نفسه إلى الأشخاص، ومن الأحسن أن تملأ الاستمارة بحضور الباحث لأن ذلك يفيد البحث فقد يتوسع المجيب في إجابته ويلفت انتباه الباحث إلى بعض الجوانب التي غفل عنها فيتداركها في الحال. [2]

وقد استخدمنا استبيان مغلق، ويتكون الاستبيان من:

- الجزء الأول: يشمل البيانات الشخصية عن أفراد العينة محل الدراسة وهي: الجنس، السن، المؤهل العلمي، عدد سنوات التعامل مع البنك.

[1] بشرى علوي، محاضرات في مقياس المنهجية، سنة ثانية ماستر إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي5491 –قالمة–, 2021، ص 11.

[2] **مرجع نفسه**، ص 10.

- الجزء الثاني: وقد خصص لمحاور وعبارات الدراسة، حيث شمل 3 أبعاد وهي: الدوافع الدينية، الكفاءة وسهولة الاستخدام، الثقة، حيث تضمنت الدوافع الدينية على 7 عبارات، والكفاءة وسهولة الاستخدام تضمنت على 8 عبارات، والثقة تضمنت أيضا 8 عبارات.

المطلب الثالث: اختبار الاستبيان وأدوات التحليل:

اعتمدنا على تحليل المعلومات بالاعتماد على أساليب إحصائية مناسبة، ومن أجل التأكد من صدق أداة الدراسة استخدمنا اختبار ألفا كرونباخ، ويمكن توضيح ذلك كما يلي:

أولا: مقياس القياس

لقد تم اختيار مقياس ليكارت الخماسي وذلك لأنه يعتبر من أكبر المقاييس استخداما لقياس الأداء وكذلك لسهولة فهمه، حيث يعتبر الأفراد المستجوبون عن مدى موافقتهم على عبارة من العبارات وفق خمس درجات وقد ترجمت الإجابات على النحو التالي:

جدول رقم (02): مقياس ليكارت الخماسي

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
ضعيف جدا	ضعيف	متوسط	عالي	عالي جدا

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS.

ثانيا: أدوات التحليل

بعد توزيع الاستمارات وجمعها وفرزها، تم اللجوء إلى برنامج الحزمة الإحصائية SPSS لتحليل نتائج الدراسة الميدانية، وباستخدام الأدوات الإحصائية التالية:

- التكرارات والنسب المئوية بوصف خصائص عينة الدراسة.
- المتوسطات الحسابية، الانحرافات المعيارية.
- T test simple

ثالثا: صدق وثبات المقياس:

قبل إجراء الإحصائيات لابد من صدق وثبات الاستمارة من خلال استعمال إحصائية قياس الثبات معامل ألفا كرونباخ، وتقوم على أنه إذا كانت قيمتها أقل من 0.6 فإنه يتم الحكم على الاستمارة بعدم الثبات والعكس صحيح والجداول رقم (03) (04) (05) توضح ذلك.

الجدول رقم (03): صدق وثبات المقياس للدافع الديني

عدد العبارات	معامل ألفا كرونباخ	نسبة الصدق والثبات
7	**0.842**	**%84.2**

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS.

مقياس الثبات هو 0.842 أي **%**84.2 وهي نسبة أعلى من النسبة المقبولة إحصائيا **%**60 وبذلك تكون أداة القياس صالحة ويمكننا من خلالها الحصول على بيانات صادقة.

جدول رقم(04): صدق وثبات المقياس لدافع الكفاءة وسهولة الاستخدام

عدد العبارات	معامل ألفا كرونباخ	نسبة الصدق والثبات
8	**0.900**	**%90**

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS.

مقياس الثبات هو 0.900 أي **%**90 وهي نسبة أعلى من النسبة المقبولة إحصائيا **%**60 وبذلك تكون أداة القياس صالحة ويمكننا من خلالها الحصول على بيانات صادقة.

جدول رقم (05): صدق وثبات المقياس لدافع الثقة

عدد العبارات	معامل ألفا كرونباخ	نسبة الصدق والثبات
8	**0.860**	**%86**

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS.

مقياس الثبات هو 0.860 أي **%**86 وهي نسبة أعلى من النسبة المقبولة إحصائيا **%**60 وبذلك تكون أداة القياس صالحة ويمكننا من خلالها الحصول على بيانات صادقة.

المبحث الثالث: عرض نتائج الدراسة:

يهدف هذا المبحث إلى عرض نتائج الدراسة في شكل جداول، تم الحصول عليها من خلال معالجة البيانات المتعلقة بالدراسة عن طريق برنامج SPSS، ثم تحليل هذه النتائج.

المطلب الأول: خصائص عينة الدراسة:

تم وصف إجابات أفراد الدراسة ذات العلاقة ببياناتهم الشخصية من حيث المتغيرات التالية:

1 . الجنس:

نعرض في الجدول رقم 06 توزيع إجابات أفراد عينة الدراسة حسب متغير الجنس.

جدول رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب الجنس

البيان	التكرار	النسبة %
ذكر	21	42 %
أنثى	29	58%
المجموع	50	100 %

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول رقم (06) أن الإناث يشكلون النسبة الأعلى بما يقدر بـ 58% من إجمالي العينة المدروسة، حيث بلغ عددهم (29) أنثى أما الذكور فقد قدرت نسبتهم بـ 42% من إجمالي العينات المدروسة وقد بلغ عددهم (21) ذكر ويمكن تمثيلهم بالشكل رقم (05):

شكل رقم (05): توزيع أفراد العينة حسب الجنس

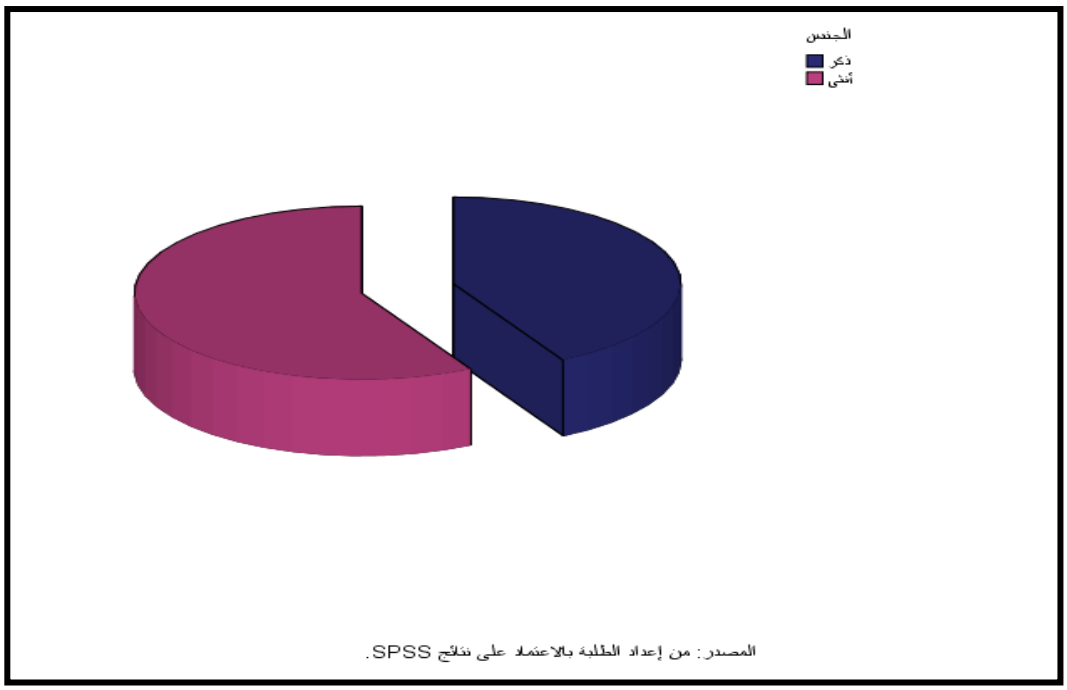

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

2. العمر:

نعرض في الجدول رقم 07 توزيع إجابات أفراد عينة الدراسة حسب متغير العمر.

جدول رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب العمر

البيان	التكرار	النسبة
بين 18 و30	20	40%
بين 31 و40	16	32%
بين 41 و50	90	18%
50 فأكثر	05	10%
المجموع	50	100%

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائجSPSS .

يتبين لنا من تحليل متغير العمر أن أغلبية أفراد العينة تتراوح أعمارهم بين 18 و 30 سنة بنسبة قدرت بـ 40% وتليها نسبة الأفراد التي تتراوح أعمارهم بين 31 و 40 سنة بنسبة قدرت بـ 32%، تليها

نسبة الأفراد التي تتراوح أعمارهم بين 41 و 50 سنة بنسبة قدرت بـ 18% وحلت آخرا نسبة الأفراد التي تتراوح أعمارهم من 50 سنة فأكثر وهي نسبة قليلة جدا قدرت بـ 10% مقارنة بالأعمار السابقة، حيث حلت نسبة الشباب التي تتراوح أعمارهم بين 18 و 40 سنة بـ 72% ونسبة الكهول والشيوخ بـ 28%. وهذا ما يبينه الشكل رقم (06).

شكل رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب العمر

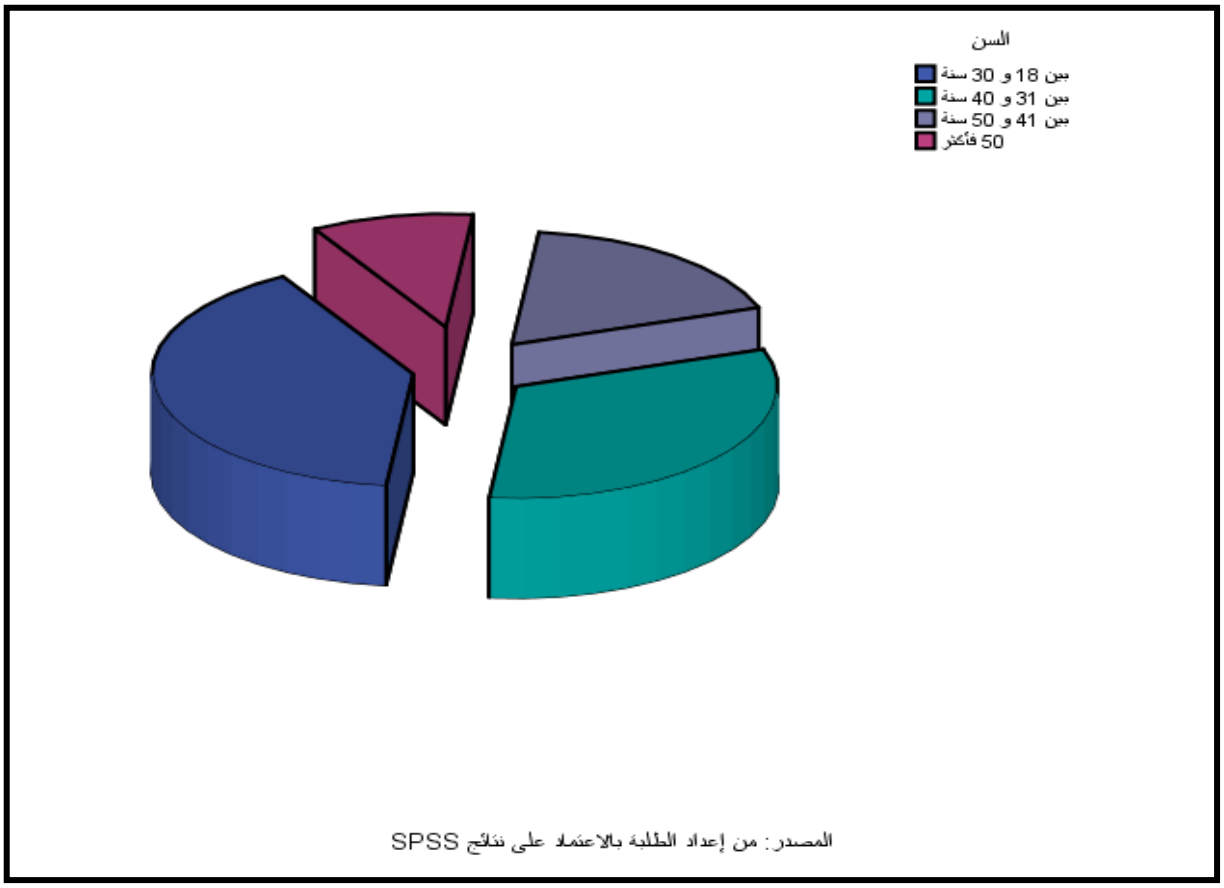

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائجSPSS

3 . المؤهل العلمي:

نعرض في الجدول رقم (08) توزيع إجابات أفراد عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي.

جدول رقم (08): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

البيان	التكرار	النسبة
ثانوي	5	10%
تكوين مهني	9	18%
ليسانس	17	34%
ماستر	16	32%
دراسات عليا	3	6%
المجموع	50	100%

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

مع التطور العلمي الحاصل والتطور التكنولوجي أصبح المؤهل العلمي يلعب دورا بالغ الأهمية في إبراز أفكار الأفراد وشخصياتهم كما يؤثر بشكل كبير في اختيار قراراتهم، وقد بين الجدول رقم (08) بأن نسبة المتعلمين والمثقفين تمثل 72% وقد بلغت نسبة الحاصلين على شهادة ليسانس بـ 34% وهي أعلى نسبة من المتعاملين تليها مباشرة نسبة الحاصلين على شهادة الماستر بـ 32% أما الدراسات العليا فقدرت نسبتها بـ 6% ، وقد بلغت نسبة أصحاب شهادات (الثانوي و التكوين المهني) بنسبة أقل من المثقفين بنسبة28% حيث بلغت نسبة المتحصلين على شهادة الثانوي بـ 10% و شهادة التكوين المهني بـ 18% .وهذا ما يجسده الشكل رقم (07):

شكل رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

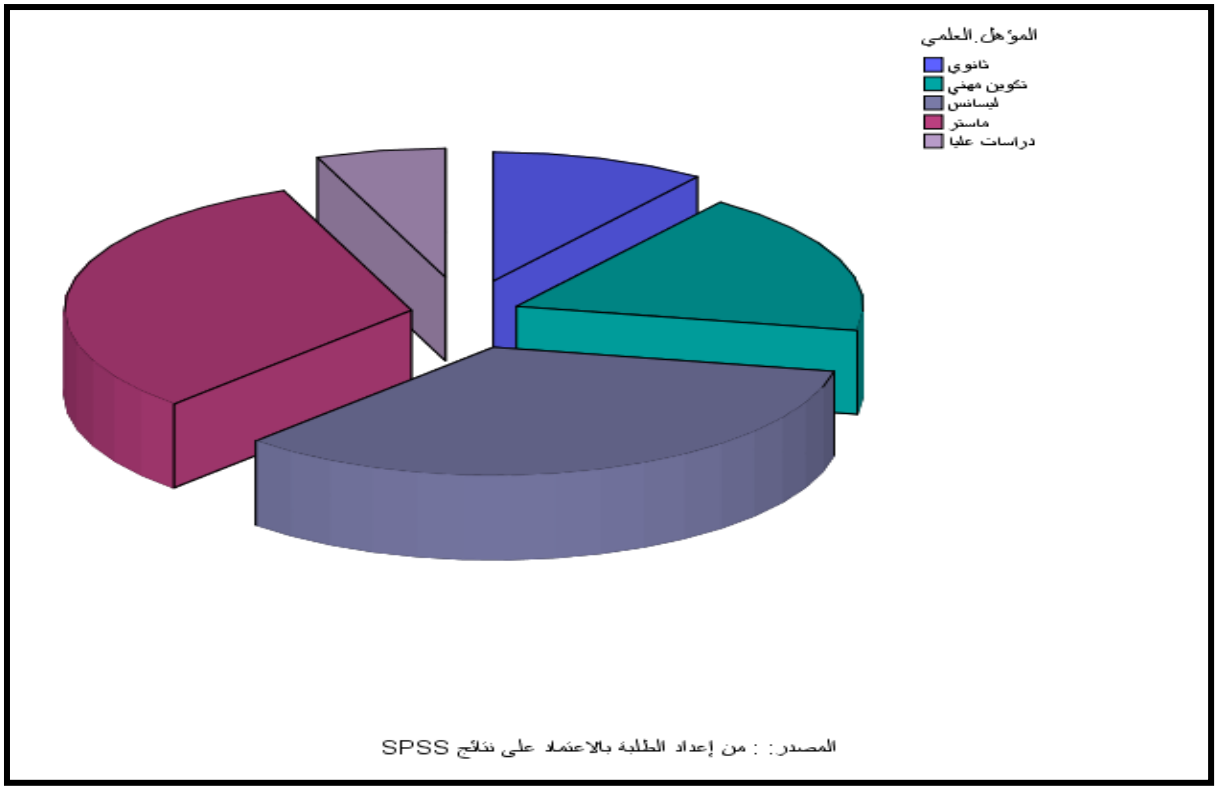

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

4 . عدد سنوات التعامل مع البنك:

نعرض في الجدول رقم (09) توزيع إجابات أفراد عينة الدراسة حسب متغير عدد سنوات التعامل مع البنك.

جدول رقم (09): توزيع أفراد العينة حسب عدد سنوات التعامل مع البنك

البيان	التكرار	النسبة
أقل من 3 سنوات	23	46%
بين 3 و6 سنوات	15	30%
7 سنوات فأكثر	12	24%
المجموع	50	100%

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

نلاحظ من خلال الجدول رقم (09) نسبة المتعاملين مع البنك للأقل من 3 سنوات بـ 46% من العينة محل الدراسة أما نسبة المتعاملين مع البنك لما بين 3 و6 سنوات قدرت بـ 30% والتي تمثل 15 فرد من العينة محل الدراسة وأقل نسبة حققها المتعاملين مع البنك 7 سنوات فأكثر قدرت بـ 24%، وهذا ما مكننا من ملاحظة أن التعامل في الصيرفة الإسلامية حديث نسبيا. وهذا ما يجسده الشكل رقم (08):

شكل رقم (08): توزيع أفراد العينة حسب عدد سنوات التعامل مع البنك

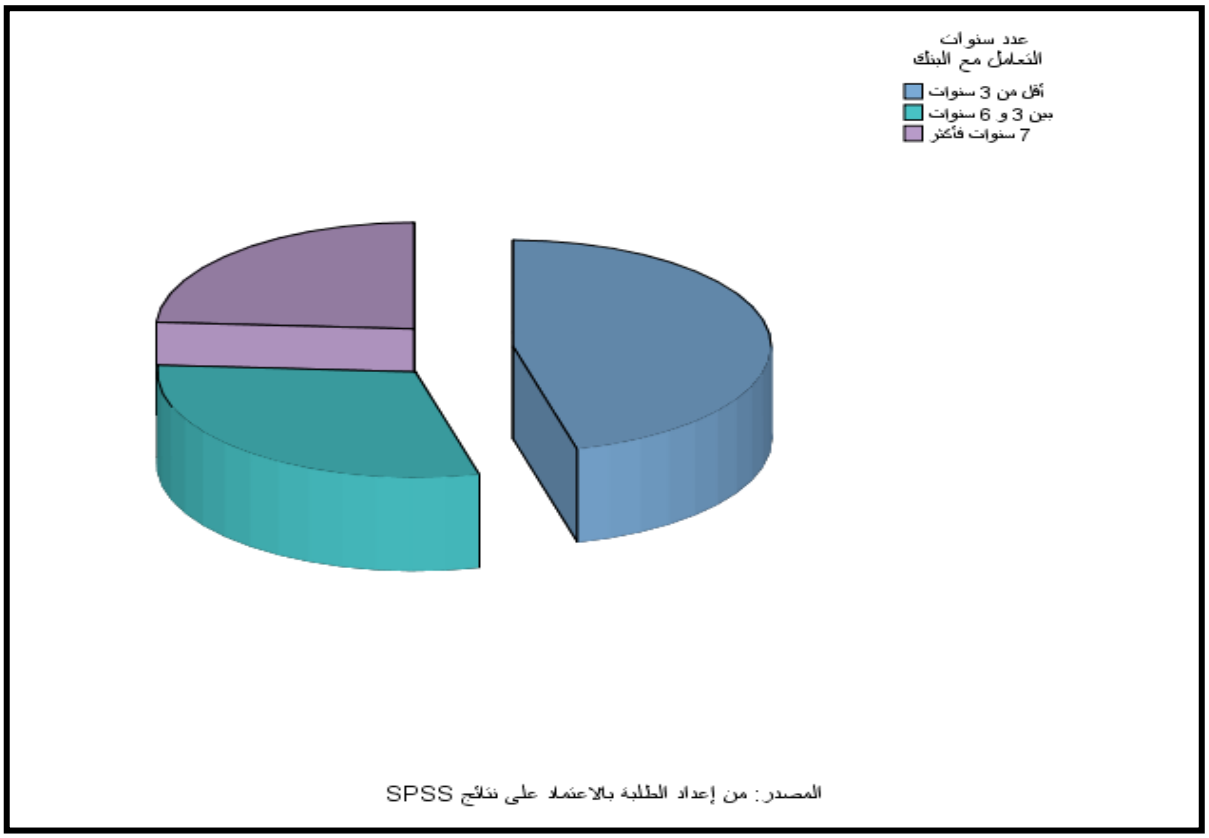

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

5 . البنك:

نعرض في الجدول رقم (10) توزيع إجابات أفراد عينة الدراسة حسب متغير نوع البنك.

جدول رقم (10): يوضح نوع البنك

البيان	التكرار	النسبة
بنك BADR	23	46%
مصرف السلام	27	54%
المجموع	50	100%

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

نلاحظ من الجدول رقم (10) أن عدد العينات المسحوبة من بنك BADR قدرت بـ 23 عينة أي ما نسبته 46% من حجم العينة الكلية المسحوبة، أما عدد العينات المسحوبة من مصرف السلام قدرت بـ 27 عينة أي ما نسبته 54% من حجم العينة الكلية وهذا راجع لعدد المتعاملين المقبلين على الصيرفة الإسلامية في بنك BADR ومصرف السلام وهذا ما يمثله الشكل رقم (09).

شكل رقم (09): توزيع أفراد العينة حسب نوع البنك

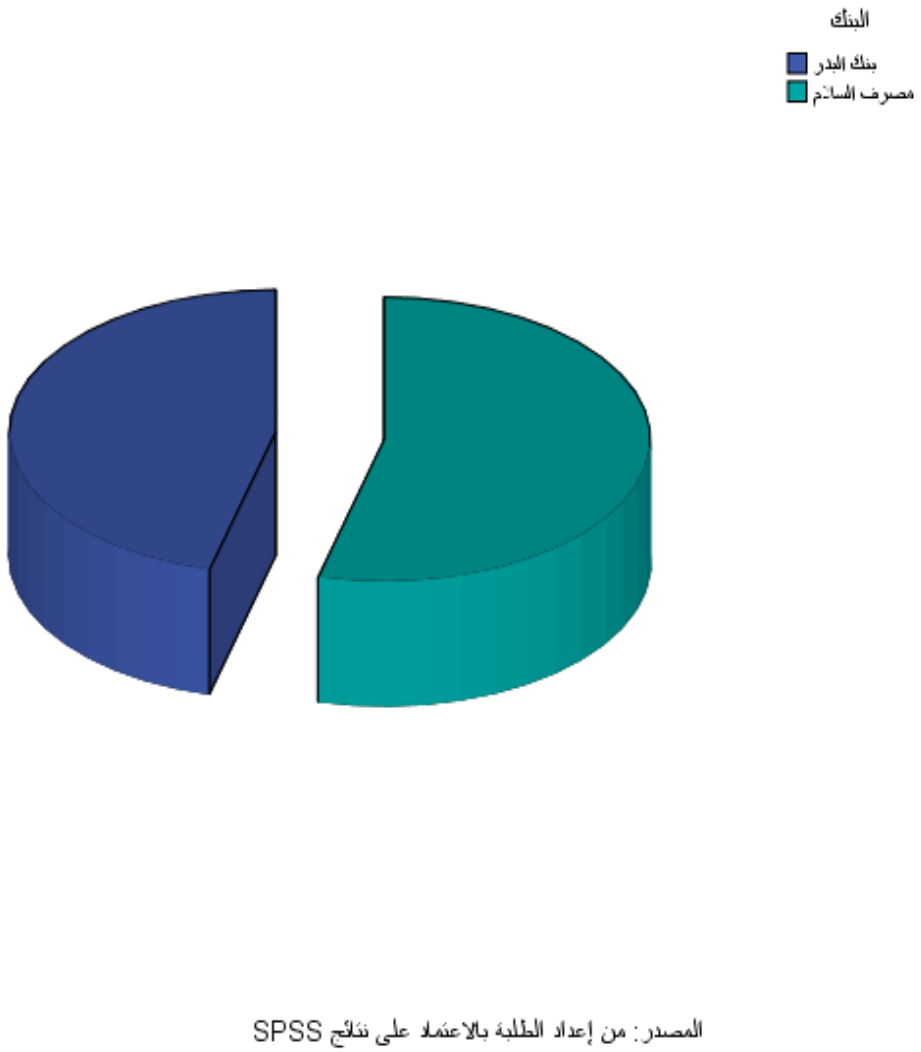

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

المطلب الثاني: عرض إجابات الدراسة حسب الأبعاد:

بهدف معرفة إجابات أفراد العينة على مختلف عبارات القياس الواردة في الاستمارة ثم استنتاج اتجاه العينة لكل عبارة من الاستبيان وهذا بالاعتماد على مقياس ليكارت الخماسي، قمنا بحساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لكل عبارة من عبارات الاستبيان وتحديد درجة موافقتها وفق اتجاه الإجابة المعروض في الجدول رقم (11).

الجدول رقم (11): اتجاه الإجابة لمقياس ليكارت الخماسي

المتوسط المرجح	اتجاه الإجابة
من 1 إلى 1.79	غير موافق بشدة
من 1.80 إلى 2.59	غير موافق
من 2.60 إلى 3.39	محايد
من 3.40 إلى 4.20	موافق
من 4.20 إلى 5	موافق بشدة

المصدر: من إعداد الطلبة

1 . الدوافع الدينية

نعرض في الجدول رقم (12) نتائج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول البعد الأول المعتمد لقياس مدى تبني الأفراد لخدمات الصيرفة الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية وهو البعد الديني.

الجدول رقم (12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول الدافع الديني

الرقم	العبارات (X)	المتوسط حسابي	انحراف معياري	اتجاه الإجابة
1	خدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية	2,92	1,19	محايد
2	لا وجود للتعامل بالربا في الصيرفة الالكترونية	2,94	1,11	محايد

	الإسلامية			
3	أسعار الصيرفة الالكترونية الإسلامية تراعى وفق الضوابط الشرعية	2,84	1,11	محايد
4	ثقتي تامة وليس فيها أي لبس في منتجات الصيرفة الالكترونية الإسلامية	2,84	1,07	محايد
5	الصيرفة الالكترونية الإسلامية تراعي الاختلاف بين الرجل والمرأة نتيجة لعدم التنقل إلى مقر الوكالة البنكية	2,88	1,30	محايد
6	هناك العديد من الأشخاص لا يحصلون على خدمة مصرفية بسبب معتقداتهم، وكانوا سيفعلون ذلك إذا كان لديهم بديل مقبول إسلامي	3,36	1,12	محايد
7	يجب تحويل الخدمات المصرفية إلى منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية حتى لو استوجب ذلك دفع سعر أعلى	3,04	1,32	محايد
X	**المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للدوافع الدينية**	**2,97**	**0,84**	**محايد**

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

من خلال الجدول رقم (12) نلاحظ أن أغلبية عبارات الاستبيان تميل نحو اتجاه (محايد) أي موافق إلى حد ما، ويمكن توضيح ذلك فيما يلي:

- العبارة رقم (01): جاءت بوسط حسابي 2,92 وانحراف معياري 1.19 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن خدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- العبارة رقم (02): جاءت بوسط حسابي 2,94 وانحراف معياري 1.11 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أنه لا وجود للتعامل بالربا في الخدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية.

- العبارة رقم (03): جاءت بوسط حسابي 2,84 وانحراف معياري 1.11 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن أسعار الصيرفة الالكترونية الإسلامية تراعى وفق الضوابط الشرعية.
- العبارة رقم (04): جاءت بوسط حسابي 2,84 وانحراف معياري 1.07 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن ثقتي تامة وليس فيها أي لبس في منتجات الصيرفة الالكترونية الإسلامية.
- العبارة رقم (05): جاءت بوسط حسابي 2,88 وانحراف معياري 1.30 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن الصيرفة الالكترونية الإسلامية تراعي الاختلاف بين الرجل والمرأة نتيجة لعدم التنقل إلى مقر الوكالة البنكية.
- العبارة رقم (06): جاءت بوسط حسابي 3,36 وانحراف معياري 1.12 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن هناك العديد من الأشخاص لا يحصلون على خدمة مصرفية بسبب معتقداتهم، وكانوا سيفعلون ذلك إذا كان لديهم بديل مقبول إسلامي.
- العبارة رقم (07): جاءت بوسط حسابي 3,04 وانحراف معياري 1.32 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أنه يجب تحويل الخدمات المصرفية إلى منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية حتى لو استوجب ذلك دفع سعر أعلى.

ويمكن القول بالاعتماد على أجوبة البعد الأول والمتعلق بالدافع الديني والذي قدر متوسطه الحسابي 2,97 وانحرافه المعياري قدر بـ 0,84 وقابله اتجاه محايد مما يدل على أن العملاء موافقون إلى حد ما بأن سبب اختيارهم للصيرفة الالكترونية الإسلامية هو دافعهم الديني.

2 . دافع الكفاءة وسهولة الاستخدام:

البعد الثاني المعتمد لقياس مدى تبني الأفراد لخدمات الصيرفة الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية وهو بعد الكفاءة وسهولة الاستخدام، نعرض في الجدول رقم (13) نتائج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حوله.

الجدول رقم (13): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول دافع الكفاءة وسهولة الاستخدام.

الرقم	العبارات (Y)	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
1	استعمال الصيرفة الالكترونية الإسلامية لا يتطلب الكثير من المعرفة لأن تصميمها بسيط	3,02	1,05	محايد
2	اللغة المستخدمة في الصيرفة الإسلامية سهلة وبسيطة وخالية من العبارات المعقدة	3,18	0,91	محايد
3	تتميز الصيرفة الالكترونية الإسلامية بالسرعة والكفاءة ولا تتطلب الكثير من الجهد والوقت	3,38	1,15	محايد
4	يقدم البنك والشباك الإسلامي عبر موقعه الإلكتروني المساعدة الفورية لتسهيل العمليات للعملاء	3,30	1,03	محايد
5	توفر الخدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة إنشاء حساب الكتروني	3,36	1,12	محايد
6	تمنح الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة تحويل الأموال وكذا تسديد أي مستحقات الكترونيا	3,22	1,11	محايد
7	تقدم الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة عرض كشف الحسابات والأرصدة	3	1,16	محايد
8	توفر الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة الانتقال من خدمة إلى أخرى بشكل سلس وسريع	3,02	1,05	محايد
Y	**المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكفاءة وسهولة الاستخدام**	**3,18**	**0,82**	**محايد**

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

من خلال الجدول رقم (13) نلاحظ أن أغلبية عبارات الاستبيان تميل نحو اتجاه (محايد) أي موافق إلى حد ما، ويمكن توضيح ذلك فيما يلي:

- العبارة رقم (01): جاءت بوسط حسابي 3,02 وانحراف معياري 1.05 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن استعمال الصيرفة الالكترونية الإسلامية لا يتطلب الكثير من المعرفة لأن تصميمها بسيط.

- العبارة رقم (02): جاءت بوسط حسابي 3,18 وانحراف معياري 0,91 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن اللغة المستخدمة في الصيرفة الإسلامية سهلة وبسيطة وخالية من العبارات المعقدة.
- العبارة رقم (03): جاءت بوسط حسابي 3,38 وانحراف معياري 1,15 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن تتميز الصيرفة الالكترونية الإسلامية بالسرعة والكفاءة ولا تتطلب الكثير من الجهد والوقت.
- العبارة رقم (04): جاءت بوسط حسابي 3,30 و انحراف معياري 103, وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن يقدم البنك والشباك الإسلامي عبر موقعه الإلكتروني المساعدة الفورية لتسهيل العمليات للعملاء.
- العبارة رقم (05): جاءت بوسط حسابي 3,36 و انحراف معياري 112, وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن توفر الخدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة إنشاء حساب الكتروني.
- العبارة رقم (06): جاءت بوسط حسابي 3,22 و انحراف معياري 111, وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن تمنح الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة تحويل الأموال وكذا تسديد أي مستحقات الكترونيا.
- العبارة رقم (07): جاءت بوسط حسابي 3 وانحراف معياري 116، وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن تقدم الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة عرض كشف الحسابات والأرصدة.
- العبارة رقم (08): جاءت بوسط حسابي 3,02 وانحراف معياري 1,05 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن يقدم توفر الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة الانتقال من خدمة إلى أخرى بشكل سلس وسريع.

ويمكن القول بالاعتماد على أجوبة البعد الثاني والمتعلق بدافع الكفاءة وسهولة الاستخدام والذي قدر متوسطه الحسابي 3,18 وانحرافه المعياري قدر بـ 0,82 وقابله اتجاه محايد مما يدل على أن العملاء موافقون إلى حد ما بأن سبب اختيارهم للصيرفة الالكترونية الإسلامية هو دافعهم للكفاءة وسهولة الاستخدام.

3. دافع الثقة

أما البعد الثالث المعتمد لقياس مدى تبني الأفراد لخدمات الصيرفة الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية وهو بعد دافع الثقة، نعرض في الجدول رقم (13) نتائج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حوله.

جدول رقم (14): يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول دافع الثقة.

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه الإجابة
1	الصيرفة الالكترونية الإسلامية آمنة في إنجاز العمليات المالية	3,06	1,16	محايد
2	القوانين الموجودة حاليا توفر الحماية عند استخدام الصيرفة الالكترونية الإسلامية	3,10	1,03	محايد
3	نسبة الأخطاء في معاملات الصيرفة الالكترونية الإسلامية تكاد تكون معدومة.	2,58	1,05	غير موافق
4	جودة شبكة الانترنت تمكن من الحصول على خدمات صيرفة الكترونية إسلامية آمنة وسريعة	2,82	1,10	محايد
5	لا يوجد أي مخاطر من التعامل مع الصراف الآلي وبقية وسائل الدفع الإلكترونية الإسلامية	3,06	1,13	محايد
6	الإجراءات اللازمة من التحقق من هوية العملاء متوفرة في الصيرفة الالكترونية الإسلامية	3,08	1,02	محايد
7	التطور المستمر في التكنولوجيا يزيد من أمان الخدمات المصرفية الإلكترونية الإسلامية	3,10	1,14	محايد
8	يتم التحديث المستمر لآليات الأمان في خدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية	3,16	1,05	محايد
Z	**المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لدافع الثقة**	**2,99**	**0,77**	**محايد**

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

من خلال الجدول رقم (14) نلاحظ أن أغلبية عبارات الاستبيان تميل نحو اتجاه (محايد) أي موافق إلى حد ما، ويمكن توضيح ذلك فيما يلي:

- العبارة رقم (01): جاءت بوسط حسابي 3,06 وانحراف معياري 1.06 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن الصيرفة الالكترونية الإسلامية آمنة في إنجاز العمليات المالية.
- العبارة رقم (02): جاءت بوسط حسابي 3,10 وانحراف معياري 1,03 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن القوانين الموجودة حاليا توفر الحماية عند استخدام الصيرفة الالكترونية الإسلامية.
- العبارة رقم (03): جاءت بوسط حسابي 2,58 وانحراف معياري 1,05 وكان اتجاه الرأي بها غير موافق وهي تدل على أن اتجاه إجابات أفراد عينة الدراسة حول نسبة الأخطاء في معاملات الصيرفة الإلكترونية تكاد تكون معدومة أنهم غير موافقون عليها.
- العبارة رقم (04): جاءت بوسط حسابي 2,82 وانحراف معياري 1,10 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن جودة شبكة الانترنت تمكن من الحصول على خدمات مصرفية الكترونية إسلامية آمنة وسريعة.
- العبارة رقم (05): جاءت بوسط حسابي 3,06 و انحراف معياري 113, وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن لا يوجد أي مخاطر من التعامل مع الصراف الآلي وبقية وسائل الدفع الإلكترونية الإسلامية.
- العبارة رقم (06): جاءت بوسط حسابي 3,08 و انحراف معياري 102, وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن الإجراءات اللازمة من التحقق من هوية العملاء متوفرة في الصيرفة الالكترونية الإسلامية.
- العبارة رقم (07): جاءت بوسط حسابي 3,10 و انحراف معياري 114, وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن التطور المستمر في التكنولوجيا يزيد من أمان الخدمات المصرفية الإلكترونية الإسلامية.
- العبارة رقم (08): جاءت بوسط حسابي 3,16 وانحراف معياري 1,05 وكان اتجاه الرأي بها محايد وهي تدل على أن اتجاه الرأي موافق إلى حد ما على أن يتم التحديث المستمر لآليات الأمان في خدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية.

ويمكن القول بالاعتماد على أجوبة البعد الثالث والمتعلق بدافع الثقة والذي قدر متوسطه الحسابي 2,99 وانحرافه المعياري قدر بـ 0,77 وقابله اتجاه محايد مما يدل على أن العملاء موافقون إلى حد ما بأن سبب اختيارهم للصيرفة الالكترونية الإسلامية هو دافعهم للثقة.

المطلب الثالث: اختبار الفرضيات

لأجل اختبار فرضيات الدراسة، أجرينا اختبار ستيودنت للعينة الواحدة للحكم على مدى معنوية الفروق بين متوسط عينة كل بعد من الأبعاد المختارة لقياس مدى تبني الأفراد لخدمات الصيرفة الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية وبين متوسط المجتمع المقدرة بـ 3.

قمنا باستخدام اختبار ستيودنت لنتأكد من صحة الفرضيات أو نفيها، وهذا كما يلي:

الفرضية الجزئية الأولى:

H0: تعتبر العوامل الدينية المرتبطة بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

الفرضية البديلة:

H1: لا تعتبر العوامل الدينية المرتبطة بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

لأجل اختبار فرضية الدراسة الفرعية الأولى، أجرينا اختبار ستيودنت للعينة الواحدة، وكانت النتائج كما هي معروضة في الجدول رقم (15).

الجدول رقم (15) يوضح نتائج اختبار T للفرضية الجزئية الأولى

قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	متوسط الفرق	متوسط الخطأ المعياري	مستوى الدلالة
-0,215	49	2,974	0,846	-0,025	0,119	0,831

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

نلاحظ من الجدول رقم (15) بأن متوسط إجابات العينة حول الدافع الديني للصيرفة الالكترونية الإسلامية في بنك البدر ومصرف السلام يساوي 2,974 وقد أظهر اختبار ستيودنت أن قيمة t المحسوبة هي (-0,215) وهي غير معنوية إحصائيا عند مستوى معنوية قدره 5%. ومن خلال الجدول نلاحظ أن قيمة الاحتمال هي 0,831 وهي أكبر من 5%، وبالتالي نقبل الفرض العدم القائل بأن: تعتبر العوامل الدينية المرتبطة بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

الفرضية الجزئية الثانية:

H0: يعتبر عامل الكفاءة وسهولة الاستخدام المرتبط بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

الفرضية البديلة:

H1: لا يعتبر عامل الكفاءة وسهولة الاستخدام المرتبط بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

لأجل اختبار فرضية الدراسة الفرعية الثانية، أجرينا اختبار ستيودنت للعينة الواحدة، وكانت النتائج كما هي معروضة في الجدول رقم (16).

الجدول رقم (16) يوضح نتائج اختبار T للفرضية الجزئية الثانية

قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	متوسط الفرق	متوسط الخطأ المعياري	مستوى الدلالة
1,578	49	3,185	0,828	0,185	0,117	0,12

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

نلاحظ من الجدول رقم (16) بأن متوسط إجابات العينة حول دافع الكفاءة وسهولة الاستخدام للصيرفة الالكترونية الإسلامية في بنك البدر ومصرف السلام يساوي 3,185 وقد أظهر اختبار ستيودنت أن قيمة t المحسوبة هي 1,578، وهي غير معنوية إحصائية عند مستوى معنوية قدره 5%.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة الاحتمال 0,12 وهي أكبر من 5%، وبالتالي نقبل الفرض العدم القائل بأن: يعتبر عامل الكفاءة وسهولة الاستخدام المرتبط بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

الفرضية الجزئية الثالثة:

H0: يعتبر عامل الثقة المرتبط بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

الفرضية البديلة:

H1: لا يعتبر عامل الثقة المرتبط بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

لأجل اختبار فرضية الدراسة الفرعية الثالثة، أجرينا اختبار ستيودنت للعينة الواحدة، وكانت النتائج كما هي معروضة في الجدول رقم (17).

الجدول رقم (17) يوضح نتائج اختبار T للفرضية الجزئية الثالثة:

قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	متوسط الفرق	متوسط الخطأ المعياري	مستوى الدلالة
-0,046	49	2,995	0,775	-0,005	0,109	0,964

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS

نلاحظ من الجدول رقم (17) بأن متوسط إجابات العينة حول دافع الثقة للصيرفة الالكترونية الإسلامية في بنك البدر ومصرف السلام يساوي 2,995 وقد أظهر اختبار ستيودنت أن قيمة t المحسوبة هي 0,046 وهي غير معنوية إحصائية عند مستوى معنوية قدره 5%.

من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة الاحتمال 0,964 وهي أكبر من 5%، وبالتالي نقبل الفرض العدم القائل بأن: يعتبر عامل الكفاءة وسهولة الاستخدام المرتبط بالعملاء من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

خلاصة الفصل:

تم من خلال هذا الفصل التطرق لأهم الدوافع التي تساعد المتعاملين على اختيار الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية، وذلك عن طريق إجراء دراسات استطلاعية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قالمة، ومصرف السلام فرع عنابة، معتمدين على تصميم استبيان يضم ثلاث أبعاد والمتمثلة في الدوافع حيث قدر عدد المبحوثين 50 عميل موزع على بنك BADR ومصرف السلام حيث استخدمنا برنامج SPSS في تفريغ وتحليل البيانات.

ومن خلال النتائج المتوصل إليها تبين أن تلك الدوافع (الدينية، الكفاءة وسهولة الاستخدام، الثقة) المرتبطة بالعملاء تعتبر من دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية.

الخاتمة

الخاتمة

كان لظهور البنوك الإسلامية دورا مهما في رفع الكثير من الحرج الذي كان يواجه المسلمين عند تعاملهم مع البنوك التقليدية وذلك لأنها تتجنب التعامل بالفائدة باعتبارها محرمة في الإسلام، حيث أن هذه الخاصية ساعدت كثيرا على انتشارها عبر أنحاء العالم، إما بفتح بنوك تعمل بالكامل وفق الأنظمة الإسلامية أو الاكتفاء بفتح فروع فقط في البنوك التقليدية. كما يمكننا أن نلمس الأهمية المرجوة منها، من خلال أهدافها التي تسعى إلى تحقيقها.

ونظرا لتقدم وعصرنة العمل المصرفي في العالم وفي الجزائر على وجه الخصوص، أدى هذا الأخير إلى اشتداد التنافسية بين البنوك في استقطاب العملاء بطرق أكثر عملية كتخفيض التكلفة وتحسين نوعية الخدمات المقدمة.

ومع الطفرة الحاصلة في المجال التكنولوجي، استعانت البنوك الإسلامية والشبابيك الإسلامية بالصيرفة الالكترونية في تقديم خدماتها للعملاء التي رأت فيها حلا لمشكلاتها، حيث ارتأينا دراسة العميل ومعرفة دوافعه اتجاه هذا النوع من الخدمات والاستفادة منها أحسن ما يمكن.

لقد كانت دراستنا لاختيار الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك وشبابيك الإسلامية منحصرة في مصرف السلام الذي يعتبر نموذجا لهذه البنوك في الجزائر وأيضا بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وقد تم حصر أكثر هذه الدراسة في فرع عنابة وبنك بدر وكاله قالمة، حيث توصلنا من خلالها إلى مجموعة من النتائج والذي لخصنا من خلالها مجموعة من التوصيات والاقتراحات.

1. النتائج:

- تتميز الصيرفة الإسلامية بخصائص عديدة تميزها عن الصيرفة التقليدية حيث أنها تستمد مشروعيتها من التزاماتها بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملاتها.
- تعد ظاهره فتح الفروع الإسلامية نتيجة صحوة المجتمعات نحو الالتزام بأحكام الشريعة وضرورة استبدال المعاملات الربوية والتخلص من الحرام.
- من خلال توسيع البنوك في الصيرفة الالكترونية يستطيع البنك تقديم خدمات مصرفية بسعر أقل وجودة أكبر.

- نقص الإقبال على استخدام الصيرفة الإسلامية من قبل عملاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية لأنها لازالت لم تلقى قبولا عاما لدى العمل.
- رغم حساسية الجانب الديني وخصوصية المعتقدات إلا أن الصيرفة الإسلامية تلقى قبولا إلى حد ما من طرف العملاء.
- الكفاءة وسهولة الاستخدام تعتبر عوامل يمكن التحكم فيها بتسهيل الإجراءات وتبسيط المراحل لتنفيذ العمليات المصرفية الالكترونية.
- التطور والأمان من أهم مميزات الصيرفة الالكترونية الإسلامية.
- سرية وأمن المعلومات من أهم مقومات بناء الثقة في الخدمات المصرفية الالكترونية.
- رغم قلة وسائل الدفع المنتهجة في البنوك الجزائرية إلا أنها دخلت منعرجا حاسما عن طريق أنظمة الدفع التي أثرت على مستوى تقييم الخدمات المصرفية الالكترونية.

2. اختبار الفرضيات:

- الفرضية الأولى: البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية تقدم خدمات مصرفية وفق الشريعة الإسلامية، وأهم منتجاتها هي المشاركة، المرابحة، الإجارة، المضاربة، الاستصناع، الصكوك، السلم.

تم قبول هذه الفرضية وهذا ما تم إثباته من خلال الفصل الأول، بحيث أن البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية مصرفية تعمل على تجميع الأموال الغير مستثمرة، بهدف توظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

- الفرضية الثانية: الصيرفة الالكترونية الإسلامية هي مجموعة من الخدمات المصرفية مقدمة بطريقة إلكترونية.

تم قبول هذه الفرضية وهذا ما تم إثباته من خلال الفصل الثاني، بحيث أن الصيرفة الالكترونية الإسلامية هي الخدمات والمنتجات المصرفية تقدم عبر القنوات الإلكترونية والتي يمكن أن تتضمن خدمات الإيداع والإقراض وإدارة الحساب وتقديم المشورة المالية.

- الفرضية الثالثة: توجد دوافع (العوامل الدينية، الكفاءة وسهولة الاستخدام، عامل الثقة) لتبني العملاء لاستخدام الخدمات المصرفية الالكترونية في مصرف السلام وكالة عنابة وبنك بدر وكالة قالمة.

تم قبول هذه الفرضية وهذا ما تم إثباته من خلال الفصل الثالث والذي أدرجنا فيه اختبار ستيودنت للعينة الواحدة.

3. الاقتراحات:

- من الضروري على البنوك الإسلامية القيام على مدار فترات زمنية بتقييم الخدمات المقدمة من وجهة نظر العملاء للتعرف على اتجاهاتهم ورضاهم عما يقدم لهم والوقوف على القصور فيها وإصلاحها.
- تكثيف الجهود الإعلامية للترويج لفكره البنوك الإسلامية من أجل كسب ثقة الجمهور بهذه البنوك وطبيعة عملها.
- ضرورة بحث البنوك الإسلامية عن أدوات تمويلية حديثة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية ولا تتعارض معها.
- توفير المناخ الملائم لعمل البنوك الإسلامية ومراعاة خصوصياتها باعتبارها لا تتعامل بالفائدة.
- تنميه وتثبيت القيم العقائدية والخلق الحسن والسلوك السوي لدى العاملين والمتعاملين مع البنك الإسلامي.
- وضع فتوى شرعيه موحده لكل منتج مالي، لتضمن من خلاله تحقيق المصداقية الشرعية للمنتج.
- ضرورة متابعة التطورات الحديثة في مجال الصيرفة الالكترونية والوصول إلى الزبائن عبر أحدث الوسائل الالكترونية باعتبار أن لها تأثير مباشر على تحسين الخدمة المصرفية.

قائمة المراجع

أولا: المراجع بالعربية:

1- الكتب:

1. أحمد بوراس، السعيد بريكة، " **أعمال الصيرفة الالكترونية**"، دار الكتاب الحديث، مصر، 2014.
2. أحمد سالم ملحم، " **بيع المرابحة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية**"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2005.
3. أحمد سفر، "**العمل المصرفي الالكتروني في البلدان العربية**"، المؤسسة الحديثة للكتاب ناشرون، بدون بلد، 2006.
4. أحمد سفر، "**المصارف الإسلامية–إدارة المخاطر والعلاقات مع المصارف المركزية والتقليدية**"، اتحاد المصارف العربية، لبنان،2005.
5. أحمد سليمان خصاونة،" **المصارف الإسلامية، مقررات لجنة بازل–تحديات العولمة–استراتيجية مواجهتها**"، عالم الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
6. إبراهيم عبد الحليم عبادة، "**مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
7. إقبال منور وآخرون، "**التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي**"، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2001.
8. السعيد بريكة، نادية شبانة، " **البنوك الالكترونية الواقع والأفق**"، دار الكتاب الحديث، مصر، 2016.
9. بن إبراهيم الغالي، "**أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية–دراسة تطبيقية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
10. حسين سمحان وآخرون، "**إدارة العمليات المصرفية الإسلامية المحلية**"، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، 2019.
11. حسين محمد سمحان، "**أسس العمليات المصرفية الإسلامية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2016.
12. حسين حسين شحاتة، " **المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**"، مكتبة التقوى للنشر والتوزيع، مصر، 2006.
13. حيدر يونس الموسوي، "**المصارف الإسلامية أدائها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية**"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.

14. رابح خوني، رقية حساني، "**أساليب التمويل بالمشاركة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي للمؤسسات الصغيرة والناشئة**"، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
15. رقية عبد الحميد شرون، "**إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية والبنوك التجارية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2018.
16. سالم علي سالم صبران البريكي،" **أثر صيغ التمويل الإسلامي على الأداء المالي للمصارف التقليدية** "، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2019.
17. سامر رافع زكارنه، "**أساليب خلط مال المضاربة في المصارف الإسلامية**"، دار آمنة للنشر والتوزيع، الأردن،2018.
18. سمر توفيق صبرة، "**التسويق الالكتروني**"، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
19. سوسن زهير المهتدي، " **تكنولوجيا الحكومة الإلكترونية**"، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
20. شهاب أحمد سعيد العزعزي، "**إدارة البنوك الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
21. شوقي بورقية، هاجر زرارقي، "**إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.
22. صادق راشد الشمري، "**أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية**"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
23. صلاح الدين حسن السيسي، " **التجارة الدولية والصيرفة الالكترونية**"، دار الكتاب الحديث، بدون بلد، 2014.
24. عامر إبراهيم قنديلجي، " **التجارة الالكترونية وتطبيقاتها**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2015.
25. عايد فضل الشعراوي، "**المصارف الإسلامية**"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، لبنان، 2007.
26. عبد الحميد عبد المطلب، "**اقتصاديات الاستثمار والتمويل الإسلامي في الصيرفة الإسلامية**"، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 2014.
27. عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، "**المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**"، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 1998.

28. عبد العزيز لطفي جاد الله، "**التحول إلى البنوك الإسلامية بين الفقه الشرعي والسوق**"، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2017.
29. عبد الله خبابة، "**الاقتصاد المصرفي النقود–البنوك التجارية–البنوك الإسلامية–السياسة النقدية–الأسواق المالية–الأزمة المالية**"، مصر، 2013.
30. عصام عمر أحمد مندور، " **البنوك الوضعية والشرعية–النظام المصرفي – نظرية التمويل الإسلامي–البنوك الإسلامية**"، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر، مصر، 2013.
31. علي عبودي نعمة الجوزي، "**إدارة المصارف الإسلامية**–نظام **مالي عادل**"، دار صفاء للنشر والتوزيع، بدون بلد، 2016.
32. فادي محمد الرفاعي، "**المصارف الإسلامية**"، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2004.
33. فليح حسن خلف، " **البنوك الإسلامية** "، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.
34. فؤاد بن جدو، " **البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية**"، ألفا للوثائق، الجزائر، 2018.
35. قتيبة عبد الرحمان العاني، "**التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
36. محسن أحمد الخضيري، "**البنوك الإسلامية**"، أيتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999.
37. محمد الطاهر قادري وآخرون، " **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**"، مكتبة حسن العصرية للنشر والتوزيع، لبنان، 2014.
38. محمد حسين منصور، "**المسؤولية الإلكترونية**"، دار الجامعة، مصر، 2003.
39. محمد سعدي فرهود، "**الحكم الشرعي للاستثمارات والخدمات المصرفية التي تقوم بها البنوك الإسلامية**"، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الأردن، 2004.
40. محمد سليم وهبة، كامل حسين كلاكش، "**المصارف الإسلامية–نظرة تحليلية في تحديات التطبيق**"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بدون بلد، 2011.
41. محمد عبد الله شاهين، "**اقتصاديات البنوك الإسلامية وآثارها في التنمية**"، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2014.
42. محمد عبد الله شاهين، "**البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول**"، شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، الأردن، 2018.
43. محمد عبد الحسين الطائي، "**التجارة الإلكترونية**"، دار الثقافة، الأردن، 2010.

44. محمد عريقات حربي، سعيد جمعة عقل، "**إدارة المصارف الإسلامية–مدخل حديث**"، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
45. محمد محمود العلجوني، "**البنوك الإسلامية–أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
46. محمد محمود المكاوي، "**الاستثمار في البنوك الإسلامية**"، رؤية طباعة–نشر–توزيع، مصر، 2011.
47. محمد محمود المكاوي، "**البنوك الإسلامية التحديات.... المواجهة**"، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2012.
48. محمد محمود المكاوي،" **البنوك الإسلامية، النظرية –التطبيق –التطوير**"، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2012.
49. محمود حسن الصوان، "**أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**"، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
50. محمود حسين الوادي وآخرون، "**المصارف الإسلامية – الأسس النظرية والتطبيقات العملية**"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
51. محمود عبد الكريم أحمد ارشيد، "**الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2001.
52. محمود محمد أبوفروة، "**الخدمات البنكية الإلكترونية عبر الانترنت**"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
53. محي الدين يعقوب أبو الهول، "**تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية** " دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.
54. مصطفى كمال السيد طايل، "**البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي** "، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن،2012.
55. مصطفى كمال السيد طايل، "**القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية** "، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.
56. مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، "**الأوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية الحديثة**"، دار الفكر الجامعي، مصر، 2013.

57. منية خليفة، **الصيرفة الالكترونية كمدخل لتأهيل عصرنة البنوك الجزائرية**، عصرنة نظام الدفع في البنوك الجزائرية واشكالية اعتماد التجارة الالكترونية في الجزائر، المركز الجامعي خميس مليانة، بدون سنة.

58. نادر عبد العزيز الشافي، "**المصارف والنقود الإلكترونية**"، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2007.

59. ناظم محمد الشمري، عبد الفتاح العبد اللات، "**الصيرفة الإلكترونية**"، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

60. نعمة نجيب وآخرون، "**مقدمة في اقتصاديات النقود والصيرفة والسياسات النقدية**"، الدار الجامعية، مصر، بدون سنة.

61. نعيم نمر داوود، "**البنوك الإسلامية نحو اقتصاد إسلامي**"، دار البداية ناشرون وموزعون، الأردن، 2012.

62. هناء محمد هلال الحنطي، سليمان محمد ملاحيم، "**تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية**"، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن،2016.

63. وائل عربيات، "**المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية–أساليب الاستثمار–الاستصناع–المشاركة المتناقصة**"، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.

64. يوسف حسن يوسف، "**البنوك الإلكترونية**"، المصدر القومي للإصدارات القانونية، مصر، 2012.

2– المذكرات:

- **دكتوراه:**

1. أحمد بلخير، "**صكوك الاستصناع وتطبيقاتها المعاصرة**"، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاد إسلامي، جامعة الحاج لخضر، باتنة 1، 2017-2018.

2. السبتي رمضاني، "**الاستثمار والتجارة الخارجية في البنوك الإسلامية**"، أطروحة دكتوراه، فرع قانون التجارة الدولية، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة 1، 2016-2017.

3. جميل أحمد، "**الدور التنموي للبنوك الإسلامية**"، أطروحة دكتوراه، فرع علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006.

4. شوقي بورقبة، "**الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية**"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010-2011.

5. عبد الله بكراوي، "**التمويلات المصرفية البديلة وأثرها في مواجهة الأزمة المالية**"، أطروحة دكتوراه، تخصص الشريعة والقانون، جامعة الحاج لخضر، باتنة1، 2016-2017.
6. فريد مشري،" **دور الأدوات المالية الإسلامية في تمويل البنوك الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016-2017.
7. محمد لمين مسعودي، "**دور البنوك في الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 والبدائل الإسلامية**"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون خاص، جامعة باتنة1، 2015-2016.
8. موسى عمر مبارك أبو محيميد،" **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل**" أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الفلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008.

- **ماجستير:**

1. أحمد زياد أدلبي، "**العوامل المؤثرة في نبة واستخدام التعلم الالكتروني –دراسة ميدانية في شركات القطاع الصناعي في سورية**"، رسالة أعدت لنيل درجة ماجستير في علوم الإدارة، تخصص الموارد البشرية، قسم الموارد البشرية، المعهد العالي لإدارة الأعمال، سوريا، 2019.
2. أديب يوسف سلطانة، "**دراسة العوامل المؤثرة على سلوك التحول لدى العملاء في القطاع المصرفي السوري**"، مذكرة ماجستير إدارة أعمال، الجامعة الافتراضية السورية، 2015.
3. أمال لعمش، "**دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، –دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية**"، مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012.
4. عبد الله بلعيدي،" **التمويل برأس المال المخاطر–دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة**"، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008.
5. عمر بوجميعة، "**تقييم الأداء المالي وتحليل محددات الربحية في البنوك الإسلامية**"، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة مالية، جامعة جيجل، 2013-2014.
6. غالية بوزنيط، "**أثر السيولة على التكلفة في البنوك الإسلامية، –دراسة قياسية–**"، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2015-2016.
7. محمد عبد الله بريكان الرشيدي، "**عقد الإجارة المنتهية بالتمليك–دراسة مقارنة مع الشريعة الإسلامية** "، مذكرة ماجستير في القانون الخاص، جامعة الشرق الأوسط, 2009-2010.

8. موسى مبارك خالد، "**صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في طل الأزمة المالية العالمية**"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2012-2013.

9. ميلود بن مسعودة، "**معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية**"، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007-2008.

- **ماستر:**

1. أميرة خوالدي، "**تحديات البنوك الإسلامية بين معادلة الأهداف الربحية والمسؤولية الاجتماعية**"، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2020-2021.
2. المختار لمصادفة، عبد القادر طمبو، "**إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية – دراسة حالة مصرف السلام** "، مذكرة ماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية المؤسسة، جامعة أحمد دراية أدرار، 2018-2019.

- **المجلات:**

1. حمزة جيلاني التومي، مراد تحتان،" **أثر كل من حجم البنك، الربحية والسيولة على هيكل رأس المال في البنوك الجزائرية**"، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 9، أفريل 2018.
2. سامر أحمد القاسم، " **متطلبات النجاح الخدمة المصرفية الالكترونية ودورها في تحقيق الميزة التنافسية** «العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (44) العدد(1) 2022.
3. عبد المنعم القوصي، "**الانتشار المصرفي الإسلامي في العالم: الدوافع والآفاق**"، مجلة اتحاد المصارف العربية، لبنان، العدد 298، 2005.
4. كمال محمد حامد الفكي،" **دور التسويق في انتشار الخدمات المصرفية الالكترونية بالمملكة العربية السعودية**"، دراسة تطبيقية على مصارف محافظة الأفلاح، مجلة الدراسات التجارية المعاصرة، العدد الثاني، جوان، 2016.
5. مزيان عبد القادر، "**الدوافع الدينية لاختيار العميل الجزائري البنوك الإسلامية**"، مجلة الحكومة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، المجلد01، العدد 02، 2019.
6. محمد عبد الكريم محمد المومني، " **الانحرافات التطبيقية في عقد المرابحة في المصارف الإسلامية**"، مجلة معارف قسم العلوم القانونية، العدد 19، 2015.
7. ناصر سليمان، "**متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**"، مجلة الباحث، العدد 07، 2009-2010.

8. نوال بن عمارة، " **الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية–البحرين–**"، مجلة الباحث، العدد 09، 2011.

- **الملتقيات والمؤتمرات:**

1. محمد علي سميران وآخرون، "**صيغ مبتكرة للتمويل المصرفي الإسلامي**"، سلسلة أعمال الندوات والمؤتمرات، الأردن، 2011.
2. وليد عوجان، "**الصكوك الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة** "، منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، الأردن, 2015.
3. يوسف مسعداوي، "**البنوك الالكترونية**"، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، واقع وتحديات، جامعة البليدة، الجزائر، 14 – 15 ديسمبر 2004.

- **المحاضرات:**

1. بشرى علوي، محاضرات **في مقياس المنهجية**، سنة ثانية ماستر إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي5491 –قالمة–, 2021.

- **المواقع الإلكترونية:**

1. صلاح الدين محمد على، "كيفية توفير عنصر الأمن والسرية للمعاملات المصرفية عبر شبكة الانترنت في المصارف السودانية"، دار المنظومة، 2016، ص38-41، منشور على الرابط: http://seaech.mandumah.com/record1.178-177/630109
2. محمد مروان شموط، "محاسبة الإجارة المنتهية بالتمليك في المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن الأيوفي مقارنة بالمعيار الدولي IFRS 16، 2020، موجود في الموقع WWW.Kantakji.com ,www.kie.university .
3. https://businessjargons.com/e-banking.html what is E banking? 19:10, 17/04/2022.

- **المراجع الأجنبية:**

[1] Hans Visser، "Islamic Finance Principles and practice"، Edward Elgar Publishing، UK، 2009.

الملاحق

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

استبانة خاصة بالعملاء:

تحية خاصة وبعد، ...

يقوم الطلبة بإجراء دراسة حول موضوع "**دوافع اختيار الخدمات المصرفية الالكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية: دراسة حالة**"، وذلك لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي تخصص إدارة مالية من جامعة 8 ماي 1945 قالمة، يرجى منكم التكرم بالإجابة على الأسئلة، وهذا بوضع إشارة (X) في الخانة التي تتفق مع الإجابة التي تروها مناسبة لكل سؤال، علما أن إجابتكم تبقى سرية ولغاية البحث العلمي فقط.

الطلبة: -معيزي زكرياء

- سوداني راوية

الأستاذ المشرف: د. دبوش عبد القادر

الجزء الأول: البيانات الشخصية:

1. الجنس: ذكر ☐ أنثى ☐

2. السن: - بين 18 و 30 سنة ☐

- بين 31 و 40 سنة ☐

- بين 41 و 50 سنة ☐

- 50 فأكثر ☐

3. المؤهل العلمي:

ـــ ثانوي ☐ ـــ تكوين مهني ☐ ـــ ليسانس ☐ ـــ ماستر ☐

ـــ دراسات عليا ☐

4. عدد سنوات التعامل مع البنك: - أقل من 3 سنوات ☐

- بين 3 و 6 سنوات ☐

- 7سنوات فأكثر ☐

الجزء الثاني: محاور وعبارات الدراسة:

الرقم	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
	الدوافع الدينية					
1	خدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية					
2	لا وجود للتعامل بالربا في الصيرفة الالكترونية الإسلامية					
3	أسعار الصيرفة الالكترونية الإسلامية تراعى وفق الضوابط الشرعية					
4	ثقتي تامة وليس فيها أي لبس في منتجات الصيرفة الالكترونية الإسلامية					
5	الصيرفة الالكترونية الإسلامية تراعي الاختلاف بين الرجل والمرأة نتيجة لعدم التنقل إلى مقر الوكالة البنكية					
6	هناك العديد من الأشخاص لا يحصلون على خدمة مصرفية بسبب معتقداتهم، وكانوا سيفعلون ذلك إذا كان لديهم بديل مقبول إسلامي					
7	يجب تحويل الخدمات المصرفية إلى منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية حتى لو استوجب ذلك دفع سعر أعلى					
	الكفاءة وسهولة الاستخدام					
1	استعمال الصيرفة الالكترونية الإسلامية لا يتطلب الكثير من المعرفة لأن تصميمها بسيط					
2	اللغة المستخدمة في الصيرفة الإسلامية سهلة وبسيطة وخالية من العبارات المعقدة					
3	تتميز الصيرفة الالكترونية الإسلامية بالسرعة والكفاءة ولا تتطلب الكثير من الجهد والوقت					
4	يقدم البنك والشباك الإسلامي عبر موقعه الإلكتروني المساعدة الفورية لتسهيل العمليات للعملاء					
5	توفر الخدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة إنشاء حساب الكتروني					
6	تمنح الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة تحويل الأموال وكذا تسديد أي مستحقات الكترونيا					

7	تقدم الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة عرض كشف الحسابات والأرصدة					
8	توفر الصيرفة الالكترونية الإسلامية سهولة الانتقال من خدمة إلى أخرى بشكل سلس وسريع					
	الثقة					
1	الصيرفة الالكترونية الإسلامية آمنة في إنجاز العمليات المالية					
2	القوانين الموجودة حاليا توفر الحماية عند استخدام الصيرفة الالكترونية الإسلامية					
3	نسبة الأخطاء في معاملات الصيرفة الالكترونية الإسلامية تكاد تكون معدومة.					
4	جودة شبكة الانترنت تمكن من الحصول على خدمات صيرفة الكترونية إسلامية آمنة وسريعة					
5	لا يوجد أي مخاطر من التعامل مع الصراف الآلي وبقية وسائل الدفع الإلكترونية الإسلامية					
6	الإجراءات اللازمة من التحقق من هوية العملاء متوفرة في الصيرفة الالكترونية الإسلامية					
7	التطور المستمر في التكنولوجيا يزيد من أمان الخدمات المصرفية الإلكترونية الإسلامية					
8	يتم التحديث المستمر لآليات الأمان في خدمات الصيرفة الالكترونية الإسلامية					

الملحق رقم (02)

Statistiques

		الجنس	السن	العلمي.المؤهل	مع التعامل سنوات عدد البنك
N	Valide	50	50	50	50
	Manquante	0	0	0	0

الجنس

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	ذكر	21	42,0	42,0	42,0
	أنثى	29	58,0	58,0	100,0
	Total	50	100,0	100,0	

السن

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	سنة 30 و 18 بين	20	40,0	40,0	40,0
	سنة 40 و 31 بين	16	32,0	32,0	72,0
	سنة 50 و 41 بين	9	18,0	18,0	90,0
	فأكثر 50	5	10,0	10,0	100,0
	Total	50	100,0	100,0	

العلمي.المؤهل

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	ثانوي	5	10,0	10,0	10,0
	مهني تكوين	9	18,0	18,0	28,0
	ليسانس	17	34,0	34,0	62,0
	ماستر	16	32,0	32,0	94,0
	عليا دراسات	3	6,0	6,0	100,0
	Total	50	100,0	100,0	

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	سنوات 3 من أقل	23	46,0	46,0	46,0
	سنوات 6 و 3 بين	15	30,0	30,0	76,0
	فأكثر سنوات 7	12	24,0	24,0	100,0
	Total	50	100,0	100,0	

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	البدر بنك	23	46,0	46,0	46,0
	السلام مصرف	27	54,0	54,0	100,0
	Total	50	100,0	100,0	

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
x1	50	1	5	2,92	1,192
x2	50	1	5	2,94	1,114
x3	50	1	5	2,84	1,113
x4	50	1	5	2,84	1,076
x5	50	1	5	2,88	1,304
x6	50	1	5	3,36	1,120
x7	50	1	5	3,04	1,324
X	50	1,29	4,29	2,9743	,84672
N valide (listwise)	50				

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
y1	50	1	5	3,02	1,059
y2	50	1	4	3,18	,919
y3	50	1	5	3,38	1,159
y4	50	1	5	3,30	1,035
y5	50	1	5	3,36	1,120
y6	50	1	5	3,22	1,112
y7	50	1	5	3,00	1,161
y8	50	1,00	5,00	3,0200	1,05926
Y	50	1,25	4,38	3,1850	,82886
N valide (listwise)	50				

Statistiques descriptives

	N	Minimum	Maximum	Moyenne	Ecart type
z1	50	1,00	5,00	3,0600	1,16776
z2	50	1	5	3,10	1,035
z3	50	1	5	2,58	1,052
z4	50	1	5	2,82	1,101
z5	50	1	5	3,06	1,132
z6	50	1	5	3,08	1,027
z7	50	1	5	3,10	1,147
z8	50	1	5	3,16	1,057
Z	50	1,13	4,13	2,9950	,77549
N valide (listwise)	50				

الملحق رقم (03)

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	50	100,0
	Exclus[a]	0	,0
	Total	50	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,842	7

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	50	100,0
	Exclus[a]	0	,0
	Total	50	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,900	8

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	50	100,0
	Exclus[a]	0	,0
	Total	50	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,900	8

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	50	100,0
	Exclus[a]	0	,0
	Total	50	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,860	8

	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
X	50	2,9743	,84672	,11974

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Intervalle de confiance 95% de la différence	
					Inférieure	Supérieure
X	-,215	49	,831	-,02571	-,2664	,2149

Statistiques sur échantillon unique

	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
Y	50	3,1850	,82886	,11722

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Intervalle de confiance 95% de la différence	
					Inférieure	Supérieure
Y	1,578	49	,121	,18500	-,0506	,4206

Statistiques sur échantillon unique

	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
Z	50	2,9950	,77549	,10967

Test sur échantillon unique

	Valeur du test = 3					
	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Intervalle de confiance 95% de la différence	
					Inférieure	Supérieure
Z	-,046	49	,964	-,00500	-,2254	,2154

الملحق رقم (05)

الملحق رقم (06)

حساب جاري إسلامي

فئة العميل التجار و الفلاحين

المجتمع المعني أشخاص طبيعية واعتبارية

تمهيد	هو حساب تحت الطلب يفتح لكل شخص طبيعي أو معنوي لغرض شخصي أو مهني يعرضه شباك الصيرفة الإسلامية على عملائه في إطار عمليات الصيرفة الإسلامية وفقاً لأحكام نظام بنك الجزائر رقم 02-20. يقوم المنتج على أساس الصيغة الشرعية (قرض حسن) حيث يعتبر قرضاً أو تسبيق يقدمه العميل إلى شباك الصيرفة الإسلامية في شكل وديعة تحت الطلب لا يتلقى بموجبها أي مكافأة.
الوثائق المطلوبة	• حسب طبيعة النشاط
الشروط المالية	المبلغ: أدنى 5.000 دج – أقصى غير محدد العائد: لاشيء مصاريف مسك الحساب: حسب الشروط المصرفية غير معني بالاقتطاعات : AGIOS اقتطاع
العمليات المرخصة	السحب، الإيداع، التحويلات وعمليات الصراف الآلي. حساب جاري إسلامي يمكن أن يتعرض لحجز قانوني (حجز ما للمدين لدى الغير...)
دورية دفع الأرباح	لاشيء
تغيير الدفتر	• عند انتهاء الدفتر الأول، • عند الضياع، السرقة،المعارضة على الدفتر .....
غلق الحساب	• عند طلب صاحب الحساب • من طرف البنك في إطار تطبيق التشريعات القانونية المتعلقة بجهاز محاربة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب • عند وفاة العميل

مرابحة للمعدات المهنية

عقد قصير المدى

قطاع النشاط: مدونة النشاطات

فئة العميل: أشخاص طبيعية/اعتبارية، المؤسسات الإنتاجية

هيئة الموافقة: اللجنة المركزية

تمهيد	عقد بيع للمعدات تطبيقاً لأحكام الشريعة إلى العميل وبناءً على طلبه، بسعر بيع مساوي لسعر الشراء زائد هامش ربح معروف ومتفق عليه من قبل الأطراف المتعاقدة وقت إبرام عقد المرابحة. المرابحة هي عقد بيع يلتزم بموجبه البنك بالتصريح عن مكونات سعر بيع الأصول. يشمل سعر البيع سعر الشراء المبدئي للأصول من المورد وهامش الربح المستحق للبنك بالإضافة إلى المصاريف أو أي تخفيضات محتملة. هامش الربح هو نسبة محسوبة على سعر شراء الأصول محل عقد المرابحة. يتم دفع سعر البيع على شكل أقساط حسب ما تم الاتفاق عليه في عقد المرابحة (بنك – عميل)
الوثائق المطلوبة	• عقد ملكية المحلات المهنية ، عقد امتياز أو إيجار • الدراسة الفنية والاقتصادية للمشروع + فواتير مبدئية • آخر ثلاثة تصريحات ضريبية ، البيان الحسابي المؤقت وتقرير محافظ الحسابات (إذا لزم الأمر) • نسخة من الصفقة العمومية • أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل • الضمانات والتحفظات المحصلة أو المقبوضة: (حسب المتطلبات القانونية والشرعية) • هامش الجدية يمثل نسبة مئوية من سعر الأصول المراد تمويلها (يدفع في حساب مخصص) • عقد التأمين (يدفعه العميل) • الوضعية الضريبية وشبه الضريبية • كفالة تضامنية • أي ضمانات أخرى يطلبها البنك في العقد(حسب بنود العقد)
مدة التمويل	06 سنوات أقصى حد
تمديد الأجل	حسب قرار موافقة الهيئة المختصة
مدة الإرجاء	01 سنة أقل حد – 02 سنة على الأكثر
مدة التسديد	04 سنوات أقل حد – 06 سنوات على الأكثر مدة الإرجاء و مدة التسديد لا يمكن أن تفوق مدة التمويل
الشروط المالية	هامش الربح: حسب الشروط المصرفية مصاريف الدراسة:10.000دج دون احتساب الرسوم مصاريف أخرى: لاشئ
غرامات التأخير	02% دون احتساب الرسوم يتم إيداعها في حساب خاص (خارج حسابات الاستغلال). يتم تصفيتها لصالح الهيئات الخيرية تحت إشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الإسلامية.
مدة الاستحقاق	في آخر المدة
نوع التسديد	ثابت
مراجعة فترة التمويل	حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (في شكل ملحق لعقد المرابحة الأصلي)
الدفع المسبق (كلي أو جزئي)	مرخص

الجمهوريـــــــة الجزائريـــــــة الديمقراطيـــــة الشعبيـــــة

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR ET DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE
UNIVERSITE 8 MAI 1945 GUELMA

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

FACULTE DES SCIENCES ECONOMIQUES ET COMMERCIALES ET SCIENCES DE GESTION

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

DEPARTEMENT DE SCIENCES DE GESTION

قسم علوم التسيير

Ref :..... D.G/F.S.E.C.S.G/UG/20.....

Guelma le :.....

الرقم: ...ق.ع.ت./ك.ع.إ.ت ع.ت/ج ق/ 20

قالمة في: 8 مارس 2022

إلـى السيـد: .....بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....

الموضـــوع : ف/ي إجراء زيارة ميدانية أو تربـص

نحـن رئيـس قسـم علـوم التسييـر نشهـد بـأن:

الطالـب(ة): سوداني راوية.....

الطالـب(ة): معيزي زكرياء.....

مسجل(ة) بقسم علوم التسيير سنة (أولى)/(ثانية) ماستر .فرع : (علوم التسيير)/(علوم مالية)

تخصص : إدارة مالية.....في حاجة لأجراء زيارة ميدانية أو تربص بمؤسستكم .

موضوع الزيارة: إجراء تقرير تربص من أجل دراسة موضوع: دوافع اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك والشبابيك الإسلامية

لـذا نرجـو من سيادتكـم الموافقـة لتحقيـق هـذه الغايـة.

ولكـم منـا فائـق التقديـر و الاحتـرام

اسم و لقب و إمضاء الأستاذ المشرف

محمد لقاري رئوف

رئيـس القسـم

مساعد رئيس قسم علوم التسيير
مكلف بالتدريس والتأهيل في التدرج
إمضاء : بوناب محمد

جامعة 8 ماي 1945 قالمة
قسم علوم التسيير
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

تأشيرة المؤسسـة المستقبلـة

Favorable Pour Stage

ABDELHADJA FAYÇAL

الجمهوريـــــــة الجزائريـــــــة الديمقراطيـــــة الشعبيـــــة

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

MINISTERE DE L'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR ET DE LA RECHERCHE SCIENTIFIQUE
UNIVERSITE 8 MAI 1945 GUELMA

FACULTE DES SCIENCES ECONOMIQUES ET COMMERCIALES ET SCIENCES DE GESTION

DEPARTEMENT DE SCIENCES DE GESTION

الرقم: 50 ق.ع.ت./ك.ع.إ.ت ع.ت/ج ق/ 2022

قالمة في : 18 ماي 2022

Ref :..... D.G/F.S.E.C.S.G/UG/20.....

Guelma le :... .....

إلى السيد: مدير بنك السلام

عنابة

الموضـــــوع : ف/ي إجراء زيارة ميدانية أو تربـــص

نحـــن رئيـــس قســـم علـــوم التسييـــر نشهـــد بـــأن:

الطالـــب(ة):محمين ياسين زكرياء

الطالـــب(ة):مسعودان ياسين

مسجل(ة) بقسم علـوم التسيير سنـة (أولى)/(ثانيـة) ماستر .فرع : (علـوم التسيير)/(علـوم ماليـة)

تخصص : إدارة مالية في حاجة لأجراء زيارة ميدانيـة أو تربـص بمؤسستكم .

موضوع الزيـارة: إجراء دراسة ميدانية حول موضوع: دور أفراد اختيار الخدمات المصرفية الإلكترونية في البنوك التجارية بنك السلام

لـــذا نرجـــو من سيادتكـــم الموافقـــة لتحقيـــق هـــذه الغايـــة.

ولكـــم منـــا فائـــق التقديـــر و الاحتـــرام

اسم و لقب و إمضاء الأستاذ المشرف

رئيـــس القســـم

مساعد رئيس قسم علوم التسيير
مكلف بالتدريس والتعليم في التدرج
إمضاء : بوناب محمد

تأشيرة المؤسســـة المستقبلـــة

بنك السلام الجزائر
فرع عنابة
02301

باباس مروان
مدير فرع
فرع عنابة